

هذه  
حاشية العلامة الفاضل  
الهدام الكامل \* الشيخ  
محمد بن أحمد عيسى المالك  
على رسالة العلامة البصير  
في علم البيان \*



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
 الحمد لله رب العالمين \* والصلاة والسلام على سيد المرسلين  
 سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين \* صلاة وسلاما دائما ثمين  
 الى يوم الدين \* وبعد فهذه حاشية على رسالة شمس المتأخرين  
 ابني العرفان \* العلامة الفاضل والاستاذ الكامل محمد  
 الصبيان \* قدس الله تعالى روحه \* ونور برحمته ضريحه  
 ورقاه في اعلى درجات الجنان \* التي ألهمها في المجاز وما يتعلق  
 به اختصرتها من حاشيتي عليها وسبلة الاخوان \* ومغنيتهما  
 عن مراجعة الشيوخ ومشاركة الاقران \* والله المستعان \*  
 قال رحمه الله تعالى بسم الله الرحمن الرحيم يتأكد الكلام  
 عليها بما يناسب المقصود من الرسالة وهو المجاز وما يتعلق به  
 وفاء بحقها وهو احد مباحث البيان الاربعة الشبيهة  
 والحقيقة والمجاز والكناية فالبناء ان فسرت بالالضاق  
 والاستعانة قيل انها حقيقة واستظهر العلامة الخادمي

بسم الله الرحمن الرحيم

٢  
انها مجاز لان الالصاق الحقيقي يلزمه الاقتران والاتصال  
ويلزمهما وجود المتلاصقين معا وهما هنا البسطة وما  
بعدها وهما الفظان لا يوجدان معا فليسا متصين ولا  
مقترنين فليسا متلاصقين الصاقا حقيقيا لان نفي الالزام  
يدل على نفي ملزومه ولان الاستعانة الحقيقية انما تنصور  
من ذاتها تعالى لاسمها قال خاتمة المحققين ابو محمد  
الامير راد القليل مجازية الالصاق اللفظي لا يناقش فيها  
هذه المناقشة لا بتناؤها على الظاهر المتعارف لاهل العربية  
لا على التدقيقات الفلسفية فالظاهر ان حقيقة ان فسرت  
بالالصاق قال العلامة الحادى ان كانت الباء موضوعية  
للالصاق فقط وهو المفهوم من كلام سيبويه وجعلت للاستعانة  
باسم تعالى كانت مجازا على مجاز وهو جائز على الصحيح كما في الانقار  
لقوله تعالى ولكن لا تواعدوهن سرا وذلك لان السر وضع  
للاخفاء ثم نقل الوطئ لانه لا يقع غالبا الاخفية ثم نقل من  
الوطئ للعقد للمسببيه والعنى لا تواعدوهن بمقد نكاح وفيما  
نحن فيه الباء وضعت للالصاق ثم نقلت للاستعانة بالذات  
ثم نقلت منها للاستعانة بالاسم ولم يقولوا بنقل السر من  
الاخفاء للعقد حتى يكون مجازا على حقيقة لعدم العلاقة بينهما  
تطلب الاعلان في العقد هذا كلامهم قلت العلاقة بينهما  
بواسطة الوطئ الملزوم للاخفاء السبب عن العقد فينقل  
لفظ السر من الاخفاء للعقد لملاحظة كون الاخفاء لازما  
لسبب العقد فيكون مجازا على حقيقة مرتبتين وهذا الاحتمال  
في كل شاهد للمجاز على المجاز فلزم ان لا شاهد له فكيف يكون



الصحيح فان قلت الاصل في العلاقة عدم الواسطة قلت نعم  
الا انها متفق عليها والمجاز على المجاز خلاف الاصل ايضاً ومختلف  
فيه قال العلامة الخادمي وهنا مجاز بحذف المتعلق ببناء  
على ازالة البناء وان الحذف مطلقاً مجازاً وان توقف عليه  
الكلام لفظاً ومعنى واما على انه مجاز بشرط تغيير حكم الباقي  
فليس حذف المتعلق مجازاً وكذا على انه ليس مجازاً مطلقاً ولفظ  
اسم قال العلامة الخادمي حقيقة لغوية ومجاز نحوي قلت  
والظاهر انه حقيقة فيها وبينت ذلك في الاصل قال العلامة  
الخادمي ومجاز بالزيادة ان اعتبرنا ابناء بناء على انها مجاز  
مطلقاً اما على شرط تغييرها الاعراب فلا قال وفيه مجاز ثالث  
وهو كونه مقدماً من محله بناء على ان المراد بالله اللفظ والال  
بالله الاسم قال المحقق الامير اضافة اسم للبيان في مجاز  
كما في النخوة ولفظ الله حقيقة باتفاق العلامة الخادمي والمحقق  
الامير ولفظ الرحمن الرحيم من الرحمة قال العلامة الخادمي  
من معانيها اللغوية ارادة الخير والاحسان والمغفرة قيل وقد  
في القاموس منها الاحسان ولم نطلع عليه فيما عندنا من نسخة  
فهما حقيقتان لغويتان سواء فسرا بمراد الاحسان او المحسن  
وجملة البسملة مجاز علاقته الضدية من الاخبار المقيد  
الى الانشاء التبركي كصنيع العقود وانظر الاصل ففيه فوائد  
شريفة وتحقيقات منيفة فقولہ محمدك بفتح الميم  
والكاف مضارع حمد بكسرهما مشتق من الحمد وهو لغة وصف  
بجمل على جميل غير طبيعي مع التعظيم وعرفا امر يدلى على تعظيم  
النعم والنون اما للفظلة والمراد ملزوما من تعظيم الله تعالى

له اول نفس المزمور متحدًا بالنعمة فهي كناية على الطريقتين  
 الآتين فيها وحمد ضمنى واما للشركة تنزيلا للخارج منزلة  
 الاشخاص او اشارة للعجز عن الاستقلال بحمده تعالى فهي  
 حقيقة عليهما وحمد ضمنى على الثاني او للشركة والمراد  
 لازما من العجز او هو له فهي كناية وحمد ضمنى عليهما واثر كاف  
 الخطاب اشارة الى كمال استحضار عظمة الله تعالى حال حمد  
 تعالى متحدًا بنعمة بليغة مقام الاحسان فهي حقيقة وحمد  
 ضمنى واستعملها في الخطاب واراد لازمه من كمال الاستحضار  
 او في الازم فهي كناية وحمد كذلك ثم ان اراد بجملة شغل  
 الاخبار عن حمد بها او بعبادتها فهي حقيقة وان اراد بها انشاء  
 الحمد فهو مجاز علاقة الضدية بقوله اللهم ايا الله  
 فالهم عوض عن ياء نداء البعيد اشارة الى غاية علو المنادى  
 بالفتح المحمود عن المنادى بالكسر الحمد فهي حقيقة والمراد  
 او المستعمل فيه نفس الموقوف كناية وحمد ايضًا بقوله على التعليل  
 داخل على المحمود عليه فهي حقيقة على اشتراكها ومجاز على  
 اختصاصها بالاستعلاء فقوله ما علمنا ما موصول اسمى  
 عائدة محذوف اياه ويبعد احتمال حرفيته وان كان الحمد  
 عليه حمدا على الفعل واشتهر انه اول من الحمد على الاثر لنزول  
 زيادة من في الايجاب وقد منها بعض النسخة فقوله من محسنين  
 بيان لما على اسميتها الى الذي هو محسن جمع محسن كعقد اي  
 موضع الحسن المصنف به من البدن يحتمل ان اراد بها فوائد  
 الفضاحة وثمراتها فالاضافة من اضافة المسبب الى السبب  
 سواء اريد فضاحة الكلمة او الكلام او المتكلم ويحتمل ان اراد

الله على ما علمنا من محسنين

اسباب فصاحة الكلام والكلمة المسببة عن فصاحة المتكلم  
 فان اريد فصاحة الكلام فهي من اضافة السبب وان اريد  
 فصاحة المتكلم فمن اضافة السبب او جمع حسن بضم فسكون  
 على غير قياس فاضافته من اضافة ما كان صفة يجعل ال للجنس  
 اى من الفصاحات المحاسن اى فصاحات انواع الكلام والكلمة  
 اذ هي التي تتعلق بها التعليم او فصاحات المتكلمين وضمن علمنا  
 ههنا في مختنا قوله الفصاحة مصدق كرم معناه البيان  
 والتكلم بالعربية وعرفا قال في التلخيص الفصاحة بوصف  
 بها المفرد والكلام والمتكلم فالفصاحة في المفرد خلوصه من تنافر  
 الحروف والغرابة ومخالفة القياس وفي الكلام خلوصه من  
 ضعف التاليف وتنافر الكلمات والتعقيد مع فصاحتها وفي  
 المتكلم ملكة يقتدر بها على التعبير عن المقصود بلفظ فصيح  
 باختصار ثم يحتمل ان شبه الفصاحة باى معنى ارادة مما تقدم  
 بانسان ذي محاسن وطواه ودرغرائه بها على طريق المكنية  
 وعليه فالخيار استعارة المحاسن من الاعضاء الجميلة للثمرات  
 او الاسباب المتقدمة قوله احسن جمع احسن افضل تفضيل  
 من الحسن يحتمل ان اراد بها ثمرات البيان او اسبابه فجمعي  
 اضافتها على نحو ما تقدم قوله البيان في الاصل مصدر بان  
 الشئ ظهر وانضج وفي العرف القواعد التي يعرف بها كيفية تادية  
 المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة وادراكها والملكة  
 الحاصلة منه وقد يطلق على ما يعر قواعد المعاني والبدع ايف  
 ويمكن اجراء المكنية والنصر بحية هنا ايف قوله والتمتع اعطف  
 على علمنا اى القيت في قلوبنا في القاموس الحمد لله خير القته

الفصاحة واحسن البيان والحسن

من دقائق البلاغة ورفائق البيان

أياه وفي الصباح الالهام ما يلقي في الروح وهو القلب ف قوله من  
دقائق البيان لما باعتبار وصلها بالمعنى جامع دقواي خفي غاي  
في الصباح دق الامر دقة اذا غمض وخفي معناه فلا يكاد يفهم  
الا الا ذكاءه يحتمل ان المراد بها السبب مطابقة الكلام  
لمقتضى الحال فاضافتها من اضافة السبب ان اريد بلاغة  
الكلام والسبب ان اريد بلاغة المتكلم ويحتمل ان المراد ثمراتها  
فهي من اضافة السبب على كل قوله البلاغة في الاصل مصدر  
بلغ بضم اللام اذا فصح وطلق لسانه افادة في الصباح وفي  
القاموس البليغ الفصح يبلغ بعبارة كنه ضميره يبلغ ككرم  
وفي العرف قال في التلخيص البلاغة يوصف بها الاخيران فقط  
يعني الكلام والمتكلم دون المفرد ثم قال البلاغة في الكلام  
مطابقته لمقتضى الحال مع فصاحتها ثم قال وفي المتكلم مكة  
يقترن بها على تاليف كلام بليغ قوله رفائق جمع رقيق بمعنى  
دقيق في القاموس الرقة بالكسر الرحمة والاستحياء والدقة  
رقيق فهو رقيق ورفاق كهاب ويشدد اه والمراد بها فوائد  
البيان او اسبابه ففي اضافتها نحو ما تقدم قوله البيان بكسر  
المثناة فوق ويقل فتحها مصدر شاذ افادة في القاموس قال  
المص في حاشية الاسموني قياس ما كان على وزن التفعّل فتح الثاء  
كالتهوّر والتذكّار وشد كسر ثاء البيان والتلقا بعكس  
الفعل ولورد الفتح ايضاً في البيان كما في القاموس وان كان  
كسر أكثر والبيان كما قاله الخطائي ابلغ من البيان لانه بيان  
مع دليل وبرهان فهو جار على الاصل من زيادة المعنى لزيادة  
البنى اه والجناس بين البيان والبيان ناقص مطرف وبين

ونستزيد من الصلاة والسلام على نبيك الرسول  
يا قوم طريفة سيدنا

محاسن واحاسن لاحق كما بين الدقائق والرقائق وفي جمعه بين  
الفضاحة والبيان والبلاغة والبيان مراعاة النظر قوله  
ونستزيدك السين والتاء للطلب اي نطلب منك يا الله الزيادة  
قوله من الصلاة حقيقة على المشهور واما على مختار ابن هشام  
انها للمطف وهو يتضمن المعاني بحسب المسند اليه فتجري على الخلاف  
في اسم الكل المستعمل في جزئية من انه حقيقة مطلقة او مجاز من حيث  
الخصوص قوله على نبيك على مجاز عن الاستعلاء لارتباط  
الصلاة والسلام بالمصلي والمسلم عليه اما العلاقة التساير في  
سدة التعلق والتمتع في استقارة او مرسل بمرتبة او مرتبة  
في الصباح النبي على فصيل فهو لان انبا عن الله تعالى اي اخبر  
والابدال والادغام لغة فاشية وقرئ بهما في السبعة ثم قال  
وانبا عن غيره فهو نبي على فصيل وفي القاموس النبي المخبر عن  
الله تعالى وترك الهمة المختار جمعه انبا ونبأ وانبا  
والنبيون قوله المرسل بضم الميم وسكون الراء وفتح السين  
المهمل اسم مفعول ارسله بعثه ووجهه في القاموس الارسل  
التسلط والاطلاق والاهمال والتوجيه اي الذي بعثه الله تعالى ووجه  
لكافة الخليفة قوله باقوم اسم تفضيل من قام الامر عند في القاموس  
قام الامر عند ثم قال وما قومه شاذاه فياز مرشد و التفضيل  
لما تقرر من تبعيته للتمجيد في الصوغ قوله طريقة في المصباح الطريق  
يذكر في لغة نجد وبر جاء القرآن في قوله تعالى فا ضرب لهم طريقا  
في البحر يساويون في لغة المجاز جمعه طرق بضمين وجمع  
طرق طرقا وجمع الطريق على لغة التذكير على ا طريقة ثم هو  
مستعار للاحكام الشرعية لهلاقة التساير في الاصل قوله

محمداً في القاموس التمجيد حمداً لله مرة بعد مرة ومنه محتمل كانه  
 حمداً مرة بعد مرة أو ياتي بالتضعف للتعدية ايضاً كذا كثرته  
 ذكر او فهمته فيحتمل ان هنالها اي من جعل حامداً ووفق الحمد ولا  
 ينافي هذا ان تسميته بالهام لجواز تفاؤل اللهم باحد هذين  
 او بهما ما وقد اجاب بهذا المطلب بتفاوتيه بالاول الملازم للثاني  
 قوله الشيخ بضم الميم وفتح الراء والسين المعجمة اسم مفعول  
 رشح المضاعف أي المقوى أي الذي قواه الله تعالى ويحتمل ان يكسر  
 السين اسم فاعله أي المقوى دعواه في القاموس الترشيح التزييه  
 وحسن القيام على المال وحسن الظبية ولدها من الذرة ساعة  
 تلهة وترشح الفصيل قويا على المشي فهو راسخ وامه مرشح وفي المختار  
 الترشيح ان ترشح الام ولدها باللب القليل يجعله في فيه شيئاً يعثر  
 الى ان يقترى على الخس وفي المصباح ورشح النبت ترشيداً بآه  
 بصرح في المصباح رشح الشيء بالضم صراحة وصراحة خالص من تعلقات  
 غيره فهو صريح وعز في صريح خالص النسب وكل خالص صريح ومنه  
 قول صريح وهو الذي لا يقتصر الى اضرار او تاويل والمبادر من  
 القابلة ان الراد ظاهر وعلى كل ففصيل بمعنى تاعل وضافه من  
 اضافة ما كان صفة قوله الشريعة في المصباح الشريعة بالكسر  
 الدين والشرع والشريعة مثله اخوذة من الشريعة وهو مورد  
 الناس للاستقامة سميت بذلك لوضوحها وظهورها وجمعها  
 شرائع وشرع الله لنا كذا يشوعه اظهره واوضحه وفي القاموس  
 الشريعة ما شرعه الله تعالى لعباده والظاهر المستقيم من المذاهب  
 كما شرعته بالكسر فيها اصفعية بمعنى مفعولة قوله ومكنى  
 بفتح فسكون اسم مفعول كنى اصله مكنوى في المصباح كنيته

الحقيقة وعلى وجه ما تناقض مصافق الخطا  
في راحة العبارة وتباين الباب الأدبي الى طرائف  
الجزا

بكذا عن كذا من باب ردح والاسم الكناية اهو والمراد غنى اضافته  
من اضافته ما كان صفة قوله الحقيقة المراد بها هنا قواعد التصوف  
قوله ما تناقضت اى مدة تناقض اى تمارى وتغالبت في القاموس  
ونافس فيه رغب على وجه المهارات كنافس اهو وقال البيضاوى  
في قوله تعا فاليتنافس المتنافسون فاليرتقب المرتقبون قوله  
مصافح جمع مصفح كبير البليغ واصفاته من اضافته ما كان صفة  
في القاموس في مادة صقع وكثير البليغ او العالي الصوت او من لا  
يرجع عليه في كلامه ولا ينتفع بقوله الخطباء بضم ففتح جمع  
خطيب بمعنى خاطب بكلام منشور مسجع قوله براعة مصدر  
برع اذا زاد على اقرانه في علم او شجاعة او نحوهما في المصباح برع الرجل  
بفتحين وبرع براعة وزان ضم ضمامة اذا فضل في علم او شجاعة  
او غير ذلك فهو بارع وفي القاموس برع ويثلث براعة وبروفا  
فاق اصحابه في العلم وغيره او تهر في كل فضيلة وجمال فهو بارع  
قوله العبارة بكسر العين المهملة اصله مصدر رعب الرويا اذا  
فسرها نقل الى اللفظ المعبر به للعلاقة التعلق ثم صار حقيقة  
عرفية فيه وبراعتها باشتغالها على ما يناسب المقام كقوله في  
التهنية بشري فقد انجز انجز وقوله في مدح دار قصر عليه تحية  
انجز وقوله في الرثاء الدنيا تقول انجز وقوله الباب جمع لب  
بضم اللام وشدة الموحدة اى عقل قوله الادب بضم فسبح  
جمع اديب عيفة مشبهة من الادب بالظرف وحسن الشاؤم  
ورياضة النفس ومحاسن الاخلاق قوله طرائف جمع طريف  
بالطاء المهملة والفاء معناه في الاصل المال المستحدث بخلاف  
التلبد استعير هنا المحاسن من انواع الجواز للعلاقة التشابه في

الغزة على النفس بقرينة اضافته للمجاز قوله لطائف جمع لطيف  
 صفة من لطف كصفر وعوض وزنا ومعنى والمراد ما خفي  
 من انواع الاستعارة وذكر البيان والفضاحة والبلاغة والمرسل  
 والمرشح ومكنى الحقيقة والمجاز والاستعارة مؤذن بالمقصود  
 فهي براعة استعمال الال والابتداء ينبغي كالتأني فيه اي المبالغة في  
 تحسينه كالتملص والانتها قوله المنان من اسماء الله تعالى  
 اي المعطي ابتداء قوله العرفان بكسر فسكون احد مهاد وعرف  
 كنى بذلك تفاؤلا وقد حقق الله ذلك قوله المعروف صفة  
 المحمدا وعلى قوله الصبان نسبة لبيع الصابون سرقه من  
 والده قوله غفر مغر وسر قوله ستر من باب قتل  
 والمقصود بالجملة الدعاء فهما من مجاز علاقة التضدية  
 قوله هذه المختار رجوعه الالفاظ المستحضرة الدالة على  
 المعاني المخصوصة فهو مجاز من مبصر لعلاقة المشابهة في قبول  
 التماثل قوله رسالة اصلها ما يراسل به واستعيرت للمؤلف  
 الصغير لعلاقة المشابهة في الخفة واللطافة قوله وضعتها  
 بضاد مبهمة فعين مهملة اي الفتها واصل الوضع الخط ونقل  
 للتأليف لعلاقة التماثل في التقريب والتسهيل واشتق منه  
 الماضي فهي استعارة تبعية بقرينة حالية قوله في الاستعارات  
 اي بيانها ظرفية مجازية من ظرفية الشيء في ثمرته وغرضه المقصود  
 منه قوله وما يتعلق بها اي اقسامها وقرايتها قوله وما  
 يتبعها هو المرسل والحقيقة والكتابة والتشبيه لان الاستعارة  
 ارجح منها عند البلغاء قوله لاجواننا غلب جمعا لاج الصمكة  
 واخوة لاج النسب قوله الطالبين اي الرسالة أو العلم

ولطائف الاستعارة اما بعد فيقول القاصد الى  
 المنان ابو العرفان محمد بن علي المعروف بالصبان  
 غفر الله ذنوبه وستر في الدارين عيوبه هاتية رسالة  
 وضعت في الاستعارات وما يتعلق بها وما ينبغي

وان لم يطلبوها شفقة عليهم وارشادهم قوله يعترف بقدر  
 قوله بعظم كعب مصدر وعظم كسرف مضاف لفاعله قوله  
 شأنها اي حال ووصف الرسالة قوله رفعة بكسر فسكون  
 مصدر ورفع كسرف مضاف لفاعله قوله مكانها كتابة عن رفعة  
 الرسالة اذ يلزم من رفعة المحل رفعة الحال فيه قوله الافاضل  
 اي الزائد في الفضل والسرف قوله من جملة بفتحات جمع  
 حامل اي الحاملين للمواعيد الحافظين لها بيان للافاضل  
 قوله المحصلين جمع محصل اسم فاعل حصل الثقل اي للعلم  
 ابن فارس اصل التحصيل استخراج الذهب من حجر الحديد ففيه  
 مجاز بمعنى قوله مبرزة بضم فسكون فكسر اسم فاعل برز بمعنى  
 اظهر واسنادة للرسالة مجاز عقل وهذا شعر بعلية مأخوذة لاخر  
 الافاضل بعظم شأنها وكذا ما بعده قوله لعراش جمع عروس  
 بمعنى امرأة من عراشها اما العروس بمعنى الرجل من عراشها  
 عرس بضمين قوله ابكار بفتح فسكون جمع بكر بكسر فسكون الثور  
 لم يتزوج رجلا كان او امرأة استعار العراش لسائل الرسالة  
 للتسابه في الحسن والمروءية ورثها بابكار قوله الدفاطر  
 جمع دفترو قد تكسر داله الصحن المجموعة كذا في القاموس  
 وفي المصباح جريدة الحسب اه والمراد بركب البيان فني الاول  
 كل مستعمل في جزئية وعلى الثاني شبهها بالدفاطر في العزة  
 واستحقاق الصيانة على طريق التضمينية قوله مطلعة  
 بضم فكسر فسكون اسم فاعل طلع كاعلم وزنا ومعنى واسنادة  
 مجاز قوله بنات جمع بنت استعارها لتسايج الافكار المتنا  
 في الحسن والعزة واستحقاق الصيانة عن غير الكفى والرغبة

يعترف بعظم شأنها ورفعة مكانها الافاضل في تحفة  
 العلم المحصلين ببرزة لعراش ابكار ليست في كثير  
 من الدفاتر مطلعة على بنات

في كل على طريق التصريح بقرينة اضافتها لافكار قوله  
 افكار جميع فكر فكسر فكون اي النظر والسد بر لطلب  
 المعاني قوله تفكر فكسر القاف وفتحها مضارع قول المضاعف  
 من باب ضرب وتعب أي يرد وشر قوله بها أي بسبب الاصلاخ  
 عليها قوله عين في القاموس العين الباصرة مؤنثة جمعها اعيان  
 وواعين وحيون وكسر جمع جمعها اعيان قوله الناظر اسم  
 فاعل نظر أي الشخص المتأمل في الرسالة برؤية العين ويحتمل  
 ما يشمل السامع من عموم المجاز وفي السجعتين تشريع وبين  
 ابتكار وافكار جناس مضارع قوله محققة بضم ففتح فكسر  
 أي مبنية على وجه الحق او بالدليل واسناده مجاز قوله لمقاماً  
 بفتح الميم جمع مقام اسم مكان من قام موضع القدمين استعاد  
 المعاني لانها مواضع افكار ومطلقاتها بالفتح قوله قصر  
 مثل ترك الامر قاده عليه قوله فيها أي عن تحقيق انقاماً  
 قوله ما سواها من كتب البيان قوله محررة بفتح  
 ففتح فكسر أي مذبذبة واصل التحرير الاعناق فثبته  
 المعاني به في مطلق التخليص واستعادة له واستثنى منه محررة  
 بقرينة ايضا عد على المباحث واسناده مجاز قوله لمباحث  
 الميم جمع مبحث أصله مكان البحث الاستقصاء عن امر او الحق  
 والمعاني محل اعتباري لتفتيش العقل فلذا سميت به قوله قصر  
 بضم الصاد المهملة أي عجز واسناده مجاز وبنه وبين قصر السابق  
 جناس محرف قوله تحررها أي المباحث من اضافة المصدر لفتح  
 قوله ما عداها أي الرسالة من كتب القرو قوله نفع أي أصل  
 الله الطالبين إلى الخيرات بسبب الرسالة أي العلم نفع فهو مجاز

افكار تفكر اي الناظر محقق لمقام انشائه فيها  
 سواها محرفة لمباحث قصور عن تحريرها ما  
 عداها نفع الله

علاقته الصدية قوله تعالى اى انشئ تزويها فهو مجاز علاقته  
الصدية قوله الطالبين اى للعلم ليعلم الدعاء فيقرب من  
الاجابة قوله جعلنا الله اى صير الله تعالى المص و اخوانه  
الطالبين او المؤمنين قوله بمنه اى متوسلا في اجابة هذا  
الدعاء بانعام الله تعالى قوله وكرمه بفتح الراء اى جلال  
الله وعظمته قوله الفائزين اى الناجين من المهلكا الظاوين  
بالخيرات

### باب تقسيم اللفظ الى الحقيقة والمجاز والكناية

قوله مباحث علم البيان اى ما يبحث عنه بقواعد البيان قوله  
علم البيان من اضافة المسمى اى القواعد التى يعرف بها كيفية تادير  
المعنى الواحد بطرق مختلفة في وضوح الدلالة والملكة الحاصلة  
عن طول ممارسة تلك القواعد بحيث يتمكن من قامت به من ادراك  
اى جزئى من جزئيات الفن فإى معقدا اى ايراد بطرق مختلفة  
في الوضوح تمكن منه بالملكة بما يناسب من الطرق وال فى المعنى  
للاستغراق التفرغ اى كل معنى متحد يتعلق به قصده وخرج به  
ملكة ايراد معان متعددة بطرق متنوعة بتنوع المعانى مختلفة  
في الوضوح فليست من علم البيان والطرق التراكيب خرج بتقيدنا  
بمختلفة في الوضوح ملكة ايراد المعنى الواحد بطرق متماثلة  
في وضوح الدلالة بان تكون الفاظا مترادفة اذ الاختلاف في  
الوضوح لا يتصور فيها لان دلالتها وضعية فان عرف وضعها  
تماثلت والامتدال وتوقف تصور معنى بعضها على معرفة وضعه  
ليس اختلافا في الوضوح اذ لالة قبل معرفة الوضع وبعد  
معرفة لا تفاوت وجعلنا ال استغراقية اشارة الى ان ملكة

تعالى بها الطالبين وجعلنا و اخوانا عنه وكرمه في  
الفائزين اى تقسيم اللفظ الى الحقيقة والمجاز  
والكناية اعلم ان مباحث علم البيان اربعة النسبية

ايراد معنى واحد بطرق مختلفة لا تسمى ببياناً مثلاً ايراد المعنى  
 الواحد بطرق مختلفة في الموضوع من باب الكناية ان يقال  
 في وصف زيد بالجود مثلاً زيد منزول الفصيل وزيد جبان  
 الكلب وزيد كثير الرماذ فهذه التراكيب تفيد وصفه بالجود  
 على طريق الكناية لان هـ الالفصيل انما يكون باعطاء لزامه  
 للاضياف وجبن الكلب لالفه الانسان الاجنبي بكثرة الوارد  
 من الاضياف فلا يعادى احد ولا يتجاسر عليه وهو معنى جبنه  
 وكثرة الرماذ من كثرة الاحراق للطبايح من كثرة الاضياف  
 وهي مختلفة وضوحها وكثرة الرماذ او ضحها فيخاطب به عند  
 المناسبة ككون المخاطب لا يفهم بغيره ومثاله من الاستقارة  
 ان يقال في وصفه برأيت بحراً في الدار وطم زيد بانضمامه  
 جميع الانام والطمور غمر الماء فهو قرينة على استقارة البحر  
 في النفس ولجـ زيد تتلاطم امواجها واوضحها الاول واخفاها  
 الوسط ومثاله من التشبيه زيد كالبحر في السخا وزيد كالبحر  
 وزيد بحر واظهرها ما صرح بوجهه واداته واخفاها ما حذف  
 وجهه واداته فيخاطب بكل في مقام يناسبه في الخفاء والوضوح  
 ولا يتأني في اختلاف في الموضوع في باب الحقيقة لان المخاطب ان  
 علم ووضع جميع الالفاظ المستعملة في التراكيب التي يحوط بها  
 وبوضع هيئة التركيب لم يكن بعضها اوضح دلالة له من بعض  
 وان لم يعلم ووضع جميع تلك الالفاظ وهيئاتها بان لو يعلم شيئاً  
 او علم البعض فقط لم يد له ما جهل وضعه وما انتفت دلالة  
 لا يوصف بوضوحها مثلاً اذا قيل خذ فلان يشبه الورد لمن علم  
 الفاظه وهيئته فهم منه المعنى بتمامه وان بد لكل لفظ بمراد

رئيس من اقسام اللفظ والحقيقة والجزء اللفظي  
والكناية والثلاثة من اقسام اللفظ والمقصود من  
هذه الرسالة بيان الجواز

والهئية بجملها وهو عالم بذلك فهمه بتامه ايضاً من غير تأمل  
كما لا اول قاله ابن يعقوب وانظر تامه ففيه فوائد جلييلة  
وموضوعة اللفظ العربي من حيث كونه مستعملاً فيها وضع له او  
في غيره له علاقة وقرينة مانعة مما وضع عوله او غير مانعة  
منه او في تشريك امر بامر فلم وجه حصر مباحته في الاربعة  
وفائدة معرفة كيفية تلك التاديرة والاستعانة على فهم كلام  
الله تعالى وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم وكلام البائنا وروا  
الشيخ عبد القاهر الجرجاني قال العلامة السعد المصنوع الاصيل  
بالنظر الى علم البيان هو الجواز اذ به يتأتى اختلاف الطرق دون  
الحقيقة الا انها لما كانت كالاصل للجواز اذ الاستعمال في غير  
ما وضع اه في استعمال فيما وضع له جرت العادة بالبحث  
عن الحقيقة اه ومرتدة بالجواز مقابل الحقيقة فتشمل الكناية  
والتشبيه اذ يتأتى بها اختلاف الطرق في الوضوح كما تقدم  
قوله وليس من اقسام اللفظ لانه تشريك امر الخ فهو فعل  
نفسه يدل اللفظ عليه وفي التخصيص وجه جعله من مباحث  
البيان وهو خارج عن موضوعة كونه مبنى الاستفاد التي هي  
الجواز الذي هو من اللفظ قوله اللفظيان احراز اع العقلين  
فانهما من مباحث المنها في لانها من احوال الاسناد الخبر  
وان ذكرهما السكاكي في البيان وهما من افعال النفس ايضاً  
وهما القيد صريح الحكم على الثلاثة بانها من اقسام اللفظ ولو  
حذف لم يصح لشمولها العقلية ولا تمنع هذه الترجمة كما امر  
تمنع من التشبيه وحسن التبع قوله المقصود اي بالذات  
قوله بيان الجواز اي حقيقة خفيه بالمقصد الذاتي لانه

الذي يتأق به اختلاف الطرق في وضوح الدلالة مع كثرة  
اقسامه واحكامه والكنائية وان تأق بها اختلافها فيه  
كما لا تساوي فيها قوله وما يتعلق به اى المجاز من اقسامه  
وقرئته وعلاقاته وترشيحه واطلاقه وتجريده وغير ذلك  
قوله لكن لا بأس ان لم استدل ذلك لرفع ما يوهمه قوله المقصود  
ان لم من عدم تعرضه للثلاثة الاخرى بالكيفية قوله تعاريف  
جمع تعريف بمعنى معرف بكسر الراء ما يلزم من تصوره تصور  
معرفه بضمها وامتيازة عن غيره اى الاقوال السارحة  
لما هيئات الثلاثة الاخرى التشبيه والحقيقة والكنائية  
قوله عليها اى تعاريف الثلاثة الاخرى اى شرحها وبيان  
نمات قيودها اذ القاعدة عود الضمير على المضاف ما لم  
يكن لفظ كل وبعض ولانه الواقع ولانه الذي يدل عليه سيا  
الكلام مسلما جداوله لانه قصور فها كل قصور مجرور اذ  
قصور التراجم مشهور ومركبه لتبرعه مسكور قوله تنهيا  
علة اذ كرت تعاريف الثلاثة الاخرى والكلام عليها اى قصد  
التكامل قوله الفائدة اى العلم والنفع الحاصل لناظر  
الرسالة انظر الاصل ففيه تمام الفائدة \*

### (بحث التشبيه)

قوله التشبيه اى حقيقته في عرف البيانين فان فيه  
جنسية ككل معرف اذ التعريفات انما هي للماهيات واما في  
اللغة فهو الحاق امر بامر في امر سواء كان بالكاف ونحوها  
لفظا او تقديرا او كان على وجه الاستقارة او التجريد في المصباح  
شبهت الشئ بالشئ اقمته مقامه بصيغة جامعة بينهما

وما يتعلق به لكن لا بأس بدكر تعاريف الثلاثة الاخرى  
والكلام عليها تنهيا للفائدة فنقول التشبيه

وقال ابن يعقوب وعرف مطلق التشبيه لغة فقال التشبيه  
سواء كان على وجه الاستقارة او على وجه تنبئ الاستقارة  
عليه وهو ما كان بالكاف ونحوها او على وجه التجريد  
الدلالة على مشاركة امر لا مر في معنى الامر الاول المشبه  
والامر الثاني المشبه به والمعنى وجه الشبه والمراد الدلالة  
على ذلك صراحة وقصد افلا يدخل مثل قال زيد عمرا ونحو  
جاء زيد وعمرو فان دلالتها على المشاركة بالاستمرار من  
غير قصد اليها قوله تشريك مصدر شرك المتعلل مضاف  
لمفعوله قوله امر هو المشبه كزيد في المثال قوله لامر هو المشبه  
به كالبدرفيه قوله في امر هو وجه الشبه كالحسن فيه  
قوله بالكاف هي الاداة قوله ونحوها اي الكاف في الدلالة  
على التشريك كلفظ نحو ومثل وشبه قوله لفظا وتقديرا  
حال من الكاف ونحوها اي حال كونه ملفوظا او مقدرا  
وخربت الاستقارة لعدم الكاف ونحوها لفظا وتقديرا  
فلا تسمى تشبيها عرفيا والتجريد الذي يذكر في البديع وهو  
ان يبالغ في تشبيه الشيء بالشيء حتى يصير المشبه بحيث  
يكون امسا لا تتفرع وتفصل عنه وبسببه افراد المشبه  
به كقولك لقيت بزيدا اسدا ولقيت منه اسدا على ان لا يسمى  
تشبيها اصطلاحيا وهو الاقرب اذ لم يذكر فيه الطرفان على  
وجه ينبي عن التشبيه وقيل ان تشبيه حقيقة لذكر الطرفين  
فيمكن تحويلهما الى هيئة التشبيه لولا قصد التجريد  
وعليه فلا يخرج من تعريف التشبيه والا قرب لما ياتي الا شمل  
له ارجاع قوله لفظا وتقديرا الامر وما بعده ويعرب

تشريك امر لا مر في امر  
كقولك

منفوعا مطلقا لوصف محذوف لدلالته عليه اى ملفوظ  
او محذوف لمناجدا لانه حال من نكرة بلا مسوغ فهو غرض  
نادر تركب هنا لجرالة المعنى عليه وقد اسرنا اليه بقولنا  
والا قرب لما ياتي اخذ ولكن من احبا لافساد غرق في السواد  
وعسى عن المراد كما عسى عن كون مجئ المصدر المنكر كما لا ينقص  
على السماع قوله زيد كاليد في الحسن اى كالتشريك  
المدلول عليه بهذا الكلام الملفوظ فيه بجميع الاركان  
الاربعة قوله وزيد يد اى وكالتشريك المدلول عليه  
بهذا اللفظ الذي ذكر فيه المشبه والمشبه به وقد رفيه  
الاداة والوجه قوله فلا بد بضم الموحدة وسد المسئلة  
اى لانفكاك ولا خلوص تضريع على التعريف اذ تضمن ان  
اركانه اربعة ملفوظة او مقدرة قوله في كل تشبيه اى  
تحققه قوله من الاركان الاربعة بن يعقوب الا قرب  
ان المراد بالطرفين والوجه معنى كل واحد منها لا اللفظ  
الدال عليه لان المشترك فيه حقيقة معنى الجامع لا لفظه  
والمشتركان فيه معنى الطرفين لا لفظهما واما الاداة فالأداة  
ان المراد بها لفظها بدليل تشبها بالكاف وشبهها الهروحه  
ركنيتها وان لم تدخل في ماهيتها لما علمت انه فعل نفسي  
توقفه عليها مع عدم استقلال بعضها به فاشبهت الاجزا  
واطلاق الركن على ما كان كذلك اصطلاح انظر الاصل  
قوله المشبه بضم ففتحتين متقلا هو وما بعده بيان  
للاركان الاربعة وقد يكون هو والمشبه به خمسين كالحذ  
والورد في قولك حذ زيد كالورد في الحمرة وقد يكونا عقليين

زيد كاليد في الحسن وزيد يد في كل تشبيه من  
الاركان الاربعة المشبه والمشبه به ووجه التشبيه واداة  
التشبيه

كالعلم والحياة في قولك العلم كالحياة في كون كل منهما جهة  
ادراك وقد يكونان مختلفين كالحسية والسبع في قولك  
الحسية كالسبع في الاشتغال والمراد بالحسي المدرك هو او  
مادة باحدى الحواس الخمس الظاهرة البصر والشم والسمع  
والذوق واللمس والعقل ما عدا ذلك انظر الاصل قوله وجه  
السببه هو المعنى الذى يشترك فيه الطرفان بان يوجد فيهما  
معاً والمراد به امر يختص به الطرفان في قصد المتكلم  
لتحقق الفائدة به بخلاف ما ليس كذلك فلا يقصده لعدم  
تحقق الفائدة فيه ففي زيد كالاسد ووجهه كالسفس  
الوجه في الاول الجراءة المختصة بهما وبما ضاهاهما  
المشهوره بالاسد وفي الثاني الحسن والبهاء ولا يصح ان  
فيهما الجسميه ونحوها كالذاتية والحيوانية والوجود  
لعمومه وعدم فائدة نعم ان قصد المتكلم التقرير  
عن لا يفهم المشابهة في وجه مختص كان كالمختص في الافادة  
والمراد بوجوده فيهما ثبوتيهما تحقيقاً كما مر وتخيلاً  
نحو ما في قوله

\* كان النجوم بين دجاة \* ستن لاح بينهن ابتداء \*  
فوجه السببه فيه الهيئة الحاصلة من حصول اشياء مشرقه  
في جنب شئ مظلم اسود وهي غير موجودة في السببه به الا  
تلى سبيل التخييل انظر الاصل قوله واذا كان شئ منها اى  
الاركان الاربعه اظهره بجواز حذف لفظ السببه بركباني  
الاركان وهو ما استقر عليه كلام معصام في الاطوال  
وتبعه ابن يعقوب مخالفاً للسعد والسيد ونص السعد في

هذا كان شئ منها اظهره بجواز حذف لفظ السببه

لا محالة والتشبيه البليغ هو الذي حذف فيه وجه  
النسب واداءات التشبيه كالنائب الثاني

في المختصر قد سبق ان الادكان اربعة والمشبه به مذكور  
قطعا والمشبه اما مذكور او محذوف وعلى التقديرين  
فوجه المشبه اما مذكور او محذوف وعلى التقديرين  
الاربعة فالاداءات اما مذكورة او محذوفة تصير ثمانية  
اهو واورد عليه جوار حذف المشبه به في جواب من يشبه  
الاسد حيث يجاب بزيد فتريد المراتب على ثمانية واجاب  
السعد والسيد في شرح المفتاح بمنع كونه تشبيها بل هو تعيين  
للمشبه وبعد تسليمه يمنع وقوعه في كلام البلقاء ولا يخفى  
ضعفه اذ لو لم يكن هذا تشبيها لم يكن زيد في جواب من  
قام اخبارا بل تعيينا للقائم ولا معنى لمنع الوقوع في كلام  
البلقاء لانه حذف قياسا لا يوقف وقوع مثله في كلام  
البليغ على السماع بل الجواب انه نادرا بالقياس الى سائر  
المراتب فلذا لم يلتفت اليه اوان الجواب في حكم السؤال  
ومطابق له مخكمه ظاهر من بيان المراتب الثمانية ولو  
اردت بوجوب ذكر المشبه به ما يشتمل تقديرا فانه المقابل  
لحذف الاداة والوجه بمعنى لكان صوابا اما طول وازداد  
بالمعنى المحقق لحذف الاداة والوجه ما ياتي عنه في التشبيه  
البليغ من انه تناسيها وفي الاصل عبارة بن يعقوب  
قوله لا محالة اي لا انفكاك ولا مخلص ولا حيلة تخلص  
من تقديرة انظر الاصل قوله والتشبيه البليغ اي حقيقة  
التشبيه المسمى تشبيها بليغا في عرف البيانين فتدله  
الذي اي التشبيه الذي جنس يشتمل البليغ وغيره قوله حذف  
فيه اي من ركائنه اخ فصل مخمخ لما ذكر فيه الوجه والاداة

او احدهما فلا يسمى بليغا قوله لما فيه بكسر الهمزة نقدر  
 مفهوم مما تقدم اى وسى بليغا قوله من كمال المبالغة  
 بيان لما اى الذى هو المبالغة الكاملة في وصف المسبه  
 بوجه المسبه لان حذفهما اى الوجه والاداة  
 علة لاسمائه على كمال المبالغة قوله يوقع اى يدخل قوله  
 في الخيال اى ذهن السامع وقوة ادراكه انظر الاصل قوله  
 الطرفين بفتح الراء اى المسبه والمسبه به لتحقيق المشابهة  
 بينهما قوله هذا اى ما تقدم من ان حذف شئ من الاركان  
 الاربعة وجب تقديره وانما التبيينه البليغ هو الذى حذف  
 وجهه وادائه مقدرين وان وجهه بلاغته ايها ما اتحاد الطرفين  
 قوله القوم اى المتقدمون على عصاها الدين قوله  
 الفارسية انها باللغة الفارسية في الجواز وما يتعلق به  
 وعمرها المولوى مع زيادة تحركات قوله المحذوفان اى  
 الوجه والاداة قوله نسيا بكسر النون وفتحها وسكون  
 السين المهملة مصدر نسي المراد به المفعول فنسيا تأكيد وايضا  
 له قوله نسيا كرمى اسم مفعول نسي اصله منسوى فابدل  
 وادغم قوله غير ملحوظين تفسير لما قبله قوله ولا مقدرين  
 تفسير لما قبله ايضه قوله وحينئذ اى حين اعتبر جعل  
 المحذوفين نسيا منسيا قوله الاتحاد اى بين الطرفين  
 قوله وكال عطف على دعوى قوله ونظيره اى شبهه  
 ومثيل زيد اسد بالاعتبار المتقدم قوله على معناه المصدرى  
 اى وقصد بالاختيار به عز زيد المبالغة في انتصافه به حتى صار  
 كانه هو قوله وثانيها اى الاعتبارين قوله يلاحظ بضم

لما فيه من كمال المبالغة لان حذفها يوقع في الخيال اتحاد  
 الطرفين هذا ما ذكره القوم واما القصة فمقتضى  
 في رسالته الفارسية ان المصنف ان في قوله نسيا اسد  
 اعتبر من احدى الجانبين ولا مقدرين ومع قوله دعوى الاتحاد  
 وكان اليا لغة ونظيره زيد اسد اى يلاحظ المحذوفان كلاهما  
 او احدهما

اوله وفتح الحاء المسئلة اى يعتبر قوله تقدير يميز لنسبة  
 الملاحظة للمحذوفين او مفعول مطلق مبين للنوع على  
 حذف مضاف اى ملاحظة تقدير محموله ان الاعتبار  
 الثانى تقدير المحذوفين قوله فيعري بفتح الراء مضارع  
 عري بكسرها اى يخلو زيد اسد قوله حينئذ اى حين اعتبار  
 المحذوفين مقدرين قوله عما ذكر من دعوى الاتحاد وكما  
 المبالغة قوله في الحذف اى بسببه قوله حينئذ اى حين  
 الاعتبار الثانى قوله الانضمية اى الاختصار قوله  
 ونظيره اى مثل زيد اسد بالاعتبار الثانى قوله فيكون اى  
 زيد اسد بالاعتبار الثانى تنزيح على قوله فيعري عما ذكر  
 قوله رتبة البلاغة اضافة للبيان قوله ونظر البلاغة  
 اى اعتبارهم فلا يسمى بليغا وتصر اسم البليغ على نحو زيد  
 اسد بالاعتبار الاول قوله اقول انظر شروع من المعنى البحث  
 في كلام عصام الدين قوله لاشتمال الكلام على دليل لوجود  
 الشئ في قوله قوله عند الحذف اى للدلالة والوجه قوله  
 بحسب بفتح السين اى بسبب اعتبار صلة اشتمال وقطع النظر  
 تفسير لما قبل قوله عن التقدير اى للمحذوفين او احدهما  
 قوله على دعوى المرصلة اشتمال قوله وهم يسكون الهاء  
 اى من قوله اتحادها اى الطرفين قوله الا ان يقال  
 ان جواب البحث المتقدم قوله مرادة اى عصام بقوله فيعري  
 انظر قوله وهذه اى الفائدة التى اشتمل الكلام عليها بحسب  
 الظن قوله تخيلية نسبة للتخييل من التحقيق قوله لا يتناها  
 اى الفائدة عملة لضعفها وضميتها للتخييل قوله من المعنى اى

تقدير فيعري عما ذكر فلا يوجد في الحذف اى فائدة  
 سوى الانضمية ونظيره زيد اسد اى اذا جعل بمعنى  
 العادل او على تقدير السلفاء اى ان يكون ساقطاً عن رتبة  
 البلاغة ونظر الانضمية اى لا يشتمل الكلام  
 الحذف فائدة سوى الظاهر وقطع النظر عن اتحادها  
 عند دعوى اتحاد الطرفين فيعري اى لا يشتمل الكلام  
 على ذلك انظر قوله لان حذفها يوقع في هذه  
 كما انه على ذلك الانضمية الا ان يقال مرادة فائدة قوية وهذه  
 فائدة غير انضمية لا يتناها على ظاهر اللفظ وقطع النظر  
 ضعيفة تخيلية لا يتناها على ظاهر اللفظ وقطع النظر  
 عن المعنى

المقصود المقدر قوله فلا ينبغي أي لا يحسن تفريع على قوله  
وهذه ضيقة قوله دعوى الاتحاد وكمال المبالغة هما  
عين العائدة فالمناسب ابداله بقدر وتسميته بليغا هذا  
ولا يخفك ان العصام منع ما ذكره الصوم من اجتماع دعوى  
الاتحاد وكمال المبالغة مع تقدير المحذوفين او احدهما  
مستند الكون المقدر كالتأنيب فلا يمكن معه ذلك فكيف  
يرد عليه بما صفة الا ان يقال المسبب لا يقوى قوة المسبب به  
فمنه ممنوع ثم لا يخفى ان الفرق بين الاعتبارين انما هو  
باعتبار المتكلم اما السامع فبما بالنسبة له سواء فيهما الاتحاد  
وكمال المبالغة اذ لا يسبق لذهنه الا ظاهر العبارة والناسي  
والقدير قبل بيان الاطلاع له عليهما فالتحقق اطلاق لقوم  
ولا ضعف فيه اصل قوله وكذا في اطلاق آخر تسببه في ثبوت  
الشيء وانبحث قوله لان الحال اخر حلة لتعقب الاطلاق المذكور  
وثبوت الشيء فيه والحال الكامل المتكلم على اعتبار خصوصية  
ما في الكلام الذي يؤدي به اصل المراد قوله ذلك اي حذف  
الوجه والاداة وتقديرها قوله فيكون اي الحذف والتقدير  
قوله عين البلاغة ذات ذي المطابقة لمقتضى الحال اي موصوف  
بها وواصلها لا ساقطا عنها قوله منظور البلاغة اي  
قوله الا ان يقال اخر جواب عن حذف الاطلاق قوله  
مرادة اي عصام قوله فوق هذه المرتبة اي زائدة في  
المصرف والاعتبار على هذه المرتبة كالاعتبار الاول  
والثاني اذا اقتضاهما مقام واحد بان اقتضى مطلقا  
فان الثاني يكون ساقطا بالنسبة للاول لانه تصرف في اللفظ

فلا ينبغي ان  
يترقب عليهما دعوى الاتحاد  
وكمال المبالغة وكذا في اطلاق قوله  
فيكون ساقطا عن رتبة البلاغة ونظر  
البلغاء شيء لان الحال قد يقتضي لك  
فتكون عين البلاغة ومنظور البلاغة  
الا ان يقال مرادة ساقط عن رتبة من  
البلاغة فوق هذه المرتبة ونظر  
البلاغة فوق هذا النظر

والصنى والثاني في خصوص اللفظ قوله ثم للترتيب المذكور  
والتدريج في درجات الترتيب في التقب قوله هذا التحقيق  
أي الذي لهم في التسمية البليغ قوله يوجب أي  
يتسبب عنه قوله خدش بفتح الخاء المعجمة وسكون  
الدال المهملة آخره شين معجمة أصله جرح ظاهر الجمل  
ثم استعمل لتعقب التعريف بعدم الجمع للمشابهة في التأثير  
والنقص بقرينة إضافة التعريف قوله التعريف السابق  
أي التسمية قوله بعدم جامعته أي كونه جامعاً سبب الخدش  
أو تصويره قوله الاعتبار الأول جعل المحذوفين نسباً  
منسياً قوله لعدم ذكر الوجه الخلة لعدم جامعته  
له عليه قوله يتم التعريف أي كونه جامعاً للبليغ تعريف  
على يوجب خدش الخ قوله مذهب القوم أي في التسمية  
البليغ قوله ويوجب أي تحقيق العصام للتسمية البليغ  
قوله انتفاء ركنية الوجه والأداة أي كونها ركنين  
للتسمية لتحقيقه مع انتفاء لفظاً وتقديراً قوله وللمصا  
الخ إشارة للجبيل عن الإيجابين بمنع الأول وتسليم الثاني  
قوله أن يقصر بضم الصاد المهملة أي يجعل التعريف  
السابق قاصراً على التسمية غير البليغ فلا يحدش بعدم  
جامعته له وله أن يجعل كون الوجه والأداة ركنين قاصراً  
على غير أيضاً قوله اشتباهه أي التباس قوله لاشتراكها  
في الاستقارة والتسمية البليغ علة لاشتباههما قوله  
قوانين جمع قانون الأصل والمقياس ثم جعل المركب لاضافته  
علماً لكتاب عبد اللطيف قوله البهاء الحسن ثم لقب بـ

ثم  
أقول  
هذا التحقيق  
يوجب خدش التعريف  
السابق بعدم جامعته  
للمثال المذكور على الاعتبار  
الأول لعدم ذكر الوجه والأداة  
في اللفظ والتقدير فلا يتم التعريف  
الأدائي على مذهب القوم ويوجب  
انتفاء ركنية الوجه والأداة والمصا  
أن يقصر التعريف وركنيتها على التسمية  
غير البليغ ويوجب اشتباه الاستقارة  
والتسمية البليغ لاشتراكهما في تنافي  
التسمية وقد صرح كثير من  
اللطيف البغدادي في قوانين  
البلاغة والبها المشكي

الامام قوله عروس الافراح كتاب له في علوم البلاغة قوله  
 يجب فيه تقدير اداة لعصا منعه والفرق باخرا قرب  
 واظهر من هذا وهو جواز الجمع بين الطرفين في التشبيه  
 البليغ ومنعه في الاستعارة فلم يوجب تحقيقه اشتباهها  
 حتى على مذهب السعد وابن السكيت من جوازه في زيد اسد  
 لان المشبه في التشبيه زيد وفي الاستعارة الرجل الشجاع  
 قوله يجوز زيد اسد تفريع على ان الاستعارة يجب فيها تناسي  
 التشبيه الخ وتوضح له بالمثال صلة يقصد وهو مدخول  
 انما تقديره قوله فتكون الاداة مقدرة اي واسد  
 مستعمل في الحيوان المفترس فهو حقيقة والتشبيه من مجاز  
 الحذف وقد اجتمع فيه الطرفان تفريع على يقصد قوله  
 فلا يكون اى اداة التشبيه تفريع على قوله يقصد الاستعارة  
 قوله مستعملا في الرجل الشجاع اى للتشابه في الجرأة  
 بان تشبه الرجل الشجاع العام لزيد وغيره بالاسد في  
 الجرأة ثم تناسي التشبيه ويدعي ان الرجل الشجاع داخل  
 جنس الاسد وتستعير له لفظ اسد ثم تحمله على زيد فعن  
 زيد اسد زيد رجل شجاع فليس فيه جميع الطرفين انظر  
 الاصل قوله بقرينة الاخبار اضافته للبيان صلة  
 مستعملا قوله فان قامت اى وجدت الخ تفريع على فقي  
 يجوز زيد اسد الخ قوله على تقدير الاداة اى التشبيهية  
 قوله اليه اى تقدير الاداة فيكون اللفظ تشبيها  
 بليغا قوله والاستعارة اولى لان فيها زيادة تصرف  
 بتناسي التشبيه والادراج ونقل اللفظ من معناه ونصبه

في عروس الافراح بان الفرق بينهما ان الاستعارة يجب  
 فيها تناسي التشبيه وتضمن فيها تقدير اداة والتشبيه  
 البليغ يجب فيه تقدير اداة قال اليها السكيت وفي  
 يجوز زيد اسد اداة يقصد التشبيه فلا تكون الاداة  
 ويكون الاسد مقصدا للاستعارة فلا تكون مقصورة  
 الاشارة صرفا الكلام اليه وان لم يسم فحينئذ  
 واستعارة والاستعارة اولى فيهم فحينئذ  
 عروس الافراح ذلك التشبيه في  
 ذكرنا فيه الاداة يجوز زيد كما لاسد حقيقة وما حذر  
 اداة يجوز زيد اسد من مجاز الحذف ولا يسم لان الاداة  
 نقله في علوم البلاغة عن الجمهور

قرينة مانعة من ارادة معناه فتدل على كمال المتكلم قوله  
 ان التشبيه اى اللفظ الدال على تشريك امر اخر ففيه شبه  
 استغناء عن قوله حقيقة لانه مستعمل فيما وضع له قوله من  
 مجاز الحذف لاشتماله على حذف اداة قوله ان يرفع المعقولة  
 وكسر المثناة فاعيل بمعنى مفعول اى مفعول ثمرسى به قوله  
 كنراصله المال المدفون وما يحز به فبشبه البلاغة بالمال  
 في العزة على طريقا المكنية وكتابه محزنة في الصيانة على طريق  
 التصريحية ثم سمي كتابه بالمركب قوله الصريح اى المصريح  
 فيه بادائه قوله يتخيل اى ندرك بخيالنا قوله شبهة بضم  
 فسكون ما يظن دليلا وليس دليلا قوله متقدر فلا  
 يقصده البليغ ولا يستعمل فيه اللفظ ويستعمله في الممكن  
 وهي المتشابهة في اخضر واصافه واشهرها وليس موضوعا لها  
 فهو مجاز قوله في اخضر واصافه اى موضوع للتشريك فيه  
 فهي حقيقة قوله ان السعد يجوز كونه استعادة فتقدم  
 له هذا عن السبكي ايضا فنسبته اليه اتم مناقضة والتأمل  
 الصادق ينسك عن السهو في هذه المقولة سواء نسبت  
 للسعد او للسبكي لان الغرض اللفظ الذي قصد به التشبيه  
 وصرح فيه بادائه او طرحه وقد رت وهذا متقدر كونه  
 استعادة كما علمه مما تقدم قوله اى السبكي مبتدأ خيرة  
 جملة اقول بحذف العائد اى في ردة قوله ان تضي اختار  
 قوله المفتاح بكسر الميم اصله آله الفتح استعادة السكاكي  
 لكتابه الجامع لتسعة علوم للنسابة في الايهال تبع الاستعا  
 الفتح للتبيين بقرينة اضافته للعلوم قوله بالتشبيه

ان التشبيه الصريح يجوز ان يكون دليلا لا سيما  
 ذلك شبهة الا ما قبل ان حقيقة زيد كما لا سيما  
 شابهته له في جميع الامور وذلك متقدر وهو  
 مناقضة لان التشبيه في اخضر واصافه المتشبه به  
 واشهرها لا في جميعها فتقدم من مجاز الحذف سياتي  
 وما حذفنا اداة تخوف زيد استعادة وقوله ولا يتخيل ان  
 ان السعد يجوز كونه استعادة ارضى السدي في شرح  
 شبهة الخرافة ارضى السدي في شرح  
 للتصريح بالتشبيهات معانيها الوضعية قال

اي المركبات الموضوعة لتشريك امر لا امر الخ قوله فمحمود زيد  
 كالبدرا الخ تفريع على قوله ليس المقصود من التسيهات الخ  
 قوله ماهو مفهومه اي المعنى الذى يفهم منه قوله وضعا  
 اي من جهة او بنبهه قوله بل زيد الخ اضرب استقالي  
 قوله ونهاية اللطافة مرادف لغاية الحسن قوله واختار  
 التفنار اني الخ عدل رضى السيد الخ قوله فعلم الخ  
 تفريع على قوله اردضى السيد الخ قوله وجه القول بمجازية  
 التسيه حاصله كونه مستعملا في غير ما وضع له لوضعه  
 للحاق والتشريك واستعماله في التناء بغاية الحسن  
 مثلا قوله نعم الخ استدراك لرفع ما يوهمه قوله فعلم  
 وجه القول من صحته ولزوم قبوله او جواب لتقرير مكان  
 عساه ان يقال هل يتجه منع ما نقلته عن السيد في شرح المفتاح  
 قوله متوجه اى له وجهة وماخذ قوله لكن ارادة هنا  
 المعنى اى كون الوجه في غاية الحسن ونهاية اللطافة استدارا  
 لرفع ما يوهمه قوله وجه زيد كالبدرا لا زيد برا الخ من ثنائي  
 الارادتين قوله المفهوم الوضعى اى تشريكه معه في الحسن  
 قوله هذا اى كون ارادة هذا المعنى لثنائي ارادة  
 المفهوم الوضعى قوله في هذا المقام لعله مقام تقسيم  
 اللفظ الى حقيقة ومجاز مرسل واستعارة وتسيه وكناية  
 قوله الوضع تعيين اللفظ للمعنى قوله ماله علاقة اى  
 المعنى الذى يناسب المعنى الموضوع له مثلا لفظ اسد لا  
 يفيد بواسطة وضعه الا الحيوان المقترن الذى وضع له  
 او الرجل الشجاع الذى يشابهه في الجراءة قوله بحيث تقيده

فمنه زيد كالبدرا لا زيد به ماهو مفهومه ونهاية اللطافة واختار  
 ان ذلك الوجه في غاية الحسن ونهاية اللطافة من السيد  
 التفنار اني ان القطر على الطول فعلم ما نقلته من السيد  
 في شرح المفتاح وجه القول بمجازية التسيه منع  
 ما نقلته عنه في هذه الآية لا ثنائي ارادة المفهوم الوضعى  
 اى ويوضح هذا ما ذكره قبل باسطة وضعه والصواب  
 في هذا المقام ما حفظ بعض مشايخنا وهو ان اللفظ  
 بتوسط الوضع انما يفيد المعنى الذى هو الموضوع له اى  
 علاقة موهمة بحيث ينقل المعنى من الموضوع له اليه

للعلاقة أي متلبسة بحالة هي ان الذهن يتصل من الموضوع  
له لما له علاقة معه بسببها أي علاقة موجبة لانتقال  
الذهن منه اليه لا مطلق علاقة قوله في الجملة أي على وجه  
الاجمال أي ولو في بعض الصور احترازا عن لزوم الذهني  
الممتنع معه الانفكاك فلا يشترط هنا كما سبق قوله وهو  
أي ماله علاقة معه قوله عندهم أي البسيطين قوله  
فاللفظ ان استعماله لم يفرغ على قوله اللفظ بتوسط الوضع  
اخر وتفصيل له قوله علاقته أي المناسبة بين المنقول عنه  
والمنقول اليه المصححة للسفل قوله فغلي الاول أي كون  
علاقته المتشابهة قوله وعلى الثاني اغير المتشابهة قوله  
المانعة أي من ارادة الموضوع له قوله كاذن كناية فيحصل  
ان اقسام اللفظ المستعمل خمسة حقيقة وهو اللفظ المستعمل  
فيما وضع له واستعارة وهو اللفظ المستعمل في لازم ما وضع  
له للمتشابهة وقرينة مانعة من ارادة الموضوع له وتسبيه  
وهو اللفظ المستعمل في اللازم لها وليس معه قرينة مانعة  
منه ومرسل وهو المستعمل في اللازم لعلاقة غيرها وقرينة  
مانعة وكناية كذلك الا ان قرينتها لا تمنع قوله هذا المعنى  
المراد أي كون الوجه في غاية الحسن ونهاية اللطافة قوله  
للمعنى الموضوع له أي تشريك الوجه للبدر في الحسن قوله  
قلنا الخ جواب بتسليم في المتشابهة بينها وذلك للجواب  
بمنعه لتساويهما في رتبة المدح او الذم على كل قوله  
ارادة هذا المعنى متفرع على تلك المتشابهة فيه ان المقرح  
نفس هذا المعنى لا ارادته وان الخبر غير مطابق ويدفع الاول

في الجملة وهو المستعمل في اللازم فاللفظ ان استعماله  
في الموضوع له كان حقيقة وان استعماله في اللازم قاصدا  
ان تكون علاقته المتشابهة أو غيرها فغلي الاول ان كان  
معه قرينة كان تسببها على الثاني ان كان مستقارا  
وان لم يكن كان تسببها على الثاني ان كان مستقارا  
القرينة المانعة كان تسببها على الثاني ان كان مستقارا  
اه وبها منتهى ما عرفت له مانعها فانه قيل هذا المعنى  
المراد ليس متشابهة للمعنى الموضوع له انما المتشابهة بين  
الوجه والبدر قلنا ارادة هذا المعنى متفرع على قلت  
المتشابهة

بان المراد صحة ارادة او توافيق المصدر باسم مفعول  
 ورجل الاضافة من اضافة ما كان صفة والثاني بصراعات  
 ههنا ان المقصد والافعال ان المراد سبب الموضوع له والموضوع  
 له سبب صحة اثبات المراد قوله فمن ثمرى لاجل ذلك  
 المتفرع ان تفرع على قوله ارادة هذا المعنى متفرع ان قوله  
 العلاقة اي بين المراد والموضوع له قوله ولك ان يجعل  
 ان هذا الجواب وان مع في نفسه واتخذ من قوله ارادة  
 هذا المعنى متفرع ان خروج عن المقار واخلاق بالتقسيم  
 والمناسبة قوله السببية والمسببية على اعتبار وصفي  
 المنقول منه والمنقول له والاختيار اعتبار وصف الاول  
 فقط وقيل باعتبار وصف الثاني فقط قوله من كلامه  
 اي السيد اي قوله اللفظ ان استعمل ان قوله ليست بالحق  
 المعارف للجاز المعنى المعارف له لفظ مستعمل في غير ما  
 وضع لعلاقة وقرينة مانعة والمأخوذ منه ان معنى مجاز  
 على القول بها استعماله في غير ما وضع له للمساواة وقرينة لا تمنع  
 مبحث الحقيقة

في الاصل اي اللغة لتقدمها وابتناء غيرها عليها قوله فعيل  
 اي وذنها فاصلا تحقيق بلا تاء قوله من حقاي مأخوذ  
 او مشتق من مصدر حق تحقيق بمعنى حاق ثابت قوله  
 ثبت تفسيره على قوله او بمعنى مفعول تحقيق بمعنى تحقق  
 مثبت قوله حقيقته بالتحقيق قوله اثبتة تفسير  
 حقيقته قوله نقل اي لفظ الحقيقة من الموضوع له اعني

من ثم ان العلاقة المشابهة فتأمل ذلك ان  
 يجعل العلاقة السببية والمسببية فافهم وتوخذ من  
 كلامه ان مجازة التسمية على القول بما ليس بالحق  
 المعارف للجاز فتنه والحقيقة الاصل فليس معنى  
 فافهم من حقاي التثبيت او معنى مفعول من حقيقته  
 اثبتة نقل

الثابت او المثبت قوله الى الكلمة الثابتة او المثبتة  
اي الكلمة المستعملة فيما وضعت له لعلاقتها بالمعنى  
الوصفي من حيث كونها ثابتة او مثبتة ولو ابدل الكلمة  
باللفظ كما ياتي له في التعريفات لكان احسن لان النقل ليس  
لخصوص الكلمة قوله في مكانها الاصل اي معنى الكلمة  
الذي وضعت له فاستعير المكان للمعنى لتساويهما في الاحتواء  
والحصر وعدم الخروج عن كل بقدرية اضافته لضمير الكلمة  
قوله فيها اي كلمة الحقيقة قوله للنقل اي زائدة عند  
نقل حقيقة قوله الوصفية اي كونها وصفا معناه ثابت  
او مثبت قوله الى الاسمين اي كونها اسم اللفظ المستعمل فيما  
وضع له فربا بينهما قوله كما عليه الجمهور فيه تشبيه الشيء  
بنفسه ويحاجب باختلافهما اعتبارا من حيث اختلاف اللفظ  
والمحل وهو كاف في صحة التشبيه قوله لان فعلا اي الاسم  
الذي على وزنه انه تعليل لقوله واضح قوله يؤت بالناء  
اي يختم بها اذا وصف به مؤنث قوله اجرى على موصوفه  
بحجاء ثني مرأة شهيدة عظيمة رحيمة شريفة جميلة قوله  
ام لا بحجاء ثني جميلة قوله فتقدراي كلمة الحقيقة  
قوله اذا لم يحذف موصوفه اي فيل بمعنى مفعول  
فان حذف لم يستويافيه ولحقته التاء عند ارادة المؤنث  
قوله وفي الاصطلاح عطف على في الاصل اي ومعنى الحقيقة  
في اصطلاح البيانين قوله اللفظ جنس يشمل الحقيقة المفردة  
والمركبة والمجاز كذلك والكناية كذلك والموضوع قبل  
استعماله والمهملة والغلط قوله المستعمل فصل اول فخرج

الى الكلمة الثابتة او المثبتة في مكانها الاصل  
والتاء فيها للنقل من الوصفية الى الاسمية كما عليه  
الجمهور وقيل للتأنيث اما على كونها بمعنى فاعل فخرج  
لان فعلا لا معنى فاعل يؤنث بالناء وسواء اجرى على  
موصوفه ام لا واما على كونها بمعنى مفعول فتقدراي قوله  
من الوصف الفعلا المحذوف موصوفه لان اسنوا المؤنث  
والذكر فيه اذا لم يحذف موصوفه وفي الاصطلاح اللفظ  
المستعمل

للموضوع غير المستعمل والله تعالى يقول فيما وضع له اى المعنى  
 الذى وضع اللفظ له فالصلاة جارية على غير ما هي له وقد  
 امن اللبس فحصل ثانيا لاخراج الجواز والكفاية واللفظ قوله  
 فى اصطلاح اى اتفاق اضافته لادنى ملائسة او للفاعل  
 على حذف مضاف اى ذوى او تاويل المصدر باسم الفاعل اى  
 المتخاطب قوله المتخاطب تفاعل من الخطاب توجيه الكلام  
 للمتخاطب قال المحقق الامير يحيى اذ حصل تخاطب وليس بالانتم  
 حصول تفاعل بالتعلل حتى لا يستعمل استعمال الشخص وحده  
 اه يعنى ان تعبير البيانين في تشرىف الحقيقة والجواز بصيغة  
 التفاعل النالة على حصول الخطاب من كل للأخر معنى على  
 التقدير والغرض وليس مرادهم ان حقيقة ما متوقفة على  
 حصول الخطاب بالفعل اذ لو ارادوا ذلك لم يشمل تشرىفهم  
 الحقائق والجازات التى تكلم بها الشخص وحده فيكون غير  
 جامع وفائدة التخصيص على المانعية والجامعة كما سينبئ  
 عليه قوله اى اصطلاح اخر تفسير لقوله فى اصطلاح التفاعل  
 ولعله لرفع ما يتوهم ان المراد اصطلاح معين يسمى اصطلاح  
 المتخاطب قوله وقع اى حصل قوله به اى ملاحظته  
 اعتبارا قوله للمستعمل بكسر الميم الثانية اى المتكلم باللفظ  
 مراد منه ذلك المعنى الموضوع له فمضى كان اللفظ موضوعا  
 للمعنى المستعمل فيه فى الاصطلاح الذى تكلم الشخص باصطلاحه  
 كان حقيقة وان لم يكن موضوعا له فى اصطلاح آخر قوله  
 كالاسد شروع فى التمثيل للحقيقة زيادة فى البيان قوله  
 المفترس بضم الميم وكسر الراء الذى يصيد وهذا المثال لم

فيما وضع  
 له فى اصطلاح المتخاطب  
 اى اصطلاح وقع به تخاطب  
 المستعمل كالاسد المستعمل  
 فى الحيوان المفترس

يختلف وضعه باختلاف الاصطلاح قوله وكالصلاة انظر  
 مثال للحقيقة المفردة ايضا لكن المختلف وضعها باختلاف  
 الاصطلاح قوله باصطلاح اللغة اى استعمال العرب  
 الالفاظ او نفس الفاظهم المستعملة والاضافة لادنى ملازمة  
 اولها على بتقدير اهل البيان قال المحقق الامير لا مانع  
 من تسمية اللغة اصطلاحا قوله في الدعاء اى الطلب  
 من الله تعالى قوله في ذات الاركان المهودة حدتها  
 ابن عرفة بقربة فعلية ذات احرام وسلام او سجود  
 فقط واو تنويحية والثاني سجدة التلاوة قوله زيد  
 قائم مثال للحقيقة المركبة قوله فقيد المستعمل شروع  
 في بيان فوائد فصول التعريف واصله للبيان  
 قوله مالم يستعمل سواء وضع كزيد بعد وضعه وقبل  
 استعماله او لم يوضع كذير قوله على ما ياتي في المهم السابع  
 عشر من التمهيد بعد تمام الكلام على الكناية قوله والجماز  
 اى والكناية على انها واسطة والتشبيه على انه مجاز عطف  
 على الغلط هو له لان المراد اى المعنى الذى يقصد عمله  
 لاجراج الجماز بقيد فيما وضع له قوله بالوضع اى هذا  
 اللفظ قوله عند الاطلاق اى للوضع عن التقيد  
 بالتحقيق والتاويل قوله الوضع التحقيق نسبة للتحقيق  
 وهو ما يدل اللفظ بسببه على المعنى الموضوع له من غير  
 توقف على قرينة وعلاقة قوله للتاويل نسبة للتاويل  
 وهو ما يدل اللفظ بسببه على الموضوع له بشرط العلاقة  
 والقرينة قوله اعم اى حال كون الوضع التحقيق عاما للشيء

وكالصلاة اذا  
 استعمالها المتكلم باصطلاح  
 اللغة في الدعاء او المتكلم باصطلاح  
 الشرع في ذات الاركان المهودة وكقولك  
 زيد قائم المستعمل في ثبوت قيام زيد فقيد  
 المستعمل لاجراج مالم يستعمل وقد فيها وضع  
 له لاجراج الغلط كما ما ياتي والمجاز لان  
 المراد بالوضع عند الاطلاق الوضع  
 التحقيق المقابل للتاويل  
 اعم

والنوعى قوله شخصيا نسبة للشخص لتعلقه به وهو ما  
استحضر الواضع حينه الموضوع بشخصه كوضع العلم  
والإشارة والمصدر قوله نوعيا نسبة للنوع لتعلقه به  
وهو ما استحضر الواضع حينه الموضوع بقاعدة كلبية  
كوضع المركب والمستق والمجاز قوله والوضع أى الحاصل  
في أفراد المجاز أى المتعلق به تأويلي لتوقف دلالة على علاقة  
وقرنية زيادة على الوضع وتأويلي بمعنى وبه يرجع الخلاف  
في وضع المجاز لفظيا قوله وهذا أى بسبب التعليل المذكور  
قوله استشكل التفتازنى أى إخراج المجاز من تعريف الحقيقة  
بقيدها وضع له قوله بأنه أى الشأن تصوير الاستشكال  
قوله أن أريد أى بقولهم وضع في تعريف الحقيقة قوله  
الوضع الشخصى أى فقط ليخرج المجاز لأن وضعه نوعى  
قوله خرج كثير من الحقائق وهو الذى وضعه نوعى فيصير  
الحد غير جامع قوله لأن جميع المركبات سواء كانت تامة  
أو ناقصة اسمية أو فعلية إنما تعليل بالضرورة الشرطية  
قوله وكثيرا من المفردات عطف على جميع قوله الأفعال  
شامل للماضى والمضارع والأمر قوله المصغر مخورجيل  
ودرهم قوله المشوئخومصرى قوله الهيئة أى كيفية  
اجتماع الحروف وشكلها قوله المادة أى الحروف فمادة الفعل  
لأنه دل على زمنه إنما الدال عليه هيئته وكذا الدال على  
التثنية أو الجمع أو التصغير أو النسبة أو تعلق الحدث  
بالذات على جهة الوقوع منها أو عليها إنما هي الهيئة قوله  
إنما هى المركبات والمفردات الدالة هيئتها قوله بالنوع

من أن يكون شخصا أو نوعيا والوضع في المجاز ليس حقيقة  
وهذا يدفع استشكل التفتازنى بأن أريد الوضع  
الشخصى يخرج كثيرا من الأفعال مثل الشئ والجميع وكثيرا  
من المفردات مثل الأفعال وكثيرا من المفردات  
والنسب وبالمجمل تكلما تكون دلالة لا بحسب الهيئة دون  
المادة إنما هي موضوعية بالوضع دون الشخص

دون الشخص يعني أن الواضع حين وضعها استحضرا أنواعها  
الكلمية ووضع الجزئيات الحاصلة في ضمنها ولم يستحضر  
تلك الجزئيات بأشخاصها وأعيانها فوضعها نوعي وقوله  
وإن أراد أي بالوضع في تعريف الحقيقة من تمام التصوير  
قوله مطلق الوضع أي الوضع المطلق عن التقيد بالشخص  
والنوعي وقوله لم يخرج المجاز من التعريف أي للحقيقة  
فيكون غير مانع قوله لما أنه أي لأن المجاز علة للملازمة  
الشرطية الثانية قوله بالنوع أي بسبب استحضاره  
ليكون آلة لاستحضار جزئياته التي أريد وضعها قوله  
فلا حاجة إلى إخراجها أي المجاز من تعريف الحقيقة فخرج  
على قوله وبهذا يندفع الخ والمخص هذا الجواب اختياراً أراد  
الوضع المطلق ومنع دخوله المجاز لخروجه بقيد الحقيقة  
قوله بقيد الحقيقة إضافة بيانية قوله المحوطة أي  
المستبعدة قوله مثل بكسر فسكون أي شبه قوله هذا التعريف  
أي المذكور للحقيقة قوله باختلاف الإضافة والاعتبار  
أي النسبة والقصد مثلاً حقيقة الصلاة بالإضافة لأهل  
اللغة واعتبارهم الدعاء ومجازها ذات الأركان وبالإضافة  
للشرع واعتبارها بالعكس قوله على أن أي والتحقيق مبني على  
أن الخ قوله في إخراجها أي المجاز من تعريف الحقيقة قوله  
بما أي الحقيقة قوله نظراً أي خفاً يتسبب عنه التفكير  
والدبر وقوله إذ قد يصدق أي يصح أن يحمل علة للنظر  
في إخراجها قوله المجاز أي المنسوب للمجاز نسبة الجزئ  
لكلمية قوله للتضيض أي لجعل التعريف نصاً في إدخاله

وإن أراد مطلق الوضع أعم من الشخصي والنوعي فخرج  
المجاز من التعريف لما أنه موضوع النوع أمراً جازماً  
أنه جازم بقيد الحقيقة المحوطة في مثل هذا التعريف  
تعاريف الأمور التي تختلف باختلاف الإضافات والمجازي  
لأنها جازمة في وضعها في اصطلاح الخطاب أي وضعها  
أنه مستعمل في موضوع له أي وضعها نوعياً على قيد  
نوعياً من حيث الخطاب المتعلق بوضع الشخص على قيد  
فلا اصطلاح الخطاب معناه اصطلاح آخر اصطلاح  
الحقيقة التي لها معنى آخر اصطلاح السابقة

ما يذكر قوله فانها اى الصلاة السابقة حقيقة انظر تحليل  
 لبيان ان القيد المذكور للتضييق على ادخال الحقيقة الخ  
 قوله مع انه اى الشأن اولفظ الصلاة وفي نسخة انها اى  
 اى الصلاة قوله لكن هذا اى الصدق الخ استدراك على  
 ما يوهمه قوله يصدق عليها الخ انه في اصطلاح التخاطب  
 قوله وادخال الاعلام عطف على ادخال الحقيقة قوله  
 المنقولة ما سبق لها استعمال قبل العلمية في غيرها كفضل  
 وحادث وحسن وأسد قوله لانها اى الاعلام المنقولة  
 تحليل لكون القيد المذكور للتضييق على ادخالها قوله في غير  
 اصطلاح التخاطب المراد به بالنسبة للاعلام نقلها وجعلها  
 اعلاما وبغيره وضعها الاصل قوله وعلى اخراج المجاز عطف  
 على ادخال الحقيقة قوله في الدعاء اى لعلاقة الكلية قوله  
 لما سيأتي اى في قول الحفيد يجوز ان يكون لفظ الخ فان  
 هذا اولى مما ياتي لاختلاف الاصطلاح هنا واتحاده في الآتي  
 علة لمجاز قوله لكن الخ استدراك لرفع ما يوهمه قوله مع  
 انه يصدق عليها الخ من انه في اصطلاح التخاطب قوله  
 وانما قلنا اى في بيان فائدة قيد في اصطلاح التخاطب قوله  
 المدخل بضم الميم وقع الحاء المعجمة وكذا المخرج اى الحقيقة  
 والاعلام التي ادخلناها في التعريف والمجاز الذي اخرجناه  
 عنه قوله بهذا القيد اى في اصطلاح التخاطب قوله  
 على تقدير عدمه اى مع فرض عدم وجود قيد في اصطلاح  
 التخاطب في تعريف الحقيقة صلة داخل وحذف نظيرة  
 لخارج قوله داخل اى في التعريف قوله وخارج اى من

فانما حقيقة مع انه يصدق عليها انها مستغلة في غير ما  
 وضفت له لكن في غير اصطلاح التخاطب وادخال  
 الاعلام المنقولة لانها اى صدق عليها انها مستغلة  
 في غير ما وضفت له في غير اصطلاح التخاطب وعلى اخراج  
 المجاز المستعمل في الصلاة اذ استعمال اصطلاح آخر غير اصطلاح  
 التخاطب كالصلاة اذ استعمال اصطلاح آخر غير اصطلاح  
 الشرح في الدعاء يجوز انما يجازي بيان مع انها صدق  
 عليها انها مستغلة في غير ما وضفت له لكن في غير اصطلاح  
 التخاطب وانما قلنا بالتضييق لان كلام من لا ادخل  
 والخارج بهذا القيد على تقدير عدمه داخل وخارج  
 بجهتين مختلفتين

التعريف

التعريف قوله اذ يصدق تعليل لكون كل من المدخل والمخرج  
داخلا وخارجا بجهتين قوله عليهما الى المدخل والمخرج  
مثلا لفظ الصلاة المستعمل في الدعاء في مخاطبة اهل اللغة  
يصدق عليه انه مستعمل فيما وضع له بجهة وضع اللفظ  
ويصدق عليه انه مستعمل في غير ما وضع له بجهة وضع  
الشرع والمستعمل في الاركان في مخاطبة اهل الشرع بالعكس  
واسد المستعمل علما يصدق عليه انه مستعمل في غير ما وضع  
له بجهة وضع النقل ويصدق عليه انه مستعمل في غير ما  
وضع له بجهة وضع الاصل والصلاة المستعملة لغة في ذات  
الاركان لعلاقة الجزئية يصدق عليها انها مستعملة في غير  
ما وضعت له باعتبار جهة اللفظ وفيما وضعت له باعتبار  
جهة الشرع والمستعملة شرعا في الدعاء لعلاقة الكلّية  
بالعكس قوله المشترك بضم الميم وقع الرأى اى فيه  
فخذ الجار ووصل الضمير بعامله اى اللفظ الذي اشترك فيه  
معنيان فاكثرت لوضعه لكل بانفرادة في اصطلاح الخطاب  
كلفظ استعارة الموضوع في عرف البينين لاستعمال اللفظ  
في غير ما وضع له لعلاقة المشابهة وقرينة مانعة واللفظ  
المستعمل في غير ما وضع له انه بوضع آخر في عرفهم ايضا  
ونظائر كثيرة قوله عليه اى المشترك في اصطلاح الخطاب  
المستعمل في احد معنييه او معانيه من حيث وضعه له ولا  
يتحقق انه حقيقة قوله باعتبارين اى اعتبار وضعه لما استعمل  
فيه وبه يصدق عليه انه مستعمل فيهما وضع له في اصطلاح

اذ يصدق  
عليهما انها مستعملان فيما  
وضعا له من جهة ويصدق عليهما  
انها مستعملان في غير من جهة اخرى  
اقول بقرينة ان يقال المشترك في اصطلاح  
الخطاب يصدق عليه انه مستعمل فيما وضع  
له في اصطلاح الخطاب وانه مستعمل  
في غير ما وضع له فيه  
باعتبارين

التخاطب واعتبار وضعه لفكرة ما استعمل فيه وبه يصدق عليه انه مستعمل في غير ما وضع له في اصطلاح التخاطب. قوله فهو اي المشترك في اصطلاح التخاطب المستعمل في بعض معنييه او معانيه تفريع على يصدق ان قوله داخل اي في تعريف الحقيقة باعتبار الصدق الاول قوله وخارج اي من تعريف الحقيقة باعتبار الصدق الثاني قوله ولا تنصيص ان ممنوع بل به التنصيص على دخوله لان الوضعين اصطلاحان وكثيرا ما يقولون للفقهاء مثلاً في هذا اللفظ اصطلاحان او اصطلاحات ولا بعد في ذلك فان الاصطلاح لغة مطلق اتفاق وعرفا اتفاق طائفة خاصة فلا مانع من تعدده لطائفة خاصة في لفظ واحد فلا يصدق على المشترك في اصطلاح التخاطب المستعمل في احد معنييه او معانيه باعتبار وضعه له انه مستعمل في غير ما وضع له في اصطلاح التخاطب اعني وضعه للمستعمل فيه الذي بني عليه الاستعمال فانسد باب خروجه ولم يبق الاجتهاد في دخوله قوله بهذا القيد اي في اصطلاح التخاطب قوله على ما مر اي ادخال الذي مر من الحقيقة التي لها معنى آخر في اصطلاح آخر والاعلام المنقولة فقوله ومنهم اي البيانين قوله اسقط اي من تعريف الحقيقة فقوله ووجه بضم الواو وكسر الجيم مشددة اي بين وجهه وعلته فقوله يفتي مضارع اغنى بالغين المحجمة اي يفتي قوله قيد الحيثية اضافة بيانية قوله على الاخراج اي المجاز للمستعمل فيما وضع له في غير اصطلاح التخاطب من تعريف الحقيقة قوله على الادخال اي للحقيقة التي لها

فهو داخل وخارج مجتمعين مختلفين ولا تنصيص بهذا القيد على من قوله كما به التنصيص على ما مر في قوله قيد الحيثية المحجمة اسقط هذا القيد اي من حيث انه موضوع له واقتل انما يغني عنه في التعريف اي من خارج الاخراج لاقى التنصيص على الادخال كالا يخصه على الناموس

معنى آخر باصطلاح آخر وللإعلام المفقولة اذ يصدق فيها ما  
 عليها في حال استعمالها فيها وضعت له من حيث إنها موضوع  
 له أنها مستعملة في غير ما وضعت له باعتبار غير اصطلاح  
 التخاطب كما يصدق عليها أنها مستعملة فيما وضعت له باعتبار  
 اصطلاح التخاطب فدخلت بجهة وخرجت بجهة مع اعتبار  
 قصيد الخبيثة فلم يحصل به التضييق على دخولها وإما المجاز  
 المستعمل فيها وضع له في غير اصطلاح التخاطب فلا يصدق  
 عليه انه مستعمل فيما وضع له من حيث انه موضوع له لان  
 استعماله فيها وضع له ليس من تلك الخبيثة بل من حيث انه  
 غير ما وضع له لعلاقته بالموضوع له فحصل بقيد الخبيثة  
 التضييق على خروجه قوله حفيد اى ولد ولد قوله  
 موضوعا لعينين في اصطلاح التخاطب اى كلفظ العمى  
 الموضوع في اللغة لما منع ادراك البصيرة والموضوع فيها  
 ايضا لما منع ادراك البصر وكالقرء الموضوع فيها للطهر  
 واللحيض وكاللون الموضوع فيها للابيض والاسود قوله  
 بل من جهة علاقته بالمعنى الآخر مشابهة كانت او غيرها  
 اضرب انتقالي قوله بالمعنى الاخر اى الذى وضع له اللفظ ولم  
 يستعمل الان فيه فيكون مجازا لاستعماله في غير ما وضع له  
 من حيث انه غير ما وضع له لعلاقة كالقرء اذا اعتبر  
 وضعه للطهر واستعمل في اللحيض لعلاقته بالطهر بالضدية  
 او عكسه وكاستعارة اذا اعتبر وضعه للاستعمال واستعمل  
 في اللفظ من حيث علاقته به في الاستعارة او عكسه وكلفظ  
 العمى اذ الحظ وضعه لحال البصر واستعمل في حال البصيرة

وقال حفيد السعد بجوزان يكون لفظ موضوعا  
 لمعنيين في اصطلاح التخاطب وقد استعمل في اهلها  
 لامن جهة اذ موضوع له بل من جهة العلاقة بالمعنى الآخر  
 كما يشعر به تضييق المحققين في شرح الكشاف حبيب جوي

من حيث مشابهته له قوله البصيرة يقال عين في القلب  
وفي القاموس البصيرة عقيدة القلب الفطنة وقال  
الانصاري القوة التي تكسب العلوم بها وهي للقلب بمنزلة  
العين للبصر وقال مجاهد لكل انسان اربعة اعين عينا  
في راسه لعيناه وعينا في قلبه لآخرته فان عميت عينا راسه  
وابصرت عينا قلبه لم يضره عماء شيئا وان ابصرت عينا  
راسه وعميت عينا قلبه لم ينفعه نظرة شيئا قوله البصر  
النور الذي تدرك به الجارية البصيرة وبعبارة حس  
العين قوله فيهما اي عمى البصيرة وعمى البصر قوله  
الاستعارة اي في لفظ العمى المستعمل في عمى البصيرة مع  
امكان كونه حقيقة لاستعماله فيما وضع له قوله الامر  
للمعقول اي المعنوي وهو عمى البصيرة قوله المحسوس اي  
عمى البصر قوله فالاحتراز اي اذا عرفت هذا المجاز وادركت  
معرفة القيد الذي يحترز به عنه ويمنع دخوله في تعريف  
الحقيقة قوله بقيد الحيثية لان الاستعمال في صورة  
هذا المجاز ليس من حيث انه موضوع له بل من حيث علاقته  
بالمعنى الاخر الموضوع له فخرج من التعريف بالحيثية ولا  
يخرج منه بقيد في اصطلاح التخاطب لانه يصدق عليه انه  
مستعمل فيما وضع له في اصطلاح التخاطب قوله فيلحق  
اي يبطل لعدم اخراجه هذا المجاز فتزيع على قوله الاحتراز  
عنه بالحيثية المفيد الحصر بتعريف المبتدأ بالامر الجنس  
والاخبار عنه بظرف هو قوله علم وجهه مما مر يعني قوله انما يعنى  
عنه في التخصيص على الاخراج لا في التخصيص على الادخال فلا

البصيرة  
من عمى البصر مع انه حقيقة  
فيها كما يستفاد من الاساس وانما  
اعتبر والاستعارة للمبالغة في ان  
ذلك الامر المعقول بمنزلة المحسوس والاحتراز  
عن ذلك المجاز يفيد الحيثية فيلحق بقيد في  
اصطلاح التخاطب لا يتحقق تأمل قول  
في قوله فيلحق بقيد في اصطلاح  
التخاطب بحيث علم وجهه  
مما مر فتنبه

يلزم من عدم إخراج هذا الجواز لغة لأن له فائدة أخرى  
وهو التخصيص على إدخال الحقيقة التي لها معنى آخر باطل  
أخر وإدخال الأفعال المنقولة فتخصص من كلام المصنف أنه  
لا بد من التبيين قيد من حيث أنه موضوع له للتخصيص  
على الإخراج وقيد في اصطلاح الخطاب للتخصيص على  
الإدخال أقول — إذا تم ما قدمته أن الأوصاف  
اصطلاحات حصل الاحتراز عن هذا الجواز بقيد في اصطلاح  
الخطاب إذا لا يصدق عليه أنه مستعمل فيما وضع له في  
اصطلاح الخطاب على الوضع للمعنى الآخر الذي ينسب إليه  
الاستعمال فيكون قيد في اصطلاح الخطاب في التخصيص  
على الإدخال والإخراج ويلفوقيد الحقيقة قوله ثم  
الوضع الم شروع في تقسيم الحقيقة أربعة أقسام لغوية  
وشرعية وعرفية عامة وعرفية خاصة وبيان أن تعريفها  
جامع لها قوله وضع اللغة أي وضع واضعها قوله  
الحقيقة اللغوية أي تسمى بهذا وكذا ما بعده قوله  
أولاً ولا أي أو كان لا وضع لغة ولا وضع شرع قوله  
وتنقسم أي العرفية قوله الخاصة أي إلى عرفية خاصة  
أي تسمى بهذا العنوان قوله ناقلاً أي الحقيقة العرفية  
عن معانيها اللغوية إلى المعنى المتعارف قوله طائفة أي  
جماعة أقسام ثلاثة وربما أطلقت على الواحد والآخرين  
قوله عامة وتسمى عرفية عامة قوله عامة الناس خلا  
الخاصة قوله فالمراد أن تفرع عن التقسيم قبله  
قوله بالاصطلاح في التعريف أي المذكور فيه بقوله

الوضع أن كان وضع  
اللغة فهي الحقيقة اللغوية  
أو وضع الشرع فهي الشرعية  
أولاً ولا فهي العرفية وتنقسم إلى  
خاصة أن كان ناقلاً طائفة مخصوصة  
وعامة أن كان عامّة الناس  
فالمراد بالاصطلاح في  
التعريف

في اصطلاح الخطاب قوله ما اي معنى عام فهو من عموم  
 المجاز ويدعى شهرة لثلايقا لتعريف يصان عن المجاز  
 او يقال هذا العام حقيقة لغوية قوله يتناول اي  
 ياخذ ويشمل فشمه الشمول بالتناول واستعير التناول  
 للشمول واشتق منه يتناول بمعنى يشمل بقرينة اسناد  
 لضمير المعنى قوله اللغة اي اتفاق اهلها وكذا ما بعده  
 قوله لا خصوص العرف الخاص اي لا العرف الخاص  
 المخصوص الذي لا يشمل اللغة ولا العرف العام قوله  
 وان كان الخ حال قوله هو اي العرف الخاص وقوله  
 مسمى الاصطلاح اي هذا اللفظ قوله لهذا اي كون  
 العرف الخاص مسمى الاصطلاح اصطلاحا صلة وعلة قال  
 قوله استعمال الاصطلاح اي هذا اللفظ في تعريف  
 الحقيقة قوله يوجب اي يستلزم قوله الاخلال اي  
 الاجفاف بالتعريف او عدم الوفاء بما يستحقه قوله اذ  
 لا يطلق الاصطلاح اي لا يستعمل لفظ الاصطلاح لتعليل  
 كونه استعماله في التعريف موجبا لاخلاله قوله بل هو اي  
 لفظ الاصطلاح مسماه اصطلاحا العرف الخاص اي  
 فيلزم على استعماله في التعريف قصوره على العرفية الخاصة  
 وعدم شموله للغوية والشرعية والعرفية العامة اضراب  
 انتقالي قوله فالاول الخ تفريع على قوله استعمال الاصطلاح  
 الخ قوله في وضع به الخطاب اي بدل في اصطلاح الخطاب  
 ولعله قال الاولى لامكان الجواب بحمل الاصطلاح على المعنى  
 اللغوي فيسأل كما فعل المصنوع وايضا تصويبه سالم مما اورده

يتناول  
 اللغة والشرع  
 والعرف الخاص والعرف  
 العام لا خصوص العرف  
 الخاص وان كان هو مسمى الاصطلاح  
 اصطلاحا ولهذا قال في الاطول  
 استعمال الاصطلاح يوجب اخلال  
 التعريف اذ لا يطلق في الاصطلاح  
 على الشرع والعرف اي العام واللغة  
 بل هو العرف الخاص فالاولى  
 في وضع به الخطاب انه  
 \* (تنبيهات) \*  
 الاول قال القوي  
 اعلم  
 ٤٢

المعنى المستتر في اصطلاح التخاطب وما أورده المفيد  
 في فقه اصطلاح التخاطب ومغن عما تكلفناه والحمد لله  
 فقد قلنا انه اي الشان قوله وضعت له يوم كون المراد  
 حدوث الوضع لفعليته وقد تقررت دلالة الفعل على الحدوث  
 وقوله لزم ان لا يكون بالضرورة باطل فبطل ما زومه فثبت  
 نقيضه وهو انه ليس المراد الحدوث وهو المدعى قوله  
 لفظ الاسد اضافته بيانية قوله وضع في اللغة اي  
 الميوان المفترس وقوله وقد اى لفظ اسد قوله عليه  
 اي المعنى الذي وضع له في اللغة وهو الميوان ان قوله  
 في الاصطلاح اي ان اهله ابقوا لذلك المعنى ولم ينقلوه  
 لغيرة واراد به العرف الخاص بقريظة عطف العرف عليه مراد  
 به العام وقوله عند ظرف لانقضاء كون الاسد حقيقة  
 وقوله ما استعمله الخوى اي استعمال الخوى له فامصدرية  
 وقوله او غيره كالبيان والصرف في قوله حقيقة يعنى  
 لزمان لا يشمله تعريفها وهي حقيقة في نفس الامر فيكون  
 غير جامع وقوله بل المراد اي يكون المعنى ومنوعا له في  
 اصطلاح التخاطب اضرابا تنقل قوله ثبوت الوضع  
 اي وضع اللفظ المستعمل للمعنى المستعمل فيه قوله فيه  
 اي في ذلك الاصطلاح كلفظ مجاز ولفظ استغارة ولفظ  
 ترشيع في اصطلاح البيانين قوله ام لا اي لم يحدث  
 فيه بان وضع له في اللغة وقد راعيه فيه كلفظ اسد قوله  
 في تعريف المجاز اي في الكلام عليه واللازم على ارادة  
 حدوث الوضع عدم مانعية تعريف المجاز لصحة على

من ليس المراد بكون المعنى المستعمل فيه موضوعا له في  
 اصطلاح التخاطب حدوث الوضع في ذلك الاصطلاح  
 كما قد يظن من قوله وضع لفظ الاسد الذي وضع في التخاطب  
 واللازم ان لا يكون لفظ الاسد الذي وضع في التخاطب  
 عليه في الاصطلاح حقيقة بل المراد بكون الوضع في  
 ذلك الاصطلاح سؤالا حدث حقيقة بل المراد بكون الوضع في  
 ذلك في تعريف المجاز وفي المجزى في الاصول لا في التعريف  
 ما ملخصه

ما يستعمل فيما وضع له لغة وقرر عليه اصطلاحاً وهو حقيقة  
 قوله ينبغي أي يتأكد قوله التنبيه أي التيقن والتيقظ  
 قوله الوضع في اللقوية أي المتعلق بالحقيقة اللغوية  
 أي معناه وحقيقته قوله فإنه أي الوضع أي حقيقته  
 ومعناه تعليل لكون الوضع فيها غيره فيها قوله بازاء  
 بكسر أوله أي حذاء ومقابلة قوله وأما في الآخرين  
 أي وأما حقيقته ومعناه في الحقيقتين الآخرين الشرعية  
 والفرعية قوله فبمعنى أي مهوراً ومثلث قوله  
 غلبة أي كثرة قوله الاستعمال أي للحقيقة الشرعية  
 أو العرفية في المعنى الشرعي والعرفي قوله فإنه أي الشأن  
 تعليل لقوله وأما في الآخرين فبمعنى آخر قوله لفظ الضل  
 أضافه ببيانته قوله بل غلب أي كثراً ضرب استغنى قوله  
 لفظ القارورة أفاء من رجاج ووعاء الرطب والتمر  
 والمرأة انظر الأصل قوله ومن هنا أي لأجل كون الوضع  
 في اللقوية غيره في الشرعية والعرفية صلة منج قوله  
 الأنواع الثلاثة أي الحقيقة اللغوية والشرعية والعرفية  
 قوله في الحد أي الحقيقة قوله للزوم الحاجة للمصلحة  
 مع علته قوله استعمال المشترك فيه أي وهو ممنوع لأن  
 فيه إجمالاً فبما في غرض الحد من الشرع فما استأنزله كذلك  
 ولا يخفى على المتأمل أنه متى سلم اختلاف حقيقة الوضع واشتراك  
 بينهما فاستعمال المشترك في الحد لا زمر لذكر الوضع فيه  
 سواء قصد به شرح ماهية الثلاثة أو أحداها فالظاهر  
 ومن هنا منع بعضهم ادخال الوضع في الحد للزوم الخوان

بما  
 ينبغي التنبيه له  
 أن الوضع في اللقوية  
 غير الوضع في الشرعية والعرفية  
 فإنه في اللقوية تعيين اللفظ بازاء  
 المعنى وأما في الآخرين فبمعنى غلبة  
 الاستعمال فإنه لم ينقل عن الشارع أنه  
 وضع لفظ الصلاة والصوم بازاء معنيها  
 الشرعيين بل غلب استعمال الشارع لهما  
 فيها وكذا لم يضع أهل العرف لفظ  
 القارورة مثلاً للظرف من الرجاج على  
 جهة الاصطلاح بل غلب استعمالهم  
 له فيه ومن هنا منع بعضهم  
 ادخال الأنواع الثلاثة في  
 الحد للزوم استعمال  
 المشترك  
 فيه

منع اشتراكه وادعى انه حقيقة في التبيين مجاز في غلبة  
الاستعمال فالظاهر لزوم استعمال الوضع في حقيقته  
ومجازة فيه قوله الوضع فهما اي حقيقة الوضع المتعلق  
بالسرعية والعرفية قوله كالموضع فيها اي حقيقة الوضع  
المتعلق باللفوية وهو التبيين بازاء المعنى فلا يكسر  
على الادخال في الحد استعمال المشتراك فيه ولا الجمع بين  
الحقيقة والمجاز قوله في اللفوية اي بسبب علمنا بالوضع  
بمعنى التبيين للحقيقة اللفوية تفصيل لاجمال قوله الاختلاف  
في سبب العلم بذلك وقوله وفي غيرها اي وسبب علمنا  
بالوضع بمعنى التبيين المتعلق بغير اللفوية من السريعة  
والعرفية قوله بكثرة الاستعمال اي بصورها ففي  
السبب للعلم به قوله يختلف بكسر اللام اي بانقسامه  
الى تعيين في اللفوية وغلبة استعمال في غيرها قوله منع  
بفتح فسكون وقوله اذا اريد كل من معنييه لعدم الاجمال  
حينئذ قوله في اللام اي معيناها قوله فقبل ان لا تفصيل  
لاجمال قوله اختلف في اللام قوله صلة لوضع اي متعلقة  
بمعدية وموصولة له الى معموله نظير الباء في مرتب بزيد  
فمدخولها ضمير المفعول الموضوع له الذي عين اللفظ بازائه  
وقوله تعليلية اي دالة على التعليل وداخلة على دالة  
الوضع اي لاستعماله اي لاجل ان يستعمل فيه سواء عين  
اللفظ بازائه او بازاء كلييه فصلة وضع محذوفة لتعها  
قوله فمن قال بالاول اي كون اللام صلة وضع  
تفريع على قوله صلة الخ وبيان لثمة قوله كل اي لا يمنع

وقد نال من قول الوضع فيها كالموضع فيها انما الاختلاف  
من سبب العلم بذلك في اللفوية والاستعمال في الاعلام بازاء وضع  
لذلك وفي غيرها كالتبيين في الاستعمال او اقول وتسلم  
ان نفس الوضع يختلف بمعنى الاستعمال المتعدي في  
الحال اذا اريد كل من معنييه كما هنا الثاني اختلف في  
اللام في قوله بالاول قال ان اللفظ الموضع لغوي اذا استعمل  
في فرد من افراد معناه من حيث خصوصه

نفس تصوره صحة حمله على كثير حيوان مفترس الذئب  
 وضع له اسد قوله مجازاى لفظا مستملا في غير المعنى  
 المعين بازائه لعلاقة الكلية لاذك فرد من جهة خصوصية  
 غير الكل قوله حقيقة لان الجزئى من جهة اندراج  
 تحت كليه وتحقق كليه فيه وقطع النظر عن مستحصاته  
 الخارجية عن كليه فصار اللفظ كأنه مستعمل في نفس  
 المعنى الكلى الذى عين بازائه قوله وعلى هذا التفضيل  
 في اسم الكلى المستعمل في جزئيه قوله بالثاني اى كون الامر  
 تعليلية قوله مطلقا اى عن التقييد بجهة الفردية  
 فلا فرق بين اعتباره من جهتها واعتباره من جهة  
 الخصوصية فان اسم الكلى المستعمل فيه حقيقة قوله  
 ونقله اى قول الاطلاق قوله الهام بضم الهاء  
 مخفف الهم اصله الملك العظيم الهمة والسيد الشجاع  
 السخي خاص بالرجال قوله وهو المتبادر اذ بعد الحكم  
 على اللفظ المستعمل في فرد ما عين بازائه بانه حقيقة مع  
 الحكم عليه اذا استعمل في نفس ما عين بازائه بانه مجاز  
 قوله ما في التعريف اى لفظ ما المذكور في تعريف الحقيقة  
 مجرورا بى بقوله فيما وضع له قوله على مطلق المعنى  
 اى المعنى المطلق عن التقييد بالجزئى او الكلى قوله حقيقة  
 كلية كحيوان مفترس بالنسبة للفظ اسد قوله او  
 فرداى من افراد الحقيقة الكلية كذات موجودة في  
 الخارج تحقق فيها حيوان مفترس ليشمل التعريف التامين  
 فيكون جامعا قوله لان اللفظ الخصلة لمقدراى واتباع

كان مجازا ومن حيث كون فردا منها كان حقيقة وعلى  
 هذا السبيل في فطوره ومن قال بالثاني قال ان استعمال  
 في الفهم وانه قال ان حقيقة مطلقا ونقله الغنى عن الكل  
 اسم الكلى ان كان القائل بان اللفظ مطلقا لا يفسد استعماله في  
 نفس الكلى حقيقة الجزئى وهو المبادر لاحتجاجه في  
 يوقع ما في التعريف على مطلق المعنى اعم من ان يكون حقيقة  
 الكلية او فردا لان اللفظ لم يوضع لاجل ان يستعمل في  
 القول بان استعماله في نفس الكلى

ما على مطلق المعنى مع كون اللام تعليلية صحيح قوله  
 مجازي لان اسم الكلى انما عين بازائه لاجل استعماله في  
 فردة والحقيقة لفظ مستعمل فيها وضع لاجل استعماله  
 فيه والمجاز لفظ مستعمل في غير ما وضع لاجل استعماله  
 فيه ولو عين بازائه فاسم الكلى المستعمل فيه خارج من  
 الحقيقة ودخل في المجاز والمستعمل في فردة بالعكس  
 قوله على الفرد اي ليكون التعريف مانعا ولا للاستعمال  
 في الفرد هو علة الوضع للكلى ليس الا هو قوله مرى في قوله  
 وقيد في اصطلاح الخطاب للتضييق على ادخال الاعلام  
 الخ قوله ليست اي الاعلام المنقولة هذا وقال المحقق  
 الامير الاسم الكريم حقيقة وفي الاتقان الاعلام واسطة  
 بين الحقيقة والمجاز وكأنه لاحظ انها ليست من موضوعات  
 اللغات الاصلية ولا يخفالك انها لا تضعف عن اصطلاح  
 الخطاب وظاهرة ان الخلاف في مطلق العلم لا في  
 خصوص المنقول كما دل عليه كلام المصنفات في قوله  
 عرفية عامة اي من الحقيقة العرفية العامة قوله لان  
 اهل اللغة علة لاستظهار كونها عرفية عامة قوله وان  
 صدر اي حصل حال قوله فلا يرد بكسر الراء تفريع على التعليل

### (بحث المجاز)

مفعول اي على وزنه فاصله مجوز بسكون الجيم وفتح الواو  
 فهو صالح للحدث ومكانه وزمانه قوله من جازا كما هو  
 او مشتق من مصدر جاز قوله اذا تعداه تفسير الجاز

يجاز احتاج الى ان يقع ما على اللفظ فتدبر انما  
 الاعلام المنقولة من الحقيقة كما عام مما لا يست  
 فاحكامه والامام الذي في محضه حيث لا يست  
 بغير ولا مجاز والظاهر انها عين عامة لان اهل اللغة  
 العام لما قلنا وان صدر عن واحد منهم فلا بد ان  
 نقل جميعهم ايها العامة غير معين كذا في قوله  
 الناقل في العرفية العامة غير معين كذا في قوله  
 التلخيص المتسوية والمجاز في الاصل فعمل من جاز التلخيص  
 بتجوز اذا تعداه

فمعنى المجاز التقدي والانتقال قوله نقل أي لفظ  
المجاز عرفا قوله إلى الكلمة أي المستعملة في غير ما وضعت  
له في اصطلاح الخطاب للملاحظة علاقة وقريسة  
مانعة والاولى للفظ كما يفيد التقرين قوله  
الجائز أن بيان له علاقة المعنى العرفي بالمعنى الأصلي  
المصححة للنقل وإنما التعلق الاشتقاق بين المصدر  
واسم الفاعل واسم المفعول أو الجزئية لأن معنى المصدر  
جزء من معنى اسم الفاعل واسم المفعول قوله مكانها  
الأصلي أي معنى الكلمة الذي وضعت له بناء على أن المعاني  
قوالب للألفاظ وظروف لها بمعنى أن المتكلم يستحضر  
المعنى أولا ثم يعبر عنه بلفظ يطابقه وقيل بالعكس  
باعتبار أن السامع يقرع ذهنه اللفظ أولا ثم يفهم  
منه المعنى الذي يطابقه قوله أو المجوز بها أي ونقل  
لفظ مجاز إلى الكلمة باعتبار أنها مجوز بها فهو مصدر  
بمعنى المفعول كتحقق بمعنى مخلوق وأما على اعتبارها جائز  
فبمعنى الفاعل كعدل بمعنى عادل قوله على معنى الخ لما كان  
يتوهم من المجوز بها المجوز فيها أو معها وليس المراد بين  
المراد بقوله على معنى أنهم أي البلغاء جازوا بها مكانها  
الأصلي وعدوها آية فالبناء للتقدي كهي في ذهب الله  
بنورهم أي أذهب لالظرفية ولا للصاحبة وعلى هذا  
فالنقل على طريق المجاز المرسل إذا العلاقة غير المسابغة  
التي لا اعتبارا أولا في الجواز من التقدي للتقدي أو  
المعدي بالضم واستتقاق المجاز منه له وهذا ذكره

نقل الـ  
الكلمة الجائز أي  
المقدمة مكانها الأصلي  
أو المجوز بها على معنى أنهم  
جازوها وعدوها  
مكانها الأصلي

الشيخ عبد القاهر في أسرار البلاغة قوله أو مفعل يعنى  
 لفظ مجاز الموازن لمفعول بحسب الأصل وهذا شروع  
 في احتمال ثان استظهره الخطيب مقابل لما تضمنه قوله  
 مفعول من جاز المكان الخ من أن النقل من الحدث قوله  
 بمعنى الطريق أى متلبس ودال على معنى هو الطريق الذى  
 هو مكان الجواز والتعدى فيكون النقل من المكان  
 قوله يقال الخ شاهد على أن مجازا يأتى بمعنى الطريق  
 قوله لأن الجواز الاصطلاحي علة لمقدراى نقل إلى  
 اللفظ المستعمل في غير ما وضع له لعلاقة وقربة  
 مانعة قوله طريق للمبالغة أى في مدح المعنى التجوز اليه  
 أو ذمه وعلى هذا فالعلاقة بين معنى المجاز لغة ومعناه  
 اصطلاحا المشابهة في أن كلا طريق فالنقل على سبيل  
 الاستعارة ابن يعقوب استظهر الخطيب كونه مكانا في  
 الأصل لأن استعمال المجاز في المكان أكثر ونقله لما يشبه  
 بالمكان وتتميل فيه المحلية انسب أهو وعدل المصنف  
 عن قول الخطيب لأن الكلمة جعلت طريقا لفهم معناها  
 الذى نقلت إليه إلى قوله طريق للمبالغة لسلامة ما ورد  
 عليه من أن الحقيقة كذلك جعلت طريقا لفهم معناها  
 فلتسم مجازا بالاولى لما أنها طريق لمعناها بنفسها والمجاز  
 طريق بالقرينة وإن اجيب عنه بأن علة التسمية لا تقتضيها  
 فإنها مجرد مناسبة حكيم لا تقطى حكم العقل من الأطراد  
 والانفكاك نظر الأصل قوله وفي الاصطلاح أى حقيقة  
 المجاز في اصطلاح البيانين قوله اللفظ جنس شامل

أو مفعول بمعنى الطريق يقال جعلت كذا مجازا  
 لما جئى أى طريقا لها لأن الجواز الاصطلاحي  
 طريق للمبالغة وفي الاصطلاح اللفظ

للمجاز والحقيقة والمهمل والموضوع ولم يستعمل ولا التلطف  
والكناية والتشبيه قوله المستعمل فصل اول خرج به ما لم  
يستعمل فمسلا او موضوعا قوله في غير ما وضع له فصل  
ثان خرجت به الحقيقة قوله واصطلاح المتخاطب فصل  
ثالث للتفصيل على ادخال المجاز المستعمل فيما وضع له في  
غير اصطلاح المتخاطب اذا لم يعتبر العموم فقيدها فان  
اعتبر قيدها فهو لا يصل ادخاله وعلى اخراج الحقيقة التي لها  
معنى آخر في غير اصطلاح المتخاطب والاعلام المنقولة ان لم  
يعتبر العموم فان اعتبر فالنقص على اخراجها به قوله  
للملاحظة علاقة اي لا على اعتبار وقصد مناسبة خاصة  
بين المعنى المنقول عنه والمعنى المنقول اليه فصل رابع  
خرج به الغلط على ما ياتي فلا يكتفى بوجودها من غير اعتبارها  
بل لابد من اعتبارها وكونها سببا في الاستعمال قوله وقرينة  
ففسلة بمعنى فاعلة او مفعولة اي مقارنة او مقرونه واحتاج  
المجاز لها لتبادر الحقيقة والعلاقة لعدم الوضع ولولاها  
لاستعمل من شاء ما شاء فيما شاء قوله ما نفع عن ارادته  
اي ما وضع له فصل خامس شخج للكناية على ما ياتي قوله  
كالاسد انظر شروع في التفسير للمجاز بعد تمام تقريره بزيادة  
في البيان وهذا مثال للفرد الذي علاقته المشابهة قوله  
وكالصلة الخ مثال للفرد الذي علاقته غير المشابهة المستعمل  
فيما وضع له وفي غير اصطلاح التكلم قوله فالاركان اي  
الترتبة ذات الاركان اي لسلاقة الجزئية قوله والدعاء  
اي لسلاقة الكلية قوله وكما عرفت انما هي لسلاقة التسمية

المستعمل في غير ما وضع له في اصطلاح المتخاطب  
للملاحظة علاقة وقرينة مانعة عن ارادته  
كالاسد المستعمل في الرجل الشجاع وكالصلة  
اذا استعملها التكلم باصطلاح التسمية في الاركان  
المعروفة او المستعمل باصطلاح الشرح في الدعاء  
وكما عرفت المستعمل في البناء

فهو مثال لما علاقته غير المشابهة ايضاً لكنه لم يستعمل فيها  
 وضع له في اصطلاح آخر قوله وعكسه اي النباتات  
 المستعمل في الغيث لملاقة السببية قوله ان ارادك تقدم  
 رجلا انم مثال للجواز المركب الذي علاقته المشابهة  
 قوله الاقدام اي الاقبال بكسر الهمزة فيها قوله  
 الاجسام بتقدير الجيم على الحاء او عكسه اي الكف قوله  
 اسم اي جواب هذا الاستفهام قوله اخرى اي الحق  
 واولى بالايثار قوله فقيد المستعمل شروع في بيان فوائد  
 فصول التعريف قوله ما لم يستعمل موضوعاً كريد قبل  
 استعماله او لا كدبر قوله بالوضع اي المنقضي عن الجواز قوله  
 لانه اي الوضع التحقيقي علة لارادته قوله مراءى في الكلام  
 على تعريف الحقيقة قوله فلا ينافي انم تفريع على قوله  
 المراد انم قوله موضوع اي معين بازاء معناه الجواز  
 الذي نقل اليه بالعلاقة والقرينة قوله تاويلها اي  
 محتاجا في دلالة لعلاقة وقرينة قوله نوعها اي محلا  
 حين وضعه بقانون كلي قوله فاندفع انم تفريع على  
 قوله والمراد انم ايضاً قوله بانه اي الشان تصوير بحث  
 الغني عن المأخوذ من بحث السعة في تعريف الحقيقة المتقدم  
 قوله عليه اي تعريف الجواز قوله فان الوضع فيها اي  
 الانواع المتقدمة صلة لقوله ورد عليه قوله نوعي  
 لاستحضار الواضع اياها بقانون كلي وقت وضعها قوله  
 فيكون التعريف اي للجواز تفريع على قوله ورد عليه نحو  
 المثلي انم قوله لدخول ما ذكر من نحو المثلي انم اي وهي حقائق

وعكسه وتقولك اني اراك تقدم رجلا وتقول  
 اخرى بمعنى تقدم في الاقدام والاجسام ما لم يستعمل  
 ايها اخرى فقيد المستعمل لاخراج ما لم يستعمل  
 وقيد في خبر ما وضع له لاخراج ما لم يستعمل  
 الوضع الحقيقي للاطلاق كما مر فلا ينافي ان  
 اليه الوضع عند الاطلاق وتاويلها نوعها اي  
 الجواز موضوع وضعها تحت الغني بانه ان اراد  
 بيان ذلك فاندفع الجواز الوضعي التام  
 بالوضع في تعريف الجواز والتجميع والمصنف والمصنف  
 عليه نحو المثلي والتجميع فيها نوعي فيكون التعريف  
 والمشتق فان الوضع فيها نوعي فيكون التعريف  
 غير مانع لدخول ما ذكر فيه وان اراد النفي

علة لقوله يكون غير مانع قوله خرج المجازي من تعريفه  
 ودخلت الحقائق الموضوعية بالوضع الشخصي فيه فيان  
 على ارادة النوعي خروج ما قصد تعريفه ودخول غيره  
 قوله لانه اى المجاز قوله موضوع بالنوع اى باستحضار  
 النوع اى مستحضرة افراد معين وضعها باستحضار نوعها  
 الشامل لها لا باشتغالها بالموضوع للمعاني المجازية ماصدا  
 المجاز وافراة الا انها لم تستحضر بذواتها ومشتخصاتها  
 بل استحضرت نوعها وجعل استحضرة آلة لاستحضارها حين  
 وضعها علة للملازمة الشرطية قبله قوله الاعمال الشامل  
 للشخصي والنوعي معا اى لفظ مستعمل فيما لم يوضع له بالخصي  
 ولا بالنوعي قوله كان اى التعريف قوله أكثر فسادا  
 اى خروج المجاز والحقيقة مطلقا وفيه ان خروج الحقيقة  
 ليس فسادا فارادة النوعي فقط أكثر فسادا الا ان يقال  
 وجهه خلوة عن الفائدة بالكلية وان كان مانعا اذا لا يطبق  
 على قسم من اقسام اللفظ حتى الغلط قوله تقدم مثاله  
 اى المجاز المستعمل فيما وضع له في غير اصطلاح الخطاب اى  
 في قوله كالصلاة اذ استعمالها المتكلم باصطلاح اللغة في  
 الاركان قوله تقدم مثالها اى الحقيقة التي لها معنى اخر  
 في غير اصطلاح الخطاب في قوله وكالصلاة انما استعمالها  
 المتكلم باصطلاح اللغة في الدعاء قوله لما مر اى في قوله  
 لان كلامنا المدخل والمخرج انما علة لقوله قلنا للتخصيص  
 قوله لكن كونه اخر استدراك لرفع ما يورثه سابق الكلام  
 من انه له اعتبار عموم ما ولا قوله بناء متعلق بالخبر اى

خرج المجاز لانه موضوع بالنوع وان اريد الاعمال  
 كان أكثر فسادا وقد في اصطلاح الخطاب  
 للتخصيص على احوال المجاز المستعمل فيما وضع له  
 في غير اصطلاح الخطاب وتقدم مثاله وعلى  
 اخراج الحقيقة التي لها معنى اخر في اصطلاح  
 اخر غير اصطلاح الخطاب وتقدم مثاله ايضا  
 واخراج الاعمال المستعملة في اصطلاح  
 لما مر لكن كونه هنا للتخصيص اذ لم يجعل المعنى  
 في غير كل ما وضعت له بناء على اعتبار

جعل المعنى ما ذكر اى اذا انتفى جعل المعنى في غير كل المبني على اعتبار العموم قوله العموم في ما من ظرفية المدلول اى الشمول الذي تدل عليه كلمة ما من قوله في غير ما وضع له اما لكونها موصولة او نكرة في سياق النفي وهما من صيغ العموم والشمول قوله ما ذكر اى في غير كل ما وضع له قوله المجاز المذكور اى المستعمل في معنى وضع له في غير اصطلاح الخطاب قوله لخروجه اى المجاز المذكور من تعريفه علة للملازمة الشرطية قوله هذا المعنى اى غير كل اى قوله بقولنا في غير كل اى لانه مستعمل في بعض ما وضع له وان كان في اصطلاح آخر قوله ودخوله اى المجاز المذكور في تعريفه قوله نصها في اخراج الحقيقة المذكورة اى التي لها معنى آخر في غير اصطلاح الخطاب اى اذا لا يصدق عليها اللفظ مستعمل في غير كل ما وضع له لان كلامهما مستعمل في بعض ما وضع له قوله فلا يكون اى تفريع على قوله وكان قيد في غير ما اى قوله على اخراجها اى الحقيقة المذكورة والاعلام المنقولة لحصوله بالتيد الذي قبله قوله المشترك اى في اصطلاح الخطاب لانه لا يصدق عليه انه مستعمل في غير كل ما وضع له لاستعماله في بعض ما وضع له اى ولا يدخله قيد في اصطلاح الخطاب لانه مستعمل فيما وضع له فيه كما مر التحديد اى فيصير للتعريف غير جامع وقيد الحقيقة النافعة في ادخاله سياقي ردة بوجهين هذا واذا استمرها فانه من ان الاوضاع اصطلاح ادخله قيد في اصطلاح الخطاب قوله بل من حيث

العموم في ما فان جعل المعنى ما ذكر كان قيد في اصطلاح الخطاب لاصل ادخاله المجاز المذكور لا للتخصيص عليه فقط بل لوجه على هذا المعنى بقولنا في غير ما وضع له وقوله بقولنا في اصطلاح الخطاب وكان قيد في غير ما وضع له فلا يكون على هذا المعنى والاعلام المنقولة لا يخرج من الحقيقة المذكورة قيد في اصطلاح الاول من حيث ان المستعمل في ما اى قوله في ما لان استدارة يخرج من المجاز المشترك المستعمل في احد مضمينيه لا من حيث انه موضوع له بل من حيث العادة بينه وبين المعنى الثاني فان فهمه

العلاقة تقدم تمييزه فيها بالاعتناء على البصيرة لما كتبه  
على البصر وتقدم في ذي امثلة اخرى اضرب استقالب  
قوله هذا القيد اي في اصطلاح الخطاب قوله هنا  
اي تعريف المجاز قوله بان اي الميثاق او القيد تصور للذو  
قوله ما بعده اي للملاحظة علاقة وقرينة لاجراجه  
الحقيقة ذات المعنى الاخر في اصطلاح آخر والعلم المنقول  
اذ ليس استعمالهما فيما استعمال فيه للملاحظة علاقة وقرينة  
بل لو وضعهما له وان صدق عليهما انهما مستعملان في غير  
ما وضعهما له بالاعتبار الاخر وادخاله المجاز المستعمل فيما  
وضع له في اصطلاح آخر اذ استعماله فيما استعمال فيه للملاحظة  
فقيه للملاحظة علاقة اخر مغز عن قيد في اصطلاح الخطاب  
في الاخراج والادخال معا هذا مراد الوجه ومنع المصنف  
الثاني وياتي وجهه ان شاء الله تعالى قوله في الاخراج  
اي الحقيقة التي لها معنى اخر في اصطلاح آخر والعلم المنقول  
قوله لا في الادخال اي المجاز المستعمل فيما وضع له في  
اصطلاح اخر قوله على اعتبار ان كل ما اعتبر ان يكون  
المجاز المذكور مستعملا للملاحظة علاقة وقرينة لا يوجب  
جميع الحد له اذ لا يوجب صدق في غير كل ما وضع له عليه بل  
هو مخير له كما مر ويلزم من اخرج له وعدم صدق عليه  
عدم جميع الحد له اذ لا يجمع الحد الا ما صدق عليه جميع  
قيوده وهذا المجاز لا يصدق عليه في غير كل ما اخر فالحد  
غير مما سمع له وان صدق عليه للملاحظة علاقة فبان  
بهذا ان للملاحظة علاقة لا يفتى عن في اصطلاح الخطاب

هذا القول هنا وجهه ما هو في عنده ما بعده  
واقول ان المعنى في الاخراج لا في الادخال  
لا في امثلة في باب التصور وما

في اخر

في اصل الادخال على اعتبار المسموع كما قال هو له ولا في  
التفصيل عليه علم وجهه ما قد منه وازيد في بياننا فاقول  
صدق المستعمل للملاحظة علاقة وقرينة على المجاز المذكور  
لا يمنع صدق الاستعمال فيما وضع له عليه باعتبار اصطلاح  
غير اصطلاح الخطاب فلا يوجب صدق المستعمل في غير  
ما وضع له عليه فكل من اصاب في عليه باعتبار فيجسم  
الحيد باعتبار صدق الثاني ولا يجسمه باعتبار صدق  
الاول مع استعماله على قيد الملاحظة فيبان ان قيد الملاحظة  
لا يغني في التفصيل على الادخال كما قال والجهد لله على كل  
حال قوله على عدم اعتبار اى المسموع في ما قوله هذا  
القيدي في اصطلاح الخطاب من تعريف المجاز قوله  
من انراى المسموع في البيان لما اجاب به قوله راعى  
لاحظ واعتبر وقصد في تنميم تعريف المجاز وبما معيته  
المجاز المستعمل فيما وضع له في اصطلاح اخر قوله الحيد  
اي من حيث ان غير ما وضع له ولا شك ان تعريف المجاز بملاحظة  
هذا القيد من تمامه يشمل المجاز المذكور اذا استعماله فيما  
استعمل فيه من حيث ان غير ما وضع له فقول المسموع  
بها اى المسموع في قوله في التعريف اى للمجاز قوله  
فقد رده اى ما اجاب به العصام لمقدم الجواب به من تقدم  
على السعد والسيد قوله ذكر القيد اذا قصد من التعريف  
شرح الماهية والهدف ينافية قوله يصير المعنى الخ اى  
فيفيد ان حلة استعمال المجاز في غير ما وضع له مفايرته لما  
وضع له وليس كذلك قال المحقق الامير جوابه ان المقترض

ولا في التفصيل عليه على عدم اعتباره قدي  
واما ما اجاب به العصام من استعماله صاحب  
الرسالة المسموعة في انية هذا القيد ان انه  
راعى الحيد والسيد في بيان في التعريف فقد  
رد به السعد والسيد في انراى القيد المستعمل في غير ما  
وضع له من حيث ان غير ما وضع له واستعمل  
المجاز في غير ما وضع له ليس من حيث انه  
غير الموضع له

فهم حيثية التعليل وإنما المراد حيثية التقييد المعتمدة في  
الجملة قوله بل من حيث انه متعلق الخ اضرب انتقالا  
قوله ولذا اي الوجه الثاني من ان اعتبارا لحيثية في  
تعريف المجاز يصير معناه الى خلاف الواقع قوله في تعريف  
الحقيقة لأنه وإن صار المعنى به اللفظ المستعمل فيما وضع  
له من حيث انه موضوع له لا ضرر فيه اذ هو الواقع قوله  
فاسقط السكاك الخ ايضاح للمراد من قوله اعتبر في  
المفتاح الخ قوله من تعريف الحقيقة فلم يذكر فيه قيد في  
اصطلاح التخاطب ولا ما يؤدي معناه مستغنيا باعتبار  
قيد الحيثية فيه قوله ما يؤدي مؤداه اي لفظا ذا اعلى  
المعنى الذي دل عليه في اصطلاح التخاطب قوله في تعريف  
المجاز اي لعدم اعتباره فيه قيد الحيثية اذ لو اعتبر لم  
يذكر ما يؤدي مؤدى في اصطلاح التخاطب كما فعل في تعريف  
الحقيقة قوله بالوقوف اي الاطلاع اذ يلزم من الوقوف  
على شئ الاطلاع عليه وقد نقلت نصه في الاصل فانظروا  
قوله بفتح العين على الافصح قال المحقق الامير الاكبر  
الفتح في المعنوية وللعلاقة والقرينة كان المجاز ابلغ من  
الحقيقة اي ازيد تصرفا ذا اعلى كمال المتكلم واعتباره  
لا من البلاغة المعلومة لانها تتبع المقامات قوله وهي  
العلاقة اي حقيقةها ومعناها في اصطلاح البيانين قال  
ابن يعقوب وهي ما اوجب للناسبة والمقاربة المقضية  
لصحة نقل اللفظ عن المعنى الاصل الى المعنى المجازي كالمشابهة  
في الاستعارة والسببية في المرسل ليحقق بها ان النقل على

بل من حيث  
انه متعلق بالموضوع له  
بنوع علاقة ولذا اضرب السكاك  
في المفتاح قيد الحيثية في تعريف الحقيقة  
دون تعريف المجاز فاسقط قيد في اصطلاح  
التخاطب من تعريف الحقيقة وذكر ما يؤدي  
مؤداه في تعريف المجاز كما يعلم بالوقوف على  
كلامه وقولنا الملاحظة علاقة  
بفتح العين لا الفتح  
وهي

بلا على قوله كذا بالثانية  
التي هي على الراجح  
احلاق اللفظ على غير  
معناه الاعلى

وجه صحيح فان قيل ما موجب احتياج المجاز لعلاقة  
بينه وبين المعنى الاصيل ولما لا يصح اطلاق اللفظ على  
غير معناه الاصيل ونقله له على كون الاول اصله  
والثاني فرعاً تشريك بين المعنيين في اللفظ وتفرع  
لاصله الاطلاقين على الاخرى ذلك يستدعي وجهاً  
لتخصيص المعنى الفرعي بالتشريك دون سائر  
المعاني وذلك الوجه هو المناسبة والافلاحة  
في التخصيص فيكون تحكما ينافي حسن التعبير في  
التاميل والتفريع قوله مناسبة بفتح السين جسر  
قوله خاصة اي استأثر بها الرجل الشجاع فلا تستد  
في الجراءة في رايته اسدا في السجدة والمسببة في امطر  
السياء نباتا والسببية في دعينا غيثا فحصل مخرج  
للمناسبة العامة كسطاق تعلق فلا يستحق  
علاقة قوله بين المنقول عنه الخ اي ما حاصله  
بينهما فحصل ثاني مخرج لمناسبة خاصة بين  
غيرهما كالاخوة قوله لان اسمها ضمير الثالث  
او المناسبة محذوف اي لا تزا لانها قوله بها اي  
بسبب المناسبة الخاصة بين المعنيين قوله المعنى  
الثاني المنقول اليه قوله بالاول المنقول عنه قوله  
فينقل المذهب بالتشريك والحق وحفظ القياس  
والقنينة وعرفا قوة مهية التمس لاكتساب العارفين المنقول  
والتمهيد يقية قوله سياتي في الهم السابع عشر قوله كائنا  
الخ مثال للفظ قوله فانما اللفظ حلة لغيره اللفظ قوله

وهي مناسبة خاصة بين المعنى المنقول  
عنه والمعنى المنقول اليه وتسمى علاقة  
الابها تعلق وتعلق المعنى الثاني بالاول  
فينقل المذهب من هذا الى الثاني مخرج اللفظ  
على ما سياتي كالقيا بالمستقل في الفرع غلط  
في قولك خذ هذا الكتاب فسير الى قوله  
فانه ليس فيه

علاقة ملحوظة ويخرج المشترك في اصطلاح  
 الخطاب فانه وان صدق عليه انه مستعمل  
 في غير ما وضع له في اصطلاح الخطاب ليس  
 استعمالا له في اصطلاحه بل هو استعمال  
 بغير ما وضع له فانه قلنا بين المعنى المنقول  
 منه والمفعول قول اليه ولم نقل الحقيقي  
 والجازي ليشمل صورة التجوز بالجاز

فيه اي الفلظ قوله ملحوظة وقد تكون فيه غير ملحوظة  
 كاستعمال المستعمل في رجل شجاع فلما فان علاقة المشابهة  
 موجودة لكن المتكلم لا يلاحظها قوله فانه اي المشترك  
 المذكور علاقة لخروجه قوله وان صدق عليه حال قوله  
 في غير ما وضع له اي باعتبار وضعه للمعنى الآخر الذي لم  
 يستعمل فيه قوله ليس استعماله لملاحظة علاقة بل من  
 حيث انه موضوع له مثاله لفظ حقيقة مشترك عرفا  
 بين اللفظ المستعمل فيما وضع له في اصطلاح الخطاب  
 واستعماله فاذا اطلق على اللفظ من حيث وضعه له صدق  
 عليه انه مستعمل في غير ما وضع له في اصطلاح الخطاب  
 باعتبار وضعه للاستعمال فيخرج من تعريف الجاز  
 لملاحظة علاقة لان استعماله لم يلاحظها قوله  
 من اخراجه اي المشترك المذكور قوله يجعل المعنى الج بناء  
 على اعتبار العموم وهو مستعمل في بعض ما وضع له  
 في الاصطلاح المبني عليه الاستعمال فلا يصدق عليه  
 المستعمل في غير كل الج قوله قلنا اي في تعريف علاقة  
 قوله الحقيقي والجازي اي بدل المنقول عنه والمنقول  
 اليه بحيث يصير نظم التعريف مناسبة خاصة بين  
 المعنى الحقيقي والمعنى الجازي قوله ليشمل اي تعريف  
 العلاقة علة لقلنا ولم نقل قوله صورة التجوز اي  
 علاقة صورة هي التجوز اذ فانها مناسبة خاصة بين  
 منقول منه ومنقول اليه مجازيين فلو غيرنا بحقيقي  
 ومجازي لم يشمل التعريف هذه العلاقة فيكون غير



عادي في نبات الزرع هو له المنسوج منه اي فلفظ  
 اللباس نقل من معناه الحقيقي للماء لكون المعنى الحقيقي  
 مسببا عن سبب عن الماء فالنقل في هذه الصورة  
 واحد لكن العلاقة لم تتحقق بين المنقول عنه والمنقول  
 اليه الا بنسبته امر من قوله الصورة الاولى اي  
 التجوز بالمجاز عن المعنى المجازي هو له يتجوز عن تجوز  
 اي نقل اللفظ لمعنى مجازي مبني على نقله قبل لمعنى  
 مجازي فالنقل متعدد وكذا العلاقة قوله والثاني  
 اي صورة المجاز مراتب قوله تجوز واحد اي نقل  
 واحد للفظ من معناه الحقيقي لمعناه المجازي لعل  
 واحدة قوله لكن ارتباط وتساوق المعنى المجازي للنقل  
 اليه اللفظ بالمعنى الحقيقي المنقول عنه اللفظ انما  
 هو متحقق بجنس واسطة كما تقدم بيانه في تفسير  
 الآية الثانية فلذا كان مراتب والاستدراك لرفع  
 ما يوهمه اتحاد النقل والعلاقة من انه لا وجه  
 لجملة مراتب قوله وتولنا اي في تعريف المجاز قوله  
 فان قرينة اي الكناية انما علاقة لاجزائها قوله هكذا  
 القيد اي وقرينة مانعة قوله واسطة اي قسم من  
 اللفظ مستقل بنفسه متوسط بين الحقيقة والمجاز  
 ليس حقيقة لاستعماله في غير الموضوع له ولا مجازا  
 لجواز ارادة ما وضع له قوله اذ من يقول انما  
 للمخبر قوله بانها اي الكناية قوله حقيقة اي لفظا مستقلا  
 فيما وضع له لينقل منه الى لازمه قوله يخرجها اي

المنسوج منه اللباس وذلك لان الصورة  
 الاولى تجوز عن تجوز آخر والثانية تجوز  
 واحد لكن ارتباط المجاز بالمعنى  
 انما هو بواسطة وقولنا وقرينة مانعة  
 عن ارادة يخرج الكناية وسبب مانعة  
 قرينة لانها لا تمنع ارادة الموضوع له قال  
 الشيخ ليس جعل هذا القيد لاجزاء الكناية  
 انما هو على القول بانها واسطة اذ من  
 يقول بانها حقيقة يخرجها بقوله المستعمل  
 في غير ما وضع له كما لا يخفى اذ من يقول بانها

الكناية من تعريف المجاز قوله مجازي لفظ استعمال في  
لازم ما وضع له مع قرينة مانعة قوله والابان اخراجها  
من تعريفه مع قوله انها منه قوله لم يكن تعريفه جامعاً  
لاخراج الكناية منه وهي من انواعه قوله باسم خاص  
هو لفظ كناية قوله فيه اعا التسمية بمعنى وضع الاسم  
والجمله مستانقة جوب ما يقال كيف صح القول بانها مجاز  
وادخالها في حده مع تسميتها باسم خاص قوله اذ لا  
مانع ان تحليل لقوله وتسميتها في قوله كالتقليب كغير  
لا يكره وعبر قوله والمسألة كالمشكلة في قوله  
الاسمين اي لفظ تغليب ومسألة قوله على هذا القول  
بان الكناية مجاز سيأتي ان صاحب هذا القول اراد  
بالمجاز اللفظ المستعمل في غير ما وضع له سواء جازت  
ارادة الموضوع له معه او لا فلا مخالفة بينه وبين  
القول بانها واسطة في الحقيقة خلافاً لغيره

### مبحث القرينة

قوله والقرينة اي حقيقتها ومعناها في عرف البيان  
قوله ما اى امر او الامر الذي سواء كان لفظاً او غيره  
جنس شمل المعرف وغيره قوله يفصح اي يظهر ويبين  
مضاد مع اقصم قوله عن المراد اي المعنى الذي اريد  
فصل اول صحيح لا يفسح عنه قوله من لفظ آخر  
خرج به الحقيقة والمجاز والكناية قوله قلت اي في تعريف  
القرينة قوله فيه اي المراد قوله من غير ان يخرج به  
الحقيقة والمجاز والكناية قوله وعلى كل اي من تعريف

مجاز لا يصح ان يخرجها من تعريف المجاز  
ولا لم يكن تعريفه جامعاً وتسميتها  
باسم خاص لا بعد فيه اذ لا مانع من  
شروع بعض اقسام التسمية باسم خاص  
كالتغليب والمسألة فانهما من المجاز  
المستعمل كما حققنا في رسالة خاصة  
وقلت عليها التسمية بهذا الاسمين  
الخاصين ولا فرق على هذا بين المجاز  
اقسام المجاز في عدم جواز اداة المفعول  
الحقيقي والسياتي بعض الكلام على  
التغليب والمسألة عن المراد من لفظ آخر  
والقرينة ما يفصح عن المراد من لفظ آخر  
وان شئت قلت ما يفصح عن المراد من غير  
ان يستعمل فيه وعلى كل

فلا اعتراض بالمجاز بخلاف تعريف العصار  
لها في موضع مما ينقص عن المراد لآل الوضع  
وان اجيب عنه بان المراد ما ينقص عن المراد  
من لفظ آخر وتكون لفظا واحدة وينقسم  
المجاز كالصفة الى لغوي وشرعي وعرفي  
كما يعلم مما في الكناية في اللغة مصدر كيف  
يكون من كذا اي تركت القصر على

القرينة قوله فلا اعتراض اي على تعريف القرينة قوله  
بالمجاز اي بشموله حتى يكون غير مانع ولا مفهوم للمجاز  
قوله لها اي القرينة قوله مما ينقص انما تصويروا تعريف  
العصار القرينة قوله لا بالوضع مخرج الحقيقة دون  
المجاز والكناية فيشملها تعريف القرينة فيصير غير  
مانع قوله وان اجيب حال قوله عنه اي شمول تعريف  
عصار القرينة المجاز قوله بان المراد اي لعصار من  
قوله ما ينقص عن المراد لا بالوضع تصويروا للجواب عنه  
قوله وتكون اي القرينة لفظا كلوي في قوله

لدي آية شاكى صلاح مقذف له لبدانظارة له تقلم  
قوله وغيره كالحال في المثال ان لم يحصل لدى قرينة  
وهذا اشارة الى تقسيم القرينة قسمين قوله لغوي  
كالصلاة في ذات الاركان لعلاقة الجزئية من لغوي قوله  
شرع كالصلاة في الدعاء لعلاقة الكلية من شرعي قوله  
عرفي كملوك في زيجي لعلاقة الخاصة ممن جرى عرفه  
بقصره على الروي قوله مرأى في الكلام على تعريف المجاز

### بحث الكناية

قوله والكناية اي حقيقةها ومعناها قوله مصدر  
كنت بخوة للسعد وابن يعقوب والذي في المصباح ان  
مصدر كنت كنى كالرمي وان الكناية اسم انظر الاصل  
قوله اي تركت انما بخوة في المصباح والسعد على التخصيص  
ومقتضى ما في القاموس والمصباح ايضا انه تفسير بالاذر

فالأولى أي تكلمت بما يستدل به عليه كما علمت قوله بقول  
 أي لفظ الكناية قوله العن أي أي الذي اصطلاح عليه  
 البيانين قوله من ترك النصريح إنما بيان لما وعلى  
 الأولى من التكلم بما يستدل به على المراد قوله وأما في  
 الاصطلاح أي وأما حقيقة الكناية في اصطلاح البيانين  
 قوله تقريرها أي بيان معنى الكناية قوله اللفظ جنس  
 يشمل الكناية والحقيقة والمجاز والموضوع قبل استعماله  
 واللفظ مفردات ومركبات قوله المستعمل فصل أول  
 خرج به الموضوع غير المستعمل والمعمل قوله في غير ما وضع  
 له فصل ثان خرج به الحقيقة قوله للملاحظة علاقة  
 فصل ثالث مخرج للفظ قوله مع جواز إرادته أي ما  
 وضع له فصل رابع خرج به المجاز فلم يبق مما سله الجنس  
 الألف قوله معه أي غير ما وضع له قوله وثانيهما  
 أي الطريقتين في تقرير الكناية قوله فيما وضع له فصل  
 ثان مخرج للمجاز قوله لما مر أي في شرح تقرير الحقيقة  
 والمجاز من أن الوضع إذا أطلق انصرف للتحقيق قوله  
 لكن الاستدراك لرفع ما يوهمه المستعمل فيما وضع له  
 من كونه مقصود الذات قوله لا يكون أي المعنى الموضوع  
 له المستعمل فيه قوله بالذات أي بسببها أي لا يكون  
 سبب قصد ذاته قوله بل ينتقل منه أي بل قصد  
 الموضوع له لينتقل الذهن منه إلى لازمه مثلاً طول النخلة  
 استعمال في طول علاقة السيف ليكون سبباً في انتقال  
 الذهن منه إلى طول القامة فطول العلاقة ليس مقصوداً

نقل إلى المعنى الآفة لما فيه من ترك التصريح  
 بالمراد وأما في الاصطلاح فالمراد فيها كما  
 يعلم من شرح السعد والسيد المنته في  
 أهلها إنما اللفظ المستعمل في غير ما  
 وضع للملاحظة علاقة مع جواز إرادته  
 معه وثانيهما أنها اللفظ المستعمل فيما وضع  
 له أي وضعاً لتحقيقها لا بل لينتقل منه إلى لازمه  
 مقصود بالذات بل لينتقل منها إلى لازمه  
 المقصود بالذات لما بينهما

لذاته بل للاستعمال الى لازمه قوله من العلاقة اي  
الملزومية بيان لما قوله وعلى الاول اي من الطرفين  
في تقرير الكناية قوله قول التخصيص اي في تعريف  
الكناية قوله لفظ جنس قوله اريد به لازم معناه  
مخرج الحقيقة قوله مع جواز ارادته معه مخرج المخرج  
قوله وعلى الثاني اي من طريق تقرير الكناية قوله انها  
اي الكناية بيان لما قوله تحتل اي عبارة المفتاح وتتم  
الكناية هي ترك التصريح بذكر الشيء الى ذكر ما يلزمه لنتقل  
من المذكور الى المتروك او نقوله الى ذكر ما يلزمه تحتل  
مع استعماله في الملزوم وفيوافق الاول ويحتل مع استعمال  
فيما وضع له فيوافق الثاني قوله على اختلاف المذهبين  
اي الطرفين المتقدمين في محل على الاول وعرفها  
بتعريف يناسبه وفي آخر على الثاني وعرفها بتعريف  
آخر يناسبه قوله ففعل الطريق الاول اي في تقرير  
الكناية من انها اللفظ المستعمل في خبرنا وضع له آخر  
مسألة تكون وهو دخول القاء تقدير تقرير على حكاية  
الطرفين في تقرير الكناية لاحقيقة في قوة  
التفسير لقوله واسطة قوله لعدم استعمالها اي الكناية  
تعليل لقوله لاحقيقة قوله فيه اي الموضوع له أممة  
قوله هذا اي كونها ليست حقيقة قوله بر دضم ففتح  
او يفتح ففتح قوله على هذا التقدير اي ارادة الموضوع له  
اي قوله فيكون اي لفظ الكناية تقرير على قوله  
مستعمل في الموضوع له وغيره قوله لجواز ارادة

من العلاقة وعلى الاول قوله التخصيص  
لفظ اريد به لازم معناه مع جواز ارادة  
مع وعلى الثاني ما في جميع الجوامع وغيره من  
كتب الأصول اي اللفظ استعماله في معناه  
في خبرها تحتل العنق وعبارة المفتاح  
وقلام الطول المختلف في محله السعد  
قال الطرزي على اختلاف المذهبين فقال  
الحقيقة والجهان لا حقيقة لعدم استعمال  
في الموضوع له وهو حقيقة لعدم استعمال  
اذا لم ير اللفظ مستعملا فيه جواز ارادة لا وجه  
اما اذا اراد المصنف ان يقول هذا او اعني  
كأنها حقيقة ففعل لان اللفظ على هذا  
المستعمل في الحقيقة وفي جواز ارادة  
فيكون حقيقة وفي جواز ارادة الموضوع  
فانهم ولا يجوز الجواز ارادة الموضوع  
له فيها دونه

اي في ذكر حقيقة اي الجمل لا يقع ما في جميع من انما حقيقة اي ارادة الموضوع له

الموضوع

الموضوع له علة لقوله ولا يجوز ان قوله قال الفرق انه تصريح  
على قوله لجواز ان قوله فيه اي الفرق صلة بحث قوله  
ليتوصل برأي يحصل الموضوع له وسيلة وسببا اضراب  
انتقال قوله ففيها اي الكناية تصريح على قوله لا لئانه  
قوله لا تمنع ان ايضاح المقاد التشبيه قبله قوله  
جاءني اسد يرى شبه الرجل الشجاع بالاسيد في الجراءة  
وتوسى التشبيه وادعى ان الرجل داخل في جنس الاسد  
واستغنى لفظ اسد للرجل وروى قرينة مانعة من رادة  
الحيوانية المفترس قوله فلا يثبت الجواز ان تصريح على  
قوله الكناية يصح فيها ان واصل البحث انهم ارادوا  
بادادة الموضوع له انق منوها في الجواز واجازوها  
في الكناية ارادته لذاته فمنها في الجواز مسلم واجازتها  
في الكناية ممنوعة وان ارادوا بها ارادته للانتقال  
فاجازتها في الكناية مسلمة ومنوها في الجواز ممنوعة فالاول  
ممنوعة فيهما والثانية مباحة فيهما فلم يتم الفرق  
بينهما بما ذكر قوله فلا بدع بكسر فسكون اي لا مستخرج  
ومستحدث ومبتكر لمصام قوله في ذلك اي التعبير  
في الجواز المقررة في كلام المتقدمين قوله لكن انما استدرك  
لرفع ما يوهمه الجواب من تسليم بحث عصار على هذا  
الغرض قوله بل مضاهي ارادة الموضوع له مع الكناية  
اضراب انتقال قوله وان لم يكن الانتقال قوله ومحل  
منع الجمع ان الجواب عما يقال يلزم على هذا الجمع بين  
الحقيقة والجواز وهو ممنوع قوله اذا كانا اي كسفي

والفرق بينها وبين الجواز جهة ارادة الموضوع  
فيما رونه هذا ما ذكره القدر وبحث فيه  
العصار بما حاصله ان الكناية يصح فيها  
ارادة الموضوع له لا لذاته بل لتوسيل به  
الى الانتقال الى اراد ففيها القسمة المانعة  
من ارادته لذاته لا للتوسيل والجواز كذلك  
لا تمنع فيه القسمة من ارادته لذاته ويجوز  
ارادته الانتقال من ارادته الذي يمتنع ان  
ليس فيه مع الاسد الا الرعي الذي يمتنع ان  
يكون المقصود لذاته الانتقال الى الشجاع ولا يمتنع الجواز  
ان يقيد الكناية في شيء من الاستعمال  
منها اي الكناية في شيء من الاستعمال  
واسباب اعني على ما يخصه من الجواز ارادة  
الموضوع له مع الجواز لا انتقال حضوره في  
الذات ونظوره للانتقال فلا بدع في ذلك  
لكن ليس هذا مقصود الاخبار به مع الكناية بل  
معناها قصد الاخبار به مع الكناية بل  
الكناية ومحل انتقال من الانتقال منه الى  
والجواز عندنا فيه اذا كانا مقصودين  
بالذات

والجوازي قوله فلا اعتراض على ما ذكرناه من معنى  
ارادته فيها تنصيح على وجه منع ان قوله بان هذا  
المعنى الذي المذكور لا وادته الجائزة في الكناية تصوير  
للاعتراض المنقوب به قوله منع الجمع انه هو مذهب  
البيانين قوله بخلافه الموحدة قوله فهو اي بحث  
عصام وقوله يجوز اذ ارادة الموضوع له مع الجوازي  
لان انتقال قوله فان رجحنا على البطلان وحاصل هذا  
الجواب اختيار الشف الثاني اني ان مرادهم ارادة الموضوع  
له لا انتقال ومنع تجويز عصام لها في الجواز بانه مباح  
على انها المحذورة والتصور وليس كذلك انما هي قصد الانباء  
وهو جائز في الكناية ممنوع في الجواز كما قالوا فثبت الجواز  
متميزا عن الكناية في استعمال اللفظ قوله ففعل ان  
الكناية اي ما صدقها كطوبى العباد ومنه واللفظ  
انما تنصيح على قوله اما اذا اريد بالفعل معه وقوله  
نعمناها قصد الاخبار به مع الكناية على قوله وقد لا  
اي لا يراد بالكناية الموضوع له مع لازمه بان اريد بها  
لازمه فقط قوله وانه وعلم ان البشائر قوله وينبغي  
ان يطلب طلبا اكيدا لا يحسن تركه ثم يرد ما اورد على  
تسوية الكناية بالطريق الاول انه غير جامع لافرادها  
التي استعمال معناها الحقيقي او لم يقع لاستنتاج اودته  
مع لازمه فيها قوله من حيث انها كناية اي من حيث ذاتها  
وحقيقتها اي من حيث انها لفظ مستعمل في غيرها وضع  
له الملازمة علاقة وقرينة مع جواز ارادة ما وضع

فلا اعتراض بان هذا المعنى لا يتم على منع  
الجمع من الحقيقة والجوازي وان اراد ان الموضوع  
له يكون مستلزما مع الجوازي حتى يكون معنى  
والوجه الثاني بان استدراكي انه واي لا معنى  
ذلك ففعل انما الكناية في بابها لا يرعى يمنع  
مع لازمه فقط وقد لا يراد بها الموضوع له  
له ولازمه معناه الكناية في قوله محمد ارادة الموضوع  
فيها على ان الموضوع له غير مقصود بالاداء  
ويشفي ان يعلم ان المراد بجواز ارادة الموضوع  
له في الكناية كما ذكره السعدان الكناية من  
حيث انها كناية

له معه قوله لا شأ في إرادته أي لفظ الكتابة صالح  
وقابل واهل ومتى باعتبار قرينه استعماله في الموضوع  
له وإن استعماله لم يقع قوله من حيث انه مجازي من حيث  
ذاته وحقيقته أي من حيث انه لفظ مستعمل في غير ما وضع  
له للملاحظة علاقة وقرينة مائة قوله بناقيه أي  
إرادة الموضوع وذكر باعتبار عنوان القصد أي لفظ  
المجاز غير صالح ولا قابل باعتبار قرينه استعماله في  
الموضوع له قوله ولكن استدراك لرفع ما يوهمه  
ان الكتابة من حيث انها كتابة لا شأ فيه من اشتراط امكان  
كما يستقل ميل صاحب الكشاف اليه فيطرح جوازا إرادته  
قوله من حيث الختام لا من حيث ذات الكتابة قوله  
خصوصا المادة أي المادة والمقام والمصورة الشخصية  
قوله لاستحالة أي الموضوع له علة لامتناع إرادته  
قوله انه أي لفظ ليس كمثل شئ قوله يا أي نوع  
قوله الكتابة أي عن نقي المثل لأن صدق المثل ملزوم  
لصدق مثل المثل وكذا لا يلزم ملزوم ككذب المثل  
فيلزم من نقي مثل في المثل ولفظ ليس كمثل موضوع  
للاول والمراد منه الثاني في كتابة لانه لفظ مستعمل  
في لازم ما وضع له قوله مثلك بكسر فسكون أي شبيهك  
ويظنرك لا يحتمل كتابة عن نقي البطل عن الخاطب قوله  
فقد نفوه انما أي فالنقي الثاني لازم للنقي الاول واللفظ  
وضع للاول واستعمل في الثاني للملاحظة علاقته  
بانه أول في كتابة قوله هنا أي في قوله تعالى ليس كمثل

لا شأ في إرادته كما ان المجاز من حيث انه مجاز  
بنافيه ولكن قد يتم إرادته من حيث انه مجاز  
المادة لا استحالة كما ذكر صاحب الكشاف  
في قوله تعالى ليس كمثل شئ انما إذا  
الكتابة كما في قوله تعالى لا يحتمل لانهم اذا  
نفوه عن بطلانك ويكون على انفسه  
فقد نفوه عنه بالاول ولا يحتمل ان يتم

شئ قوله الحقيقة اي المفقود الموضوع له ليس كمنه شئ  
قوله وهي اي الحقيقة والاول وهو مراعاة الخبر قوله  
لاقتضاها اي الحقيقة علة لامتناع ارادتها هذا قوله  
وهو اي وجوده مثل له تعالى قوله اول الزور الكذب  
عطف على الاستحالة في جملة ثالثة لامتناع ارادة  
الموضوع له قوله جبان الكلب كناية عن الكرم لان جبنه  
لا لفة الانسان الا جبنه بكثرة الوارد من الاضيق  
فلا يعاد ما حدا ولا يتيسر عليه وهو من جبنه قوله  
وهو زول الفصل اي ضيف ولله الناقة كناية عن الكرم  
ايضا لان هزاله انما يكون باعطائه لبن امه للاضيق  
قوله اذا لم يكن اي الكرم عن كرمه كلب لا فصل قيد  
في المثال قوله هنا اي في مقام انقضاء الكلب الفصل  
قوله الحقيقة اي المعنى الاصل قوله الزور الكذب  
جملة لانقضاء الصفة قوله وعلى هذا اي كون المراد  
بجواز ارادة الموضوع له في الكناية كون الكناية من  
حيث هي كناية لا شافية وان امتنعت ارادته لاستحالة  
اول الزور الكذب قوله ان المعنى لمقوله في تعريف  
الكناية مع جواز ارادته معه بيان لما يحذف عن قوله  
انه اي الانسان قوله ولو في محل خزانة اي لا في كل محل  
على سبيل الاطراد قوله بخلاف الجواز فانه يمنع فيه  
ارادة الموضوع له في كل محل واستعمال على سبيل الاطراد  
قوله الوجهين المذكورين الاول قوله ان المراد  
بجواز ارادة الموضوع له في الكناية ان الكناية من حيث

الحقيقة وهي في الجملة عن هو على له وعلى  
استعمال او لاقتضاها او وجوده مثل له وعلى  
وهو على الاول الزور الكذب كناية عن الكرم لان جبنه  
جبان الكلب وهو زول الفصل اي ضيف ولله الناقة كناية عن الكرم  
كلب ولا فصل ولا يصح هنا ارادة الحقيقة  
للمرور الكذب وعلى هذا الاجابة اي الحقيقة  
ان المعنى اي يجوز ارادة الموضوع له في الكناية  
ولو في محل اخر واستعمال في المطول ان الوجهين المذكورين  
وفي عند الحكم على المطول ان الوجهين المذكورين  
مستفادان من الحذف وعلى كل اندفع الاعتراض

انها كناية لا تنافي ارادته والثاني قوله ان المعنى انه  
يجوز ارادة الموضوع ولو في محل اخر قوله على الترتيب  
اي للكناية بالطريق الاول قوله عما يستلزم اي بعدم  
جمعه اقراء الكناية التي يتبع فيها ارادة الموضوع له  
قوله حقيقة اي لفظ مستعمل في الموضوع له في اصطلاح  
التعاطف لكن لا يكون مقصود الذات بل الانتقال  
قوله صريح صاحب الفتح قال والحقيقة في المفرد  
والكناية يشتركان في كونها حقيقتين ويختلفان  
في التصريح وعدمه قوله فتكون اي الكناية صريح  
على قوله في حقيقة قوله لانها اي الكناية على  
بضم ما وضع له قوله لفظة وهو الانتقال لا  
قوله وعلى هذا الطريق اي الثاني في تقرير الكناية  
المبنى عليه كونها حقيقة قوله محذور اي مخوف اي  
ممنوع كالكذب لعدم قصد الموضوع له لذاته فليس  
محل الايجاب والسلب والهدق والكذب قوله لما  
قاله السعدية لقوله لا يلزم على ذلك محذور قوله ان  
الكناية لفظ الخريان لما قوله مناط يقع الميم اي  
متعلق قوله فلان بضم الفاء كناية عن عدم كذب  
قوله التجاد ككتاب علاقة السيف قوله بطول  
التجاد الى طول القامة اي مستملا طول التجاد في معناه  
الحقيق لا لذاته بل ينتقل منه الى منزومه الذي هو  
طول القامة فطول التجاد كناية عن طول القامة  
قوله قط اي في الماضي قوله بل وان استحال المعنى

على التصريح بما يتبع فيه ارادة الموضوع  
له واما على الطريق الثاني في حقيقة  
في صريح صاحب الفتح فتكون حارضة  
من تعريف الجواز بقولنا في غير ما وضع  
له لانها مستعملة في معناها الموضوع له  
كناية لذاته بل ينتقل منه لازمه فصاها  
فلا يلزم مع استعمال اللفظ فيه وعلى هذا  
الطريق يحتمل قول من قال ان الكناية لا تخلو  
اي ارادة الموضوع له شيئا وان استحال  
ولا يلزم من ذلك محذورنا قاله الكناية  
في تلويح جازي على هذا الطريق انه اي لفظ  
لفظ قصد بعبارة الموضوع له لكن لا يتعلق  
استعماله في معناه الموضوع له ان صدق والكذب  
الايجاب والسلب والهدق والكذب كما يقال  
بل ينتقل منه الى لازمه فتكون هو منسأط  
الاشياء والنسب والصدق والكذب كما يقال  
فلا يلزم من التجاد قصد بطول القامة الى  
طول القامة فيصير الكلام وان لم يكن له تجا  
قط بل وان استحال المعنى الحقيقي

الحقيقي اضراجه عن عدم وجوده مع امكانه الى استعماله  
في المبالغة على صحة الكلام وقوله والسموات مطويات  
بيمينه كناية عن تمام التمكن من الفعل قال القاضي  
البيضاوي والارض جميعا قبضته يوم القيامة والسموات  
مطويات بيمينه تنبيه على عظمتها وحقارة الافعال  
العظام التي تخبر فيها الاوهام بالاضافة الى قدرته  
ودلالته على ان تخريب العالم اهو ذن شئ عليه على  
طريق التمثيل والتفصيل من غير اضمار القبضة واليمين  
حقيقة ولا مجازا كقولهم شابت لمة الليل قوله الرحمن  
على العرش استوى كناية عن الاستيلاء والملك قال  
البيضاوي ثم اشار الى وجه احداث الكائنات وقوله  
امرها بان تصعد العرش واجري منه الاحكام والنقاة  
وانزل منه الاسباب على ترتيب ومقادير حسبما اقتضت  
حكمته وتعلقته به مشيئته فقال الرحمن على العرش  
استوى له ما في السموات وما في الارض وما بينهما وما  
تحت الثرى ليدل بذلك على كمال قدرته وارادته  
بقوله واسئال ذلك الى المذكور جمع مثل بكسر فسكون  
بمعنى شبه كقوله تعالى ليس كمثله شئ وقوله تعالى يد  
الله فوق ايديهم وقوله تعالى بل يدها مبسوطتان تحفظ  
على ما فيهن من خلقه تعالى قوله فان هذه كلها اي السموات  
مطويات بيمينه والرحمن على العرش استوى واسئالهما  
تفصيل للتمثيل بها الكناية التي استعمل معناها قوله  
كنايات واي مع استعمال المعنى الحقيقي قوله لان استعمال

كنايات قوله تعالى والسموات مطويات بيمينه  
وقوله تعالى الرحمن على العرش استوى وامثال  
ذلك فان هذه كلها كنايات من غير لزوم  
كذب لان استعمال اللفظ بمعناه الحقيقي

اللفظ الخجلة لنفي لزوم الكذب مع الاستعمال في محال  
 هو له وطلب دلالة عليه أي المعنى الحقيقي عطف مرادف  
 قوله إنما هو أي الاستعمال في الحقيقي قوله منه أي  
 الحقيقي فليس مناط صدق ولا كذب ولا اثبات ولا نفي  
 وإنما مناطها لازمه المقصود لذاته هو له وأما من جعل  
 الكناية من المجاز عدل لمقدرا أي أما من جعل الكناية واسطة  
 فقد علت مرادة وكذا من جعلها حقيقة وهذا هو المذهب  
 الثالث فيها قوله الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له  
 أي لا لحظة علاقة من غير زيادة وقرينة ما قبلها مانعة  
 وما قرينة غير مانعة والثاني هو الكناية أي ولم يرد أنها  
 من المجاز ذي القرينة المانعة قوله فلا مخالفة بينه  
 أي القول بأنها مجاز تفريع على فقد أراد بالمجاز الكلمة  
 التي قوله الطريق الأول من أنها واسطة بين الحقيقة  
 والمجاز لأن المراد بالمجاز عليه ما قرينة مانعة فلا  
 ينافي أنها من المجاز العام قوله في الحقيقة أي المعنى بل  
 في اللفظ فقط قوله وهو أي المذهب الرابع فتوله  
 ومجاز أي لفظ مستعمل في غير ما وضع له لعلاقة وقرينة  
 فتوله فإذا استعمل في تفصيل لأجمال ما قبله قوله  
 المعنى إظهار في محل الضمير قوله فهو أي اللفظ الكناية  
 قوله حقيقة لاستعماله فيما وضع له وإن لم يقصد  
 لذاته فتوله وإن لم يرد المعنى أي من اللفظ أي لم يستعمل  
 اللفظ فيما وضع له قوله بالملزوم أي باسمه فتوله  
 فهو أي اللفظ الكناية قوله فغير الموضوع له أي والمعنى

وطلب دلالة عليه إنما هو لقصده من  
 الاستعمال منه إلى لازمه أنه مع تغير عام  
 جعل الكناية من المجاز فقد أراد بالمجاز  
 الكلمة المستعملة في غير ما وضعت له  
 استفاد من بعض جوانب الطريق الأول في الحقيقة  
 مخالفة بينه وبين ما يخالفه ونحوه في  
 وتقدم في كلامه من مذهب الرابع في الحقيقة  
 الكناية مذهب الرابع وهو أنها تنقسم إلى حقيقة  
 السبكي وهو استعمال اللفظ في معناه مراد منه لا  
 فإذا استعمل اللفظ في معناه مراد منه لا  
 المعنى فهو حقيقة وإن لم يرد المعنى بل عبر  
 بالملزوم إلى لازم وهو مجاز لاستعماله في غير  
 ما وضع له فغير الموضوع له

في الحقيقة فيها غير مستغلا فيه اللفظ وان  
كان هو المقصود بالافادة وفي المجاز منها  
مستعمل فيه اللفظ ومقصود بالافادة والفرق  
على هذا الذي يجب بين المجاز منها ومطلق المجاز  
هو الفرق بين الجنس والنوع منه فانه المجاز  
منها مجاز مخصوص وهو ما استعمل في الالزام  
بخلاف مطلق المجاز كما يعلم من تفصيل العرفان  
الان وصنيع ولد في جميع الجوامع والافاد  
هذا المستعمل في معنى من معنى الالزام  
استعمل في معنى من معنى الالزام  
لاحد قسميها وهو الحقيقة منها قال في الايات  
البيانات

الذي لم يوضع لفظ الكناية وهو لازم الموضوع له  
تضريع على فاذا استعمل اللفظ في معناه الخ قوله في الحقيقة  
منها اي في القسم الذي هو حقيقة من الكناية قوله  
وان كان الخ حال قوله وفي المجاز منها اي والمعنى الذي  
لم يوضع له في قسم المجاز من الكناية مستعمل فيه لفظ  
الكناية قوله هذا الذي ذهب الي الرابع قوله بين المجاز منها  
اي المجاز الذي هو قسم من الكناية قوله ومطلق المجاز  
اي المجاز المطلق من التقييد بكونه منها قوله الجنس  
مراد به مطلق المجاز قوله النوع مراد به المجاز منها  
عوله فان المجاز منها الخ تعليل لقوله هو الفرق الخ قوله  
ما استعمل اي اسم المذموم الذي استعمل قوله بخلاف مطلق  
المجاز فانه عام لما استعمل في الالزام وغيره قوله  
فيكون الخ تضريع على قوله وصنيع ولد ظاهر الخ ثم  
لا يخفى ان كونه التعريف لاحد القسمين فقط خلاف  
المبادر فيحتاج له دليل فكيف يكون ظاهر صديقه مد  
والله وايضا هو مناف لقوله سابقا على الثاني ما في  
جميع الجوامع وغيره من كتب الاصول قوله تعريف اي ولد  
التسبيح قوله لها اي الكناية قوله بانها اي الكناية  
تصويبه تعريفها قوله لاحد قسميها وهو اي الاحد البرف  
عما ذكر الخ فلا يبعد عن التعريف بانه غير جامع او ان ينافي  
ظاهر صديقه قوله الايات جميع آية بمعنى علامات  
قوله البيانات جمع بينه بمعنى واضحة سوى العلامة  
ان قاسم بالركب التوضيحي ما شئت على شرح المحلى على هم

جمع الجوامع قوله قسم المجاز بكسر فسكون اضافته  
بيانية قوله منها اى الكناية قوله يوجه اى يبين وجه  
وعلة قوله منها اى قسما من الكناية التى قاعدتها استعمال  
اللفظ فى معنى ينتقل الى لازمه والمبتدأ در خروج قسم  
المجاز منها على هذه القاعدة لاستعمال اللفظ من اول  
الامر فى اللازم فليس فيه انتقال فكيف يحكم بانه قسم منها  
قوله بانه اى قسم المجاز منها تصوير للتوجيه قوله  
من المزوم اى الموضوع له اللفظ بسبب سبقه منه الى الذهن  
وان لم يستعمل فيه قوله ضرورة ان العلاقة المزوم اى  
لان العلاقة بين المعنى الموضوع له اللفظ والمعنى المستعمل  
فيه المزوم بالضرورة اى الوجوب العقلى والظهور  
قوله فى الكناية اى قسم الحقيقة منها قوله هذا القسم  
اى المجاز منها قوله منه اى كثرة الاحراق وذكر باعتبار  
عنوان اللازم قوله الى معنى الكناية اى قسم الحقيقة  
منها قوله على ذلك اى التفسير باللفظ المستعمل فى لازم  
معناه لينتقل منه الى لازم هذا اللازم قوله هذا القسم  
اى المجاز منها قوله من جماعة الخ بيان لما قوله الى انه  
اى الشأن قوله مجاز عن الاستهانة والسيخط اى وليس  
بكناية عنهما قوله فان النظر اى علة لقوله مجاز عن  
اخر قوله الى من يجوز عليه النظر اى من الحوادث قوله  
من لا يجوز عليه هو الله تعالى اى فتنى النظر بمعنى الاستهانة  
والسيخط كناية ان اسند الى من يجوز عليه النظر ومجاز  
ان اسند الى من لا يجوز عليه فعلم ان شرط الكناية عنده

قسم المجاز منها يمكن ان يوجه عدة منها  
بان فيه انتقالا من لازم ومالى اللازم  
ضرورة ان العلاقة اللازم ومالى  
الكناية ذلك الانتقال ولو فسر هذه  
القسم باللفظ المستعمل فى لازم معناه  
لينتقل منه الى لازم هذا اللازم كلفظ  
كثير الوارد اذا استعمل مجازا فى كثرة  
الاحراق لينتقل منه الى الكناية كان اقتد  
الى معنى الكناية وانتظر عبارة التوافق  
فان قبلت الحمل على ذلك حملت عليه ما

اقوله معنى كان اقرب الى معنى الكناية  
الحقيقة لسندك هذا القسم جينسها  
فيكون المقصود بالافادة غير المعنى المستعمل  
استعماله المعنى حتم مام عن جملة السنفيل  
الكشاف الى المعنى الحقيقى خلاف ما عليه الكناية  
الكشاف الى المعنى الحقيقى خلاف ما عليه الكناية  
المعنى الحقيقى لانه يشترط فى الكناية امكان  
اليهم يوم القامة انه ذكر في قوله تعالى ولا ينظر  
والسيخط فان النظر الى فلا يجوز عن الاستهانة  
به والاحسان الى النظر الى فلا يجوز عن الاستهانة  
عليه النظر ومجازا الى كناية اذا اسند الى من يجوز  
عليه النظر اذا اسند الى من لا يجوز

امكان المعنى الحقيقي قوله استعمال بسط اليد في الجود  
 بان قيل فلان مبسوط اليد او مبسوطة يده قوله وصحت  
 اي سلمت اليد من السبل وما عطف عليه قوله او شئت  
 من باب تعب اي فسدت وعرفها فبطلت حركتها **قوله**  
 محضته اي خالصة من مصاحبة المجاز **قوله** بل يداه بسوط  
 قال القاضى البيضاوى وغل اي يد وبسطها مجاز عن البخل  
 والجود ولا قصد فيه الى اثبات يد وغل او بسط ولذلك  
 يستعمل حيث لا يتصور ذلك كقوله جاد الخي بسط اليد  
 بوابل سكرت نداءه تلاعه ووهاده \* ونظيره من المجازات  
 المركبة ثابت لمة الليل ثم قال بل يداه مبسوطتان ثم  
 اليد مبالغة في الرد ونفي البخل عنه واثبات الغاية الجود  
 فان غاية ما يبذله السخي من ماله ان يعطيه بيد يرونيها  
 على منج الدنيا والاخرة وعلى ما يعطى للاستدراج ومسا  
 به الخي الا كره **قوله** لا متناع تلك الارادة اي للمعنى الاصلي  
 لاستحالة علة لجعله مجازا لا كناية **قوله** فقد استعمل اي  
 بسط اليد في الجود ايضاح لتفريع المجاز عن الكناية **قوله**  
 بطريق الكناية هو الانتقال من المازوم الى لازمه بان  
 يستعمل اللفظ في معناه لينتقل منه الى لازمه المتصور  
 بالذات **قوله** هناك اي في مقام من يجوز ان يكون له بسوط  
**قوله** حتى صا الى اللفظ الكناية اكثر الاستعمال **قوله** من غير ان يتصور  
 وبسط يعني انه نشأ من كثرة الاستعمال صير اللفظ معها لازما من غير  
 ترقب في نحو المازوم لينتقل منه الى اللزوم فيخرج تلك الكناية عن المثال  
 بسبب كثرة الاستعمال **قوله** صا اي في مقام مدح من لا يجوز ان يكون له يد

وقال كسيد في خواص المطول اعلم ان استعمال  
 بسط اليد في الجود بالنظر الى من يجوز ان  
 يكون له يد سواء قطعت او فقدت لسقوط  
 كناية محضته لجواز ارادة نقصان او  
 في الجملة وبالنظر الى من تنزه عن اليد كقوله  
 تعالى بل يداه مبسوطتان مجاز متفريع عن  
 الكناية لا متناع تلك الارادة فقد استعمل  
 بطريق الكناية هناك كناية عن غير ان يتصور  
 يد او بسوطه استعمال هنا مجاز في تنفي الجود

وسيط قوله بما زل إلى اليا عن ارادة للوضع له للاقتضايا ووجه تفرع هذا  
 المجاز عن الكفا قوله على ذلك اي الذي قرر ما يريد به مبسوطين  
 قوله نظائره اي في استعماله المعنى الاصلي قوله كناية  
 محضه اي لجواز ارادة المعنى الاصلي قوله من الملك بكسر  
 الميم اي وكثرت هذه الكناية حتى صار لفظ الاستواء  
 يفهم منه الملك من غير ان يتصور منه الجلوس وقوله  
 وفيه اي الاستواء في حق من قوله ذلك اي الجلوس وقوله  
 مما زل اي خال عن الاستقبال لا متنازع ارادة المعنى الاصلي  
 وقوله عدم النظراي في قوله تعالى لا ينظر اليهم وقوله  
 حتى الكلام اي وقد علم ان مخندة اشتراط امكان  
 المعنى الاصلي وقوله ومن الكناية اي افرادها قوله لازم  
 الخبر اي لازم فائدة الخبر في التخصيص لا شك ان  
 قصد الخبر مخبره افادة المخاطب ما الحكم او كونه عالما  
 به وليس في قول فائدة الخبر والساني لازمها قوله حفظت  
 بفتح التاء قوله على ما قاله جماعة راجع لقوله ومن  
 الكناية المركبات الخ قوله انه اي المذكور من المركبات  
 المقصود بها لازم القائده قوله من باب التبريض  
 اي افراده قوله بسطة اي في المهم العاشر قوله جعلها  
 كالقسم الثالث من المضاح وتلخيصه وستاتي الاسادة  
 الى بعضها في خانة الرسالة والمهم العاشر قوله  
 تنمة بفتح كسر اي الفاظ مخصوصة مضممة للكلام  
 على تعاريف الانواع المتقدمة قوله من الملاقة  
 والتشبيه بيان للضاف اليه كل الذي فاجبه من التنوين

وقص على ذلك فطائره كما في قوله تعالى  
 الرحمن على العرش استوى وقوله تعالى  
 ولا ينظر اليهم فان الاستوى على العرش اي  
 الجلوس عليه وفيه لا يجوز عليه مجاز  
 محضه عن الملك وفيه لا يجوز عليه مجاز  
 متفهم من الكناية حتى صار لفظ الاستواء  
 يفهم منه الملك من غير ان يتصور منه الجلوس وقوله  
 وفيه اي الاستواء في حق من قوله ذلك اي الجلوس وقوله  
 مما زل اي خال عن الاستقبال لا متنازع ارادة المعنى الاصلي  
 وقوله عدم النظراي في قوله تعالى لا ينظر اليهم وقوله  
 حتى الكلام اي وقد علم ان مخندة اشتراط امكان  
 المعنى الاصلي وقوله ومن الكناية اي افرادها قوله لازم  
 الخبر اي لازم فائدة الخبر في التخصيص لا شك ان  
 قصد الخبر مخبره افادة المخاطب ما الحكم او كونه عالما  
 به وليس في قول فائدة الخبر والساني لازمها قوله حفظت  
 بفتح التاء قوله على ما قاله جماعة راجع لقوله ومن  
 الكناية المركبات الخ قوله انه اي المذكور من المركبات  
 المقصود بها لازم القائده قوله من باب التبريض  
 اي افراده قوله بسطة اي في المهم العاشر قوله جعلها  
 كالقسم الثالث من المضاح وتلخيصه وستاتي الاسادة  
 الى بعضها في خانة الرسالة والمهم العاشر قوله  
 تنمة بفتح كسر اي الفاظ مخصوصة مضممة للكلام  
 على تعاريف الانواع المتقدمة قوله من الملاقة  
 والتشبيه بيان للضاف اليه كل الذي فاجبه من التنوين

قوله شرط أي خارج من ماهية الجواز يلزم من عدمه  
عدم صحتها الذاتية قوله لا شرط منه أي لا جزء من حقيقة  
الجواز قوله وهو أي كون العلاقة والقرينة شرطين  
لا شرطين قوله وجهه أي له وجه ظاهر من تعريف  
الجواز بأنه لفظ مستعمل في غير ما وضع له لملاحظة  
علاقة وقرينة مانعة منه لا بأنه اللفظ والعلاقة والقرينة  
أو معهما قوله لكن استدراك لرفع ما يوهمه وهو وجه  
من الاتفاق عليه قوله داخل في مفهوم الجواز هو المتبادر  
من قول التخصيص أم المفرد فهو الكلمة المستعملة في غير  
ما وضعت له على وجه يصح مع قرينة عدم إرادته قوله  
في شرطية العلاقة أي كونها شرطا للجواز فإذ ذكره بمض  
شبوخه في العلاقة متفق عليه وفي القرينة مذهب الأصوبين  
قوله مما مر في تعاريف الحقيقة والجواز والكنائية  
قوله خلافا لبعض القوم أي في تخصيصه الحقيقة  
والجواز والكنائية بالمفرد والحق عمومها فيهما كما سيأتي  
في بحث الجواز المركب قوله لكن فرضنا استدراك لرفع  
ما يوهمه قوله وإن كل ما يكون مفردا ومركبا المفهوم  
من التمثيل للحقيقة والجواز والكنائية مع قوله ومن الكناية  
التركيبات المقصود بها أن من أنه لا وجه لغرض التقاسيم  
الآتية في خصوص الجواز المفرد قوله أظهر فيه أي لا يخلو  
في المفرد قوله المحوطة للكلام فإن لحظ المشابهة  
فاستقارة وإن لحظ غيرها فمسل قوله جرت احتمالات  
في الكلمة بأن يقال يحتمل أن التكلم اعتبر علاقة المشابهة

شرط لصحة الجواز لا شرط منه كما ذكره بعض  
شيوخنا وهو وجهه لكن في الجواز المحيط أن  
البيانين جعلوا القرينة داخلية في مفهوم  
الجواز والأصوليين جعلوها شرطا ولم يذكر  
خلافا في شرطية العلاقة الثاني فهم مما مر  
أن اللفظ قبل استعماله لا يكون مستقلا بل حقيقة  
والجواز ولا الكناية وإن كانا من الحقيقة  
خلافا لبعض القوم لكن فرضنا أنهما  
في التقاسيم الآتية في الجواز المفرد لا  
أظهر فيه ولأن منها ما لا يركب في المركب  
فكل سنا على الجواز المركب وأقسامه  
وما يتعلق به وفهم منه أنه لا بد من ملاحظة  
العلاقة وإنه لا يركب وجودها من غير ملاحظة  
فإذا وجد في الكلمة الجوازية علاقة  
أو أكثر فالمعبرة هي المحوطة للتكلم فإذا لم  
يعلم ما لحظ التكلم جرت احتمالات في الكلمة

فهي استعارة ويحتمل اعتبار غيرها فهو مرسل قوله ولهذا  
 أي جريان الاحتمالات إن لم يعلم ملحوظ المتكلم قوله  
 اللفظ الواحد ككشف قوله المعنى الواحد كشفه الإنسان  
 قوله باعتبارين هما المشابهة وغيرها قوله لكن بعض  
 الاحتمالات أخرج استدراك لرفع ما يوهمه جرت  
 الاحتمالات ويحوز جعل من تساويها قوله فترجح علاقة  
 المشابهة أنه تفصيل أجمال بعض الاحتمالات أخرج من  
 بعض قوله على التنزيلية المبني على التضاد فأذا قال  
 رأيت اسدا في الحمار ولم يعلم هل أراد رجلا شجاعا  
 شبيها بالاسد في الجراءة أو جباناً وتزل التضاد الذي  
 بينه وبين الاسد منزلة المناسبة وبني على التنزيل تشبيهه  
 به واستعار اسمه له بعد تناسيه والادراج تليحاحل  
 على الاول لان المشابهة الحقيقية اقوى من التنزيلية  
 قوله السببية أي كون المعنى المنقول عنه سببا قوله  
 الملزومية أي كونه ملزوماً قوله الكلية أي كونه كلا  
 قوله الحالية بالتفصيل أي كونه حالاً في غيره قوله  
 ما كان أي الوصف الذي كان ثابتاً للذات في الماضي  
 وزال عنها قوله على مقابلاتها بفتح الباء وكسرها صلة  
 ترجع فمقابل السببية السببية والملزومية اللازمية  
 والكلية الجزئية والحالية المحلية واعتبار ما كان اعتبار  
 ما يكون فإذا قال عاينت غيثاً حيث لا مطر ولم يعلم هل  
 أراد النيات فعلاقة السببية أو السببية للملاحظة السببية  
 محل على الاول وإن قال رأيت كتاباً حيث لا كاتب ولم يعلم

ولهذا يجوز جعل اللفظ الواحد بالنسبة  
 إلى المعنى الواحد استعارة ومجازاً  
 باعتبارين لكن بعض الاحتمالات إن  
 من بعض بحسب تفاوت العلاقات  
 في القوة أو كثرة الاستعمالات والاعتبار  
 فنفس علاقة المشابهة على غيرها والمباشرة  
 الحقيقية والملزومية والكلية والحالية  
 والسببية والملاحظة على تضاد  
 واعتبار ما كان على مقابلاتها

لاستلزام وجودها وجود مقابلاتها بخلاف  
العكس مثلا السبب المتيقن يستلزم مسببا  
معينا بخلاف السبب الغير لا يستلزم الاسباب

هل انما يتحرك الاصابع للملاحظة المنزومية او انما لنا  
للملاحظة اللازمية تشريح الاول وان قال المتكلم بقانون  
اللغة تارة والشرع تارة الصلاة مطلوبة ولم يدرك  
راعي وضع الشرع واراد الدعاء لعلاقة الكلية او وضع  
اللغة واراد ذات الاركان لعلاقة الجزئية ترجح الاول  
وان قال اشترت مصباحا ولم يدرك هل اراد بيتا لعلاقة  
الحالية او زيتا لعلاقة المحلية حمل على الاول وان قال  
رايت سرجا ولم يدرك هل اراد اجزائة بعد التركيب والحل  
باعتبارهما كان او قبل التركيب باعتبارهما يكون حمل  
على الاول ولا بد من قرينة مانعة من الحقيقة كما اشيرت  
اليه وهذه الامثلة ليجري التقريب والتدريب لقوله  
لاستلزام وجودها اي السببية وما عطف عليها عبارة  
لقوله ترجح السببية انما فيلزم من تحقق السببية تحقق  
السببية ومن المنزومية اللازمية ومن الكلية الجزئية  
ومن الحالية المحلية لقوله بخلاف العكس اي استلزام  
وجودها بالضرورة وجودها فليس ثابتا فلا يلزم من وجود  
السببية وجود السببية وهكذا الباقي لقوله مثلا اي  
امثل او انك لو مثلك لا يضر مع استلزام وجودها وجود  
مقابلاتها بخلاف العكس لقوله السبب المعين اي كالشمس  
لقوله مسببا معينا اي كالصنوع فان لا يلزم لوجود الشمس  
ظلاله على الاقوى لقوله الاسباب اي غير معين فوجوده انشؤ  
لا يستلزم وجود الشمس بعينها بل اما الشمس واما القمر  
واما السراج فبان ان السببية المعينة تستلزم سببية

معينة دون العكس وكذا الملزومية المعينة تستلزم  
لازمية معينة دون عكس لان الملزوم المعين يستلزم  
لازما معيناً بخلاف اللازم فلا يستلزم الا ملزوما واكمل  
المعين يستلزم الجزء المعين بخلاف الجزء المعين فلا  
يستلزم الاكلما والحال المعين يستلزم المحل المعين  
بخلاف المحل المعين فلا يستلزم الاحالة او ما كان يستلزم  
ما يكون دون عكس ان لا يتصفوا الزمان بكونه ماضيا  
الابعد اتصافه بكونه مستقبلا فيلزم من اتصافه بالمعنى  
اتصافه بالاستقبال قبله ولا يلزم من اتصافه بالاستقبال  
اتصافه بالمعنى اذ هو قبل حصوله مستقبل لا غير وقد  
يقال المسبب المعين يستلزم سببه المعين ان يكون السبب  
لا يتسبب عن غيرها وكذا الباقي فهما متلازمان فلا  
وجه لترجيح احداهما على الآخر قوله ومن الصالح اي من  
جزئيات اللفظ الذي يصلح قوله المشعر كثير للبعيد  
كالشفة للانسان قوله في الاصل اي وضع اللفظة قوله  
فان لوحظ انه تفصيل لا جمال قوله ومن الصالح قوله  
المشابهة اي في اللفظ والاختلال عن اللفظ قوله استعان  
لان مجاز علاقته الملحوظة المشابهة قوله من اطلاق  
المقيد اي من افراد وجزئيات استعمال اسم المعنى المقيد  
بفتح الباء وهو شفة البعير قوله بل باعتبار ان الانسان  
قوله كونها مطلق شفة اي كون شفة الانسان فردا وجزئيا  
من مطلق شفة قوله فيقارن الخ مفرغ على الشرحية بلغة  
وفيه ان يحتمل المجاز نمرات بان يلاحظ في نقل المشعر

ومن الصالح لان يكون بالنسبة الى المعنى  
واحد استعارة ومجاز اسم لا باعتبار  
المشعر الذي هو في الاصل اسم لا باعتبار  
المعنى الزائدة اذا اطلقت على شفة الانسان  
فان لوحظ في الاطلاق ان من اطلاق  
فهو استعارة وان لوحظ ان من اطلاق  
المضاهي المطلق اضيق شفة الانسان لا باعتبار  
خصوص من هو شفة انسان بل باعتبار انها  
مطلق شفة والافان المعنى المجازي ايضا  
مقبولاً فيقيد

من شفة البعير لشفة الانسان باعتبار خصوصهما كون  
شفة الانسان مقيد مطلق شفة البعير فالنقل واحد  
واعبر في تحقق العلاقة بين المقيدين امر ثالث وهو  
مطلقهما فالمنقول عنه مقيد مطلق المنقول اليه وبالعكس  
قوله ابتناء مجاز على مجاز بان يلاحظ نقل المشفر من  
شفة البعير لمطلق شفة لعلاقة التقييد ثم نقله من  
مطلق شفة لشفة الانسان لعلاقة الاطلاق قوله فهو  
اي المشفر واطلاقه قوله مجاز مرسل لان علاقة غير  
المشابهة قال السعد في تعريف الاستقارة هي مجاز علاقة  
المشابهة اي قصد ان الاطلاق بسبب المشابهة فاذا اطلق  
المشفر على شفة الانسان فان قصد تشبيهها بمشفر الابل  
في اللفظ فهو استقارة وان ارد ان يراد من اطلاق المقيد على  
المطلق كاطلاق المرسل على الانف من غير قصد الى التشبيه  
فيجاز مرسل فاللفظ الواحد بالنسبة الى المعنى الواحد قد  
يكون استقارة وقد يكون مرسل او قوله ومن  
الصالح لان يكون بالنسبة الى معنى واحد استقارة ومرسل  
باعتبارين قوله المرسل كجلس ومقعد الانف قوله  
المرسل اي الزم ما الذي على انف الدابة قوله فيه اي المرسل  
اي كونه استقارة او مرسل فان اعتبرت علامته المشابهة  
كان استقارة وان اعتبرت تقيدها كان مرسل بمرتبة  
او مرتبتين او مجازا على مجاز قوله وينبغي ان لا يحتمل  
الوجهين ثمرة معنوية قوله على ذلك اي تجوز الاستقارة  
والمرسل في اللفظ بالنسبة للمصدوق الواحد باعتبارين

ابتناء مجاز على مجاز فهو مجاز مرسل ومنه  
المرسل الذي هو في الاصل اسم لكان  
المرسل من الدابة اعني انها اذا اطلقت على  
انف الانسان والكلام فيه كاللزام  
في المشفر اقول وينبغي على ذلك ما ذكره  
زيد وقصدت الاستقارة

قوله وليس له حال قوله فهو اي حكمت على شئ زيد  
بالعطف الذي تضمنه استعمالك للسفر فيها على سبيل  
الاستقارة قوله وفهم اي مما مر في تعريف المجاز قوله  
ايضاي كما انه لا بد من ملاحظة العلاقة قوله من تعريف  
اي تعريف المجاز قوله من عطف القرينة بيانه لما يتبادر  
قوله لكن قال حفيد له استدراك لرفع ما يوهمه  
انه لا بد انه مصرح به في كلام القوم قوله سبط بكسر  
فسكون ولد الولد قوله بما نصبه تصوير للتعريف  
اي بالامر الذي اقامه وجعله فقوله نصبه يدل على انه  
ملحوظ ولا بد قوله مجرد وجودها اي عن الملاحظة  
قوله المانعة اي من ارادة المنقول عنه قوله  
المعينة بالكسراي للقول اليه قوله عند تنازعه  
حسن وقبول قوله ولهذا اي كون المعينة شرط حسن  
وقبول حلة لما بعدها قوله تستكره اي تعدا كرها  
قوله الا ان يتعلق الاستثناء من عموم الحال قوله  
الكل ممكن كرايت بحال في مسجدة فيعمل عالما او كرسما  
قوله ولا عكس اي لغوي وهو عكس الموجبة الكلية  
كتفسيها اما المنطق فثبت قوله نوعها اي كل العلاقة  
المخصوصة الملحوظة المتجاوزة لطلاق السببية الشاملة  
للسببية الخاصة في رعية اغنيا وغيرها فقوله مسموعا  
اي ممن يجمع بكلامه كالقران والحديث وكلام العرب  
في ضمن جزئي من جزئياته قوله على الصحيح راجع للوجوب  
والمنق قوله مثلا اي يتضمم به الفرق بين نوعها ونخصها

وليس سفر غلبا فهو حكم كاذبه بخلاف  
ما اذا كان مجازا مسرا وانتهى وفهم انه لا  
يتبادر من التعريف من عطف الملاحظة عليها  
على العلاقة المقضى تصادم لم اوضح  
ايضا لكن قال سبط الان اصل السبط لاوي في  
بذلك قال سبطه وتكون من لده غير بعيد  
شرح منظومته وعلى تعريف العصا في موضع  
واقول يدل على تعريف التكلم للدلالة على  
القرينة بما نصبه التكلم للدلالة على  
فصله ثم رايته الشوايف قال في كتاب  
في البسملة والحمد لله الذي هدانا لهذا

وان لا يبيح مجرد وجودها من غير قصد التكلم  
لما وفهم ان القرينة التي لا يتحقق المجاز  
بدونها هي المانعة لا المعينة اذ هي ليست  
بشرط في تحققه وهيمنة بل هي ليست  
وقوله عند البلغاء ولهذا ذكره اللغاة  
الذي ليس قرينة معينة الا ان يتعلق  
بعدم ذكرها عن قرينة كان يريد التكلم بالبلغ  
اذهاب نفس السامع الى كل معنى البلغ  
محسن وكما وكل قرينة معينة مانعة  
ولا عكس الثالث بشرط في العلاقة ان  
يكون نوعها مسموعا لا ينخصها على الصحيح  
مثلا

قوله يشترط أي في صحة استعمال الاسم سبب خاص في سبب  
خاص كشمس في ضوء قوله بنوع السبب أي اسمه في ضمن  
جزء كقولهم رعيًا غيًا قوله بخصوص السبب أي باسم  
السبب الخاص الذي تستعمله يعني لا يشترط استعمال اللفظ  
الشمس في الضوء في صحة استعمالها فيه ولا استعمالهم دخول  
الوقت في وجوب الصلاة في صحة استعمالها فيه بل  
يكفي فيها استعمالهم الغيث في النبات لتحقيق نوع السببية  
فيه وعلى هذا فقس باقي أنواع العلاقة واشتقاقها فقد  
بان الفرق بين نوع العلاقة الذي يشترط سماعها ونوعها  
الذي لا قوله وقيل لا يشترط سماع نوع الخ مقابل  
الصحيح من حيث تعلقه بالموجب قوله بل يكفي ضرب  
انتقال قوله نظير نوع العلاقة أي التي زيد التجوز  
بالألفاظ في القوة كالسببية والملزومية فإذا سمعت  
أحدهما صح اعتبار الآخر من قولنا قوله أو نوع ما هو  
دونها أي ضعيف عن العلاقة التي أردنا التجوز باعتبارها  
كالسببية والسببية فإذا سمعت الأولى صاغ لنا اعتبار  
الثانية الأقوى وقيل لا يكفي سماع النوع الخ مقابل الصحيح  
أي لكن من حيث تعلقه بالمنفي قوله أعني الخ احتاج للغاية  
لأن الكذب مصدر أعدم مطابقة النسبة الكلامية  
للمسبة الخارجية واسما الخبر الذي لم تطابق نسبته الواقع  
والمجاز لا يشبهه بالأول مطلقا ولا بالثاني إن كان مفردا  
فلا حاجة للفرق إلا بين الثاني والمجاز المركب فافاد بها  
أن المراد بالمجاز في مقام الفرق بينه وبين الكذب الكلام

يشترط أن يسمع التجوز بنوع السبب عن  
السبب ولا يشترط أن يسمع التجوز بنوع  
السبب الذي تستعمله عن السبب الذي يشترط  
هذا السبب فيه وقيل لا يشترط سماع نوع  
كل علاقة بل يكفي سماع نظير نوع  
أو نوع ما هو دونها أيضا مثلا إذا سمعنا اللفظ  
على السبب واللفظ باعتباره لا يشترط سماع  
اللفظ واللفظ باعتباره لا يشترط سماع  
أود ومنه واختار هذا القول إن نظير ذلك  
كان في البحر المحيط وقيل لا يكفي سماع النوع بل  
لا بد من سماع اللفظ ولا يكفي سماع النوع بل  
استكمال في خصوص ما استعمل فيه العرب  
فخصوص محل الاستعمال ليس شرطًا اجتماع  
هكذا يعني أن يجوز هذا المحل الرابع الفرق  
بين المجازين الكلام

المشتمل عليه اشتمال الكل على جزء او الكلي على جزئية  
بمعنى صدقه عليه وتحققه فيه فشميل المجاز المفرد والمركب  
والمراد بالكذب الاسم ولا خفاء في اشتباه المجاز به  
بالمعنى المراد فاحتيج للفرق هو قوله المشتمل عليه اي اشتمال  
الكل على جزئه بخوجاء في اسد يرى او الكلي على جزئية  
يحتوي اياك تقدم رجلا وتؤخر اخرى للتردد في  
امر هو قوله بالتاويل خبر الفرق وتصويره هو قوله اي  
ارادة خلاف ظاهر اللفظ تفسير التاويل عرفا فقد  
اشتهر انه صرف اللفظ عن ظاهره بان يراد منه معنى غير  
معناه الظاهر المتبادر منه الموضوع هو له كان يراد  
من اسد الرجل الشجاع ومن القيت كينات وهذا في المجاز  
دون الكذب قوله وينصب القرينة عطف على التاويل  
فهو تمام الفرق فهو مجموع التاويل والنصب هو قوله  
فالمجتوز اي المستعمل لفظا في غير ما وضع هو له في اصطلاح  
الخطابة للخطبة علاقة وقرينة مانعة تقريظ على الفرق  
وتفصيل لاجماله هو قوله مؤول اي صارف لفظه عن  
ظاهرة وصريح خلافه هو قوله وناصب عطف على مؤول  
هو قوله فانه اي الكاذب الخ علة للخالفه هو قوله هتته  
اي قوته شبهها بدابة مكنية بقرينة الصريح هو قوله  
استعارة اي ذو استعارة ومعلوم انها مجاز هو قوله نظر  
اي بحث هو قوله فيه اي الفرق هو قوله طبع اي انشاء  
يتوقف مدلوله على المنطق به كالامر والهي والتمني والتر  
والعرض والدعاء والسند او الاستفهام فانها لا تحتل

المشتمل عليه والكذب  
بالتاويل اي ارادة  
تلافت ظاهر اللفظ والمعنى الحقيقي غير  
على ان الظاهر الذي هو الكلام الكاذب فانه  
مدل فالمجتوز مؤول كلامه وناصب قرينة  
على ان الظاهر مراد له بخلاف الكاذب فانه  
يبيح الظاهر ويريد في نفس الامر لا اذا قال  
مع قوله غير ثابت في اسد مع اللفظ بل ارادة  
فان لم ير ذلك ظاهر الاسد الحقيقي ونصب  
اليه فان لم ير ذلك ظاهر الاسد الحقيقي ونصب  
الشجاع الذي يثبت في اسد مع اللفظ بل ارادة  
على ذلك قرينة فالكلام مستعار وان اراد  
ظاهرا ولم ينصب قرينة على خلافه هو قوله  
كذا ذكره القوي ونظر فيه احداهما كذا يشبه  
انفاضية من وجوه احدهما ما ذكره كذا يشبه  
الكذب والفارق بينهما ما ذكره كذا يشبه  
التيار بالخطاب والفارق بينهما ما ذكره كذا يشبه  
قول الفاسد كذا يشبه

صدقوا ولا كذبوا عرفا فلا تدخل في الكذب المفروق من  
 المجاز مع اشتباهها به اذ لم توافق الواقع فيفرق بينهما  
 بما ذكرنا ايضا وانما تحتل صحة او خطأ قوله امر به  
 فكسر حال من القائل المضاف اليه لمصدرية المضاف  
 السببه بالجزء في صحة الاكتفاء بالمضاف اليه عنه  
 قوله لا يتصور معلوم اي لا يمكن او مجهول اي لا يعقل  
 قوله قاتل فعل امر قوله ليس بالكذب اي بل بالخطا  
 قوله بخبري نسبة الخبر ما لا يتوقف مدلوله على  
 النطق به حاكيا كونه وقع او يقع نسبة جزئى اكلية  
 اي وغير الخبرى لا يحتمل صدقا ولا كذبا لانها من خواص  
 الخبر قوله امر بالمد والكرس قوله بحال هو قتال  
 المعلوم اي وان لم يرد الظاهر بل اراد الرجل الشجاع  
 المشابه للأسد ونصب قرينة على ذلك كان مستغرا فقد  
 تحقق الفرق بين المجاز والخطا بالتأويل ونصب القرينة  
 ايضا قوله فلا وجه التخصيص بالكذب اي يجعل الفرق  
 المجاز بالخطا قوله التخصيص بالكذب اي يجعل الفرق  
 قاصرا على الكذب اي يميز المجاز منه قوله الثاني اي  
 من الوجوه التي نظرها عنصرا في فرقهم بين المجاز والكذب  
 بالتأويل والنصب قوله ان كلامهم اي القوم قوله  
 هنا اي في مقام الفرق قوله يشعر اي يفيد قوله  
 صدق اي ذو نسبة مطابقة للواقع قوله فانهم اي  
 القوم الخ علة للاشعار بقوله بل هو اي المجاز في كلام  
 خبري اضرب استغالي قوله يقتضى اي يدل قوله كاذبا

يا امر الأخرى مقام لا يتصور فيه الأسد الحقيقي  
 قاتل الأسد فالاشتباه هنا ليس بالكذب  
 كونه كلام غير خبري بل بالخطا لانه القائل  
 لو اراد الظاهر كان محظا لان يكون امر محال  
 فلا وجه للتخصيص بالكذب الثاني ان  
 كلامهم هذا يشعر بان المجاز صوف دائما فانهم  
 قائلوه بالكذب وليس كذلك بل هو كاشف  
 الاخبار في احتمال الصدق والكذب الثالث  
 ان كلامهم هذا يقتضى ان يكون اللفظ المجاز  
 كاذبا باعتبار معناه الحقيقي



من هذا اللفظ لا يمنع المعنى الحقيقي من ان  
يوجد جازا في نفس الامر فتقولك ترى انما  
يمنع ان يكون مراد المتكلم من الاسد الحيوان  
المفترس لا من ان يوجد جازا في الكلام الحيوان  
الامر اقول لا ينبغي ان هذا الجواب لا يفي  
بالاعتراض الثالث ولا يدفعه ويمكن دفعه  
الحقيقي منقول من مفر من فم اذا كان المعنى  
قال قل لا جازا في ليل فوهم في التفسير اذا  
لم ينبغي اليه ويصرف عن ان الاسد الحقيقي  
كاذبا باعتبار معناه ان يكون اللفظ الحقيقي  
واما الفرق بين المجاز واللفظ البنية فافهم  
بالعلاقة الملوحة الخا من اعتبار القرينة  
المانعة عن ارادة المعنى الحقيقي فقد تقدم  
بين الحقيقي والمجازي واللفظ البنية فافهم  
يمكن حله بان المراد منها ان ارادة واحدة واقول  
انها تمنع عن ان يفيض بالارادة واحدة واقول  
به البعض من الاصوليين لا يشترطون القرينة  
المانعة في ضرورة ما ذكره صاحب البحر المحيط في  
الاصول حيث قال لا بد للمجاز من قرينة تمنع  
من ارادة الحقيقة عقلا او حسا

في الاستباه بالخطا اي في رفع استباه المجاز بالخطا بالتاويل  
ونصب القرينة بان يقال هذا الفرق يشعر بان المجاز  
في الكلام الطلبي صواب دائما فانهم قابلية بالخطا  
او ليس كذلك بل هو كسائر الطلبات في احتمال الصواب  
ويجاب بان معنى كلامهم ان التاويل ونصب  
القرينة يدفعان عن المجاز كونه قطعي الخطا لانها  
يجعلانه قطعي الصواب حتى يرد عليهم ما اورد هو له  
من هذا اللفظ اي المجازي اي وهذا الاشارة في جواز  
وجوده فكيف في الفرق بين المجاز والكذب ببناء  
المجاز على التاويل والقرينة المانعة والكذب على ارادة  
الظم وعدمها لا يقتضي كون المجاز المستعمل في الحقيقي  
كذبا دائما قوله لا من ان يوجد جازا في نفس الامر  
اي واذا لم تمنع ذلك جازا وجوده جازا في نفس الامر  
فعلى تقدير ارادة لا يلزم الكذب هو له لا يلاق الخ  
ليس كذلك بل هو ملاق ودافعه كما عرفت قوله ويمكن  
دفعه الخ جواب بالتسليم وجواب المولى بالمنع وهو اذ  
وافق بالمحظ عصا قوله الخامس اي من الامور  
المهمة قوله مشكل الخ وجه الاشكال ان مقتضى جواز  
الجمع بين الحقيقي والمجازي بكلمة عدم اعتبار القرينة  
المانعة اذ لو اعتبرت لارتفع الجواز لانها ان وجدت  
منقت للحقيقي والانتفي المجازي قوله بان المراد الخ  
نصوير للحل عقلا كقرينة الرهن على العرش مستوي  
قوله او حتما كما في راي اسد في حال رؤية رجل

شجاع قوله او عادة كما مطرت السماء نباتا قوله او شرعا  
 كزوج زيد اخيه قوله فاحفظه اي الفرق بين المجاز  
 والكناية على مذهب الاصوليين المجوزين للجمع بين الحقيقي  
 والمجازي في المجاز ايضا بقصد هما بالمجاز بالذات وفي الكناية  
 الحقيقي مقصود بالتبع قوله اللفظ جنس يشمل الحقيقة  
 والمجاز والكناية والغلط وغير المستعمل قوله المستعمل  
 فصل اول يخرج لغير المستعمل قوله في المعنى الموضوع له  
 اي وضعنا تحقيقا فصل ثان يخرج للمجاز والكناية على انها  
 واسطة او مجاز والغلط على ما يأتي فقوله من حيث انه  
 اي المعنى المستعمل فيه موضوع له فصل ثالث للتنصيص  
 ادخال الحقيقة التي لها معنى اخر بوضع اخر والعلم المنقول  
 واخراج المجاز المستعمل فيما وضع له بوضع اخر غير الوضع  
 الذي بني الاستعمال عليه قوله اي تمام الموضوع له اخذ  
 بهذا التفسير من اللفظ المستعمل في الموضوع له من حيث  
 انه جزء تضمني واخراج الترامي فهو غلط او سهو لا حقيقة  
 قوله في التضمني اي جزء المعنى الموضوع له فصل ثان يخرج  
 للحقيقة قوله او الالتزام اي اللازم للموضوع له قوله  
 من حيث انه اي المستعمل فيه فصل ثالث للتنصيص  
 على اخراج الحقيقة المستعملة في معنى موضوعه هي له من  
 حيث انه تمام الموضوع له مع كونه جزءا من معنى اخر  
 له ايضا بوضع اخر كالضلالة من لغوى في الدعاء واخراج  
 العلم المنقول من كل او ملزوم واخراج المستعمل في التضمن  
 من حيث انه مطابق او التزامي او في التزام من حيث انه

او عادة او شرعا قاله ولا خلاف في انه  
 لا بد من القسمة وانما اختلاف اهل اللغة  
 داخلة في مفهوم المجاز وهو انما يبين  
 او شرط لصحة واعتباره وهو انما يبين  
 اه فان الظاهر ان عادية بالقسمة هي القسمة  
 ولا خلاف في انه لا بد من القسمة في القسمة  
 المانعة لانها المبدأ فيها سميت المجاز  
 المجازي كقولهم تعجبني السبي المجاز  
 ما يوافق قولهم تعجبني السبي المجاز  
 زاد اي في تعجب المجاز كالبيان

مطابق او تضمني فهو غلط او سهو وادخال المجاز المستعمل  
في تضمني من حيث انه تضمني مع كونه مطابقا في وضع  
آخر غير وضع الاستعمال كالصلاة من شرعي في الدعاء  
او في التزامي من حيث هو كذلك مع كونه تماثلا في وضع آخر  
كلفظ شمس اذا لوحظ وضعه للجزم فقط واستعمل في  
الشعاع من حيث كونه لازماله فانه مجاز مع انه يصدق عليه  
انه مستعمل فيما وضع له من حيث انه تمام ما وضع له باعتبار  
وضعه للشعاع فيخرج من التعريف بهذا الاعتبار لو انه  
يقول من حيث انه التزامي فهو للتخصيص على ادخاله قوله  
مع قرينة فصل رابع مخرج للفاظ على ما يأتي قوله  
صارفة اي للسامع عن فهم ارادة المتكلم المطابق فهو  
بمعنى قولهم مانعة فصل خامس لخراج الكثرة على انها  
هذه اي تضمني والالتزامي قوله هو اي المستعمل فيه  
قوله كذلك اي تضمني من حيث هو تضمني والالتزامي  
من حيث هو التزامي قوله بدون قرينة صارفة مصعب  
السلب وصف الصرف اذا القرينة لا بد منها في الكتابة  
والاشتمل للفظ فصل رابع لخراج المجاز قوله عما ذكر  
اي ارادة الموضوع له ولعله عدل عن المشهور الى هذه  
اختصارها ووضوحها وسلامتها مما اورد على تلك  
كما لا يخفى على المتأمل المصنف قوله بالعكس اي في الالتزام  
من حيث انه تضمني قوله الاقسام الثلاثة اي الحقيقة  
والمجاز والكتابة قوله التحقيق اي لتقاريفا لاقسام  
الثلاثة قوله العلائق اي العلاقات قوله بدونها

باللفظ الحقيقة والمجاز مع انه لا يصح ان يراد  
بالعلامة ان قاسم بحث فيه في اياته وما يأتى  
جوابنا ان قوله عن تلويح السعد فقال  
لنا ان يقول لا يلزم من اعتبار قرينة مانعة  
عن ارادة ما وضع له ان لا يصح ان يراد باللفظ  
الحقيقة والمجاز مع انه لا يصح ان يراد باللفظ  
قرينة مانعة عن ارادة الموضوع له وحده  
وذلك لا ينافي ارادة تمام ما وضع له وحده  
اه فله الحد لا يقال تمام ما وضع له وحده  
اخر اعدم الفرق عليه بين هذا الشكل  
لهجة ارادة الفرض عليه بين هذا الشكل  
عليه كالتكليف لا تفتقر الى المجاز والكتابة  
في الكتابة على وجه التفتقر الى المجاز والكتابة  
على وجه القصد بالذات كغير الحقيقة فاحفظ  
التسلسل من عرف القصد بالذات كغير الحقيقة فاحفظ  
الحقيقة بانها اللفظ المستعمل في المقارعة  
حيث انه موضوع له اي تمام الموضوع الذي للموضوع  
بانه اللفظ المستعمل في المقارعة اي تمام الموضوع الذي للموضوع  
من حيث انه تضمني او التزامي مع قرينة صارفة  
ارادة تمام الموضوع له وعرف القرينة صارفة  
المستعمل في المقارعة اي تمام الموضوع الذي للموضوع  
بدون قرينة صارفة اي تمام الموضوع الذي للموضوع  
في تضمني من حيث هو موضوع له وعرف القرينة صارفة  
حيث هو التزامي او بما لم يرد في كتابه بانها اللفظ  
من الاقسام الثلاثة بل هو موضوع ليس بدخل في قسم  
منها لا يخفى عليه ان هذا التحقيق قد افادنا  
وبلغنا الى خمسة وعشرين نوعا ترجع  
الى العلاقات خمسة وعشرين نوعا ترجع  
وعلاقات الروم اذا لا  
يقتضيها

الدلالة التضمنية والالتزامية وهذا  
 وان كان مستتباً في علاقته بالاستقراء  
 لكنه غير مستتب في علاقته بالبرهان الاستدلالي  
 وهي المسألة ٥٩

اي الجزئية واللزوم قوله التضمنية دلالة اللفظ على  
 جزء ما وضع له فلا تصور بدون الجزئية وقوله  
 والالتزامية دلالة اللفظ على لازم ما وضع له فلا  
 تصور بدون اللزوم اي وهو قد حصر مدلول الجواز  
 في التضمني والالتزامي فلم يحصر العلاقة في الجزئية  
 واللزوم وقوله وان كان الحال قوله علائق الاستقراء  
 جميعها باعتبار تعداد افرادها فلا ينافيه الحصر في وهي  
 المسألة اذ ليست جزئية ولا لزوم ما قوله بجعل اللزوم  
 بمعنى الملازمة الخ هذا اصطلاح البيانين فلا وجه  
 لاستبعادة قوله قد لا يلاحظ التكلم الخ مبني على  
 اعتبار ظاهر العبارة وليس مراد قطعاً واين البقاء  
 في استعماله خصوصاً العرب من اصطلاحات المناطقة  
 الحادثة انما مراد عصا مبقوله من حيث انه تضمني الخ  
 من حيث انه جزء او لازم اي مناسب في الجملة فقرينه  
 جامع وفائته انه اراد تليح العبارة باصطلاح الملازمة  
 في مجرد اللفظ قوله ما فيه تهويل وتخييم على حد الحافة  
 ما الحافة اي فيه امر عظيم وهو قصور الحد وعدم جمعه  
 لافراد المعرف قوله ان المراد بها لازمه فيه ان اللازم  
 عرفاً ماله علاقة بالمعنى الاصل كما مر في شمل الجزء والملاح  
 قوله تعلقاً مخصوصاً هو المسألة او غيرها قوله  
 كانت دلالة وفهمه بجالهما محضه ان الوضع الثابت  
 الجواز نوعي تاويلي قوله بنفسه مخرج لوضع الجواز

الجملة لا بمعنى عدم الانشكاك في المشاهدة  
 اه افول في كلامه العجيب اللفظ المستعمل في  
 قد لا يلاحظ المتكلم الا انما هو كونه تضمنياً  
 المعنى التضمني او لا خصوصاً او سلباً او شاملاً  
 او التزامياً بل كونه تضمنياً او التزامياً في نفسه  
 مناد وان كان من حيث انه تضمني او التزامي  
 الامر في قوله من حيث انه تضمني او التزامي  
 الا في واما ثانياً فلا في نفسه المعنى والعرف  
 ما فيه ما يباد منها جزء الملازمة كما مر  
 التضمنية ما يباد منها جزء الملازمة كما مر  
 في كلام السامع قد مر ان المراد بالوضع  
 فتأمل السامع الشك في الوضع التضمني  
 في تعارضه لا في السامع الشك في الوضع التضمني  
 المنصرف اليه الوضع عند الاطلاق

او فوجاً لا تاويلي النوعي الثابت للجواز  
 والكناية قال كثري مستنداً الى كون الجواز  
 موضوعاً ومضاهياً لبياناً وبياناً وبياناً من عليه  
 الكناية ما فيه لثبوت قاعدة من الوضع  
 دالة على ان كل لفظ معين له دلالة بنفسه على  
 معنى فهو عند القارئ قاعدة من الوضع  
 ذلك كقوله معين القارئ له دلالة بنفسه على  
 مخصوصاً ودلالة على معنى لا في السامع  
 بواسطة القارئ له دلالة على معنى لا في السامع  
 لثبوت من الوضع لا في السامع  
 الجواز الكناية دلالة على معنى لا في السامع  
 قيام القارئ له دلالة على معنى لا في السامع  
 المعنى من كونها لفظاً معيناً له دلالة على معنى لا في السامع  
 على ان كل لفظ معين له دلالة على معنى لا في السامع  
 للدلالة بنفسه على معنى لا في السامع  
 بواسطة القارئ له دلالة على معنى لا في السامع  
 يكون على وزن فاعل

فهي ذات من يقوم به الفعل او حاصله ان  
الوضع التوحي في الجاز تاويل وفي الحقيقة  
تخصي وان التاويل في ما كانت الدلالة منه  
بواسطة التفسيرية والتحقيق ما كانت  
لن الوضع واسما له التفسيرية وما اذ  
فان الوضع واسما له التفسيرية وما اذ  
الوضع اي لا يقيده في الرسالة الفارسية  
نفي الدلالة على شيء بنفسه ووضع لفظ تعيين  
اي التحقيق تعيينه للدلالة على معنى بنفسه  
وله قسمان تحقيق وتوحي

التاويل فانه تعيينه للدلالة بتفسيرية قوله فهو  
لذات اي فاللفظ الذي على وزن فاعل معان للدلالة  
بنفسه على ذات من يقوم به الحدث فتفهم الذات التي  
قام بها الحدث من موازن فاعل بواسطة تعيينه لها لا  
بواسطة قرينة فوضعه تحقيق توحي بخلاف وضع  
المجاز فانه توحي تاويل قوله بواسطة التفسيرية  
فصل مخرج للتعيين قوله بواسطة الوضع فصل  
مخرج للتاويل قوله بصيغة اي علم وخبرة بالوضع  
واقسامه فتكمل لك الفائدة قوله الوضع اي  
حقيقته عرفا اما لغة فتشترك بين معان منها اللفظ  
والولادة والتوك والزام المناسبة المرى والادراك  
والضرب قوله شيء اي لفظ او كتابة او علاقة او اشار  
او عقيدة او غيرها قوله للدلالة متعلق بالتعيين  
اي لا يحل الفصل اول مخرج بتعيين شيء لغرض آخر  
قوله على شيء ذات او معنى قوله بنفسه اي الشيء العيني  
فصل ثان مخرج به الوضع التاويل قوله تعيينه اي  
اللفظ اصنافه فصل مخرج لوضع غير اللفظ قوله  
الدلالة فصل ثاب مخرج لتعيين اللفظ لغرض آخر  
قوله على معنى اي مفهوم اذا كان او معنى قوله بنفسه  
فصل ثالث مخرج لوضع اللفظ التاويل لفظ الاصل  
قوله شخص اي قسم يسمى في بعضها شخصيا نسبة الى الشخص  
وهو الموضع المستخصر شخصه قوله وتوحي اي وقسم  
يسمى في بعضها نسبة الى النوع المستخصر لا استحضار

افراد الموضوع قوله لان الموضوع اى اللفظ الذى  
ازيد وضعه حلة لا تقسام وضعه الى شخصى وشموعى  
واختصاره فيها قوله ان اخذاى اعتبر ولو حفظ  
واستحضره الواضع حين ارادة وضعه قوله شخصا  
اى جزئيا مانها نفس تصوره وقوع الشركة فيه قوله  
للدلالة اى بنفسه قوله عاما كليا اى يصل ليعام الكلى  
الذى لا يمنع نفس تصوره وقوع الشركة فيه اى لا يستلزم  
والعام والكلى متراد فان فحسبها تأكيد قوله مثل اى  
وذلك مثل استحضار صيغ المشتقات بامر كل ككل ما  
كان على هيئة فاعل أو فاعل أو مفعول او مفعول او فعال  
او مفعول قوله كذا اى فاعل أو مفعول قوله على معنى كذا  
كحدث وزمن ماض او ذات متصفة بمعنى المشتق منه  
قوله بالاستقراء اى التبع لأقسام الموضوع التى  
اتفقت وأما العقل فيقتضى ان اقسام كل منها أربعة  
اذ الموضوع له اما كلى واما جزئى والثانى اما انه يستحضر  
بخصوصه أو بامر كلى والاول اما ان يستحضر بكلىة  
او بوجه خاص لكن هذا القسم لم يوجد له مثال وهو  
ممتنع قوله يجب عليه ان اخذ الموضوع حكم على الطرفين  
ويستحيل الحكم على الشئ قبل تصوره وعنوان الوجوب  
والملاحظة لا يناسب ان مذهب التوقيف الانحلالا على  
لازمها من عدم قبول الانتفاء والعلم قوله فاذا لاحظ  
الخ شروع فى بيان حقائق ومعاني وامثلة الاقسام  
الثلاثة وجرى انفا الى الشخصى قوله مستحضر اى كلفظ

لان الموضوع ان اخذ شخصا مضافا الى وضع  
شخصى مثل ان يقول الواضع عينه هذا  
اللفظ للدلالة على معنى كذا اى ان اخذ  
الموضوع عاما كليا مثل ان يقول كل لفظ  
يكون على هيئة كذا عينه كذا واحد منها لانه  
كذا اى الواضع نوعى وكل واحد من  
اقسامه بالاستقراء الواضع كلاً عاماً ان يكون  
الموضوع له والشاك ان يكون  
ان يكون خاصاً صين والموضوع له خاصاً لا  
الوضع عاماً عليه ان يلاحظ الطرفين  
اعنى الموضوع والموضوع له هذا الموضوع  
والتعيين فاذا لاحظ الموضوع مستحضر  
فلا يخلو اما ان يلاحظ الموضوع مستحضر  
مستحضر من حيث هو مستحضر

مثل وضع الاعلام فيكون الوضع شخضيا  
فما صامع شخضيا للموضوع له واما ان  
يلاحظ الموضوع له الشخص بوجه كلي  
عام يشترك فيه اشخاص اخر مثل وضع  
اسم الاشارة وغيرها

زيد او اسد او الضرب او رجل او اسامة او انسان او  
ذا والذي او نحوها بما لوحظ بخصومه وهو ما ذاك  
بمجرد ما دته وبسبب ملاحظة الموضوع شخضيا سمي  
الوضع شخضيا قوله مثل وضع الاعلام اى الشخصية  
فانها والموضوع له استحضار عين الوضع شخضيين كزيد  
والذات المعينة وبعض الاعلام الجنسية كاسامة وثمان  
وبرة فانها والموضوع له لوحظت شخضية قوله شخضيا  
خاصا مع خصوص الموضوع له اى سمي بذلك اما شخضية  
فبسبب لفظ الموضوع شخضيا واما خصوصه فبسبب  
لفظ الموضوع له كذلك واما خصوص الموضوع له  
فبسبب فرضه جزئيا فيسمى وضعًا شخضيا خاصا للموضوع  
له خاص كوضع زيد واسامة قوله واما ان يلاحظ  
اى الواضع والفرض بماله من ملاحظة الموضوع شخضيا  
فهذا قسم اما ان يلاحظ الموضوع له ايضا شخضيا  
ان قوله الشخص اى في نفسه والواقع قوله بوجه كلي  
يجعل الكلي آلة لاستحضار جزئياته في ضمنه وتعيين اللفظ  
لها لاله قوله اشخاص اخرى جزئيات غير الموضوع  
له موضوع لها ايضا بهذا الاستحضار قوله مثل وضع  
اسم الاشارة فان الواضع لما اراد وضع ذاك الكلي فرد  
من افراد المشار اليه المفرد المذكور لفظ ذاك الشخص  
وافراد المشار اليه المفرد المذكور بملاحظة كليتها  
وهو مشار اليه مفرد مذكور وعين لفظ ذاك الكلي فرد منها  
فالكل ليس موضوعا له وانما هو آلة لاستحضار افراد

الموضوع لها وقس على ذاباق صيغ الإشارة والموصولات  
والضمائر والحروف قوله من البهيمات بيان لغير اسم  
الإشارة أي باقيها من الموصولات والضمائر فالواضع  
لاحظ عند وضعها كل لفظ منها شخصه ولا حظ للشخص  
الموضوع له بامر كل قوله فيكون الوضع شخصيا عاما  
أو أي سمي بهذا الاسم تفريع على قوله يلاحظ الموضوع  
له الشخص بوجه كلي عام ووجه شخصيته ابتداء  
على ملاحظة الموضوع بشخصه وعمومه ابتداء على  
ملاحظة الموضوع له بوجه كلي ووجه خصوص الموضوع  
له منع نفس تصوره ووقع الشركة فيه قوله اختصة  
أي ابتكرة قوله وأما أن يلاحظ أي الواضع والعرف  
أنه لاحظ الموضوع شخصيا فهذا هو القسم الثالث  
الشخصي قوله فيكون الوضع انظر مفرع على قوله  
يلاحظ الموضوع له قوله شخصيا عاما مع عموم  
أو أي يسمى بهذا الاسم فتخصيته مبنية على لفظ  
الموضوع بشخصه وعمومه على لفظ الموضوع له من  
حيث هو عام وعموم الموضوع له من حيث عدم منع  
تصوره ووقع الشركة فيه قوله وأما كون الموضوع  
له عاما أخر جواب ما يقال بقي من الأقسام العقلية  
قسم رابع وهو الشخصي الخاص لموضوع له عام فكيف  
تخصر الأقسام في ثلاثة قوله لما بين في محله نقلته  
في الأصل فانظر قوله الأقسام الثلاثة أي الوضع  
الخاص لموضوع له خاص والوضع العام لموضوع له خاص

من البهيمات فيكون الوضع شخصيا عاما  
مع خصوص الموضوع له وهو القسم الذي  
اختصه المتأخرون وأما أن يلاحظ  
الموضوع له العام الكلي من حيث هو عام  
كأن يكون الوضع شخصيا عاما مع عموم  
الموضوع له وأما كون الموضوع له عاما  
مطلقا بوجه خاص فيمنع لما بين في محله  
وهذه الأقسام الثلاثة إذا لاحظ الموضوع  
النوعي أيضا لأن الواضع  
بوجه كلي عام كما صورهنا

والوضع العام لموضوع له عام قوله آنفا بعد المسطرة  
وقصره وكسر النون أى سابقا قريبا في قوله وان  
أخذ الموضوع عاما كلياً الخ قوله تلك الأحوال الثلاثة  
الأولى كونه مستحصاً من حيث هو مستخصى والثاني كونه  
مستحصراً بوجه كلى مع كونه مستحصاً في نفسه والثالث  
كونه كلى من حيث هو كلى قوله إذا لامنا فاة الخ علة فله  
أن يلاحظ أنه قوله مبادئ أى أوائل لأن الوضع نوعى  
الخ علة لتفى المناقات قوله المترادفة أى المتسابقة  
فإنها المعنى قوله بعنوان بضم العين وقد تكبر  
قوله إذا الواضع الخ علة أن الوضع النوعى الخ قوله  
ففع ل مفرقة الأول مسمى الفاء والثاني مسمى العين  
والثالث مسمى اللام قوله متحرك أى مفتحة أو كسرة  
أو ضمة قوله عينه الخ فقد لاحظ الموضوع الشخصى  
بوجه كلى يشادكه فيه غيره فالوضع نوعى قوله  
على هذه الصيغة الخ فقد لاحظ الموضوع له الشخص  
من حيث هو كذلك فالوضع خاص لموضوع له خاص  
قوله جنس أى ماهية قوله تلك الصيغة الثلاثية  
أى من حيث تعيينها ذهنا قوله هذا القسم أى الوضع  
الخاص لموضوع له خاص قوله القسمان الآخران  
أى الوضع العام لموضوع له خاص والوضع العام لموضوع  
له عام قوله أى من حيث تشخصه ذهنا أى ليستم  
التمثيل به للوضع الخاص لموضوع له خاص قوله سياقه  
أى ذكر المثال فى مقام هذا القسم قوله لا من حيث

أنفا فله أن يلاحظ الموضوع له على الحد  
تأثير الأحوال الثلاثة المذكورة في الوضع الشخصى  
إذا لامنا فاة من مجموع الموضوع وحده  
الوضع النوعى كونه وضع الالفاظ المترادفة  
المستحقة بعنوان كلى بوضع واحد لعق  
كلما يصح أن يركب من وضع واحد لعق  
مقتضى الآخر عينه كذا لانه على هذه الصيغة  
الطريقة الثلاثة الموضوعية بكون كل مركب من تلك  
الصيغة على ما حققته بعض المحققين عند تحقيق  
هذا القسم وإبائه للوضع النوعى وأما  
القسمان الآخران فمقتضىهما الوضع النوعى  
شبهة فيه أنه قوله شئى وضع الالفاظ المترادفة  
من لم يسم فادان كونه عليه بعد وسياق  
وكثير من المتأخرين كونه عليه بعد وسياق  
بأنه فى استحقاقه الموضوعى وقوله جنس تلك  
الصيغة أى من حيث تعيينها ذهنا قوله هذا القسم  
الخاص لموضوع له خاص قوله هذا القسم  
العام لموضوع له عام قوله أما القسمان  
الآخران فمقتضىهما الوضع النوعى وأما القسم  
له عام كونه فى مقام هذا القسم قوله لا من حيث

عمومه والأكان الوضع ما لموضوع له عام فتقوله  
هيئة كل مركب ضمني فقد لحظ الموضوع بوجهه كلي  
فالوضع نوعي فتقوله على ثبوت شيء لشيء فقد لحظ الموضوع  
له الكلي من حيث هو كلي فالوضع عام لموضوع له عام  
والظاهر ان الموضوع له في هذا المثال كل جزئي  
من جزئيات ثبوت شيء لشيء فالوضع عام لموضوع له  
خاص القيد الا ان يكون بناء على مذهب المتقدمين  
فيظهر كونه مثالا للعام لعمامة فتقوله الهيئة اي الحالة  
العارضة للحروف باجتماعها وترتيبها وحركاتها  
وسكاتها فتقوله المواد اي جواهر الحروف فهيئة  
ضرب غير هيئة فتقوله من النوعي اي من الوضع  
النوعي العام لموضوع له عام فتقوله وان جزئيات  
الهيئة لحظت بوجه كلي ووضعت لكلي لحظت من حيث  
كليته بشرط الاستعمال في جزئية فتقوله المبهات اي  
التي لم تنضم دالاتها واحتاجت لقرائن كضير واسان  
وموصول قالوا لحظت اشخاصها من حيث تشخصها  
وعينت اكلي لحظت كلياً بشرط استعمالها في جزئية فالنوع  
في عمدة الوضع والموضوع له فقط والافوضع الهيئة  
نوعي والمبهات والحروف تخصي فتقوله ياتي بشرط  
اي في التنبيه الاول بعد فصل استعارة الحرف فتقوله  
مراي في قوله لان الموضوع ان اخذ معينا في قوله  
بتشخص اي بسبب ملاحظة تشخص في قوله بعوم  
الموضوع له اي الذي هو وصفه في نفس الامر قال البدر

هذه كل من كتب شيئا من الدلالة على شيئا  
منها فيقول عندئذ هو في كل فعل للدلالة  
خاصة من حيثيات الزمن وتكون في  
على كل شيء من حيثيات الزمن وتكون في  
بمنها في النسبة إلى ما هو في النسبة  
بعض المسائل من حيثيات الزمن وتكون في  
باعتبارها من حيثيات الزمن وتكون في  
على المسائل من حيثيات الزمن وتكون في  
تمام ذلك علم ما من حيثيات الزمن وتكون في  
بسطه وقد علم ما من حيثيات الزمن وتكون في  
الموضوعات من حيثيات الزمن وتكون في  
الموضوعات من حيثيات الزمن وتكون في

على ما هو عليه بوجه كافي أو ملا حظته بضموم  
ما قد مناع من غير بضائره هذا أو قبول يؤخذ  
وضع على الجنس لا لوله من الوضع الخاص  
لوضع له خاص وإن يكون شتميا أو نوعيا  
فإن مثل الوضع الشتمى الخاص بوضع له  
خاص بالأعلام وفي مثل الأعلام الشتمية  
والجنسية وقال بعد ذلك في الكلام على  
الوضع النوعى الخاص بوضع له خاص على  
الجنس تلك كصفاها

الحقني وصف هذا الوضع بالعموم بالنظر لآلته وأما  
ذاته فخاص لانه فرد من الوضع فهو من وصف المسبب  
بوصف سببه قوله صدق ضابطه اى الوضع الخاص  
لموضوع له خاص وهو ما لفظ فيه الموضوع له الخاص  
من حيث خصوصه ووجه صدقه عليه انه الماهية لحظت  
ممينة ذهنا مقطوعا النظر عن عمومها الجزئيات حين وضع العالمها  
الخبر اى قسمي الوضع الخاص لموضوع له خاص وهذا الوضع العام  
لموضوع له عام وضابطه ما لفظ فيه الكلي والوضع العام لموضوع  
له خاص وهو ما لفظ فيه الخاص بوجه كلى قوله من الوضع العام  
لموضوع له عام مقابل لما اخذ من التقريب من انه من  
الخاص للخاص قوله لان التعيين الذى فيه اى مدلول  
علم الجنس انه تعليل لقوله من الوضع العام لموضوع له عام  
قوله من فرض الشركة فيه اى من صحة حمل مدلول  
علم الجنس على كثير قوله ولذا اى كون التعيين الذى  
فيه اى قوله دعواه اى ان وضع علم الجنس من العام  
للعام قوله لانه حيث عمومه اى لافراة فعمومه  
غير ملحوظ حين الوضع له قوله ذلك اى كون وضع  
الشركة على قول الجمهور من الوضع الشففى العام لموضوع  
له خاص قوله بالادراك اى الشهور بتصور لوجوده  
فى الذهن قوله بوجود فردة اى المعنى فى الخارج اى  
بسببه او مصور به قوله كائنات فان معناه وهو  
الحيوان الناطق له وجود فى الذهن من حيث تصوره  
فيه وجود فى الخارج بوجود افرادة من زيد وعمرو

مع صدق ضابطه على وضع علم الجنس وعدم  
صدق ضابطه الخو ب عليه لان وضع علم  
الجنس لادلوله من حيث هو متشخص وهذا  
لا من حيث هو عام كى يكون من الوضع العام  
لموضوع له عام ولا بوجه كلى حتى يكون الوضع  
العام لموضوع له خاص وقال بعضهم  
وضع علم الجنس من الوضع العام للموضوع  
له العام لان التعيين الذى فيه لم يلزم  
ولذا كان مدلوله كليا او لا ينفك عنه  
وان كانت محبة في نفسها لا ينفك دعواه  
بعد كون ما وضع له علم الجنس ملحوظا من  
حيث تعيينه لانه حيث عمومه وانما يكون  
الوضع عاما لموضوع له عام اذا لم يلاحظ  
الموضوع من حيث عمومه فاحفظ هذا  
التعيين من الموضوع على قول الجمهور  
ان يكون من الموضوع على قول الجمهور  
له خاص وضع علم الجنس على قول الجمهور  
بوجوده فى الخارج اى لادراكه وجوده فى الخارج  
اشترك فى الادراك وجوده فى الخارج  
فى الذهن فردة كائنات

ونحوها قوله هل هي أي النكرة الخ تفصيل وإيضاح  
 للاختلاف فيها أي في جواب هل هي قوله للمعنى الخارجي  
 هو المفرد قوله للمعنى الذهني هي الماهية المتصورة في  
 الذهن قوله من حيث هو أي غير مقيد بليحظ الوجود  
 الذهني ولا الخارجي قوله الأول أي الوضع للمعنى  
 الخارجي قوله الثاني أي الوضع للمعنى الذهني قوله  
 الثالث أي وضع النكرة للمعنى من حيث هو انظر الأصل  
 قوله أما المعرفة مفهوم النكرة قوله للخارجي أي  
 للمعنى باعتبار وجوده في الخارج قوله قطعا أي اتفاقا  
 قوله كعلم الشخص واسم الإشارة مثلا لأن المعرفة  
 الموضوعية للخارجي قطعا قوله كعلم الجنس كاسامة  
 والمعرف بلام الحقيقة كالذي في قوله تعالى وأخاف أن  
 يأكله الذئب مثلا لأن المعرفة الموضوعية للذهن قطعا  
 قوله وأما النكرة الخ مفهوم الوصف بقوله له وجود  
 في الذهن بالأدراك ووجوده في الخارج الخ قوله اسم  
 جنس هذا أول قسمي النكرة بالمعنى المقابل للمعرفة  
 قوله لا باعتبار الخ عطف على مقدار أي باعتبار عموم  
 وصدقها على كثير لا باعتبار قوله كاسد مثال لاسم  
 الجنس فإنه وضع لها قوله الحيوان المفترس باعتبار  
 عمومها لكثيرين قوله ونكرة بالمعنى المقابل لاسم  
 الجنس هذا ثاني قسمي النكرة بالمعنى المقابل للمعرفة  
 قوله وهو أي النكرة بالمعنى المقابل لاسم الجنس وذكر  
 مراعاة الخبر قوله وقيل إن اسم الجنس الخ مقابل

هل هي موضوعية للمعنى الخارجي والمعنى الذهني  
 والمعنى من حيث هو ذهب إلى الأول الجمهور  
 وإلى الثاني الإمام وإلى الثالث النقي السكي  
 أما المعرفة فمنها ما وضع للخارجي قطعا  
 كعلم الشخص واسم الإشارة ومنها ما وضع  
 للمعنى الذهني قطعا كعلم الجنس والمعرف بلام  
 الحقيقة وأما النكرة الخ كجبر من زيني فوضع  
 للمعنى الذهني قطعا وأيد كثير من المحققين ذلك  
 للإمام بأن النكرة وهو عند المحققين  
 قسمان اسم جنس لا باعتبار حضورها في  
 الموضوع للماهية لا بالمعنى المقابل لاسم  
 الجنس كاسد ونكرة بالمعنى المقابل لاسم  
 الجنس وهو الجنس كاسد فوضع النكرة بلام  
 وقيل إن اسم الجنس كاسد فوضع النكرة بلام  
 المعنى فهو أيضا الموضوع للمعنى المقابل لاسم  
 من الماهية والنكرات كاسد فوضع النكرة بلام  
 لا وجود له إلا في الذهن

مذهب المحققين قوله اذ كل موجود خارجي تحليل  
للحصر قبله اي قُبت قول الامام بوضع النكرة للذهني  
واشقي قول غيره بوضعها للخارج والمطلق قوله  
وبان الوضع الخ تا بيد ثان لقول الامام قوله في التسمية  
اي وضع النكرة قوله المسمى اي المعنى الخارجي الذي  
وضعت له النكرة قوله مثله اي الفرد الخارجي المختبر  
تخصصه في وضع النكرة له في النوعية قوله بتخصصه  
اي بسبب اعتبار تشخيص كل منها فزيد وعمر ووبكر  
مما تلون في النوعية الانسانية واذا اعتبر كل بتخصصه  
تغايرت وتخالفت قوله لان الامثال اي الجزئيات  
المتماثلة في اندراجها تحت نوع علة للملازمة الشرطية  
قوله متواطى اي موضوع لكل مستوفى افرادة كاتسان  
ورجل فهو مشترك معنوي اعني كونه مشتركا لفظيا باطلا  
فقط ملزومه وهو اعتبار التشخيص في التسمية والكتاب  
ابدا لستواطى يختص لانه الذي يذكر في مقابلة المشترك  
والمستواطى يقابل بالمشكك قوله ممتنع لاستلزامه  
اوضاعا لانهاية لها قوله في اللفظ المشترك اما في  
المعنى المشترك فواقع بكثرة قوله وان يكون كل شخص  
محتاجا اي في فهمه من النكرة الخ لازم ثالث قوله  
جديد اي غير وضعها لغيره قوله غير واقع لفهم كل  
شخص منها من غير وضع له بخصوصه فلزومه وهو اعتبار  
الشخص غير واقع ايضا وحاصله ان اعتبار التشخيص  
في التسمية له لوازم ثلاثة ممتنع فهو ممتنع قوله

اذ كل موجود خارجي هو جزئي حقيقي وبان  
الوضع لو كان لما في الخارج فاما ان يعتبر  
الشخص في التسمية ويجعل جزءا من المسمى  
اولا فان اعتبر كان مثله مخالفا له بتخصص  
لان الامثال اذا اخذت بعقد مستحصنها  
كانت مختلفة وعلى هذا التقدير يلزم ان  
يكون اللفظ مشترك لا متواطى بلزم ان  
انه متواطى وان يكون اشتراكه من الغرض  
غير متساوية وهو ممتنع في اللفظ المشترك  
وان يكون كل شخص محتاجا الى وضع جديد  
لانه شأن المشترك وهو غير واقع والذلة  
يعتبر الشخص لزم ان الوضع

للذهني

للذهني اي المعنى باعتبار وجوده ذ هذا وهو مذهب  
الامام قوله الكليات المشتركة كالحيوانية والنباتية  
في الافراد المتماثلة في الانسانية وكون الشخص اذ لم  
يعتبر تشخصه لا يبق في الاكلى المشترك ضروري قوله  
تساخا اي في بنائهم تفسيرهما على خلاف ما يعتقدونه  
في معنيهما قوله واما الثاني التاييد بان الوضع لو  
كان لما في الخارج فاما ان يعتبر الشخص ان قوله الامور  
الثلاثة اي الاشتراك وكونه بين ما لا يتناهي واحتياج  
كل فرد لوضع قوله من قبيل اي افراد قوله خصوصيا  
اي صفات الاشخاص الخارجية المنحصرة لها خارجا قوله  
بامر عام اي لخصوصيات الافراد وهو الوصف الخارجي  
القاصر على موصوفة المميزه عن غيره خارجا قوله منها  
بان يقول الواضح عينت لفظ انسان لكل جزى خارجي  
من جزيات الحيوان الناطق مع كل جزى من جزيات  
الوصف الخارجي القاصر على موصوفة المميزه عن غير خارجا  
قوله المشهورة فيه تلويح بإمكان دوية السيد له في  
غيرها من الكتب كما قال عصام الظن بسيد المحققين انه  
اطلع على ذلك قوله لانقضاء الاشتراك علة لانقضاء لزوم  
الثلاثة قوله لا يعتبره ارباب العربية اي العلوم  
الاشعي عشر المتعلقة بكلام العرب لبناء اصطلاحهم  
على الظاهر المعروف للعرب وهم لا يعرفون هذا التعدد  
بحيث لو نطق بلفظ زيد شخصان فاكتر بحضرة عشره  
وسئل هل هو لفظ واحد او الفاظ بسبب تعدد الالفاظين

للذهني لان الامثال من عند نفسه لا يتغير  
لما تبقى الاكليات المشتركة لا الكليات  
بالامور الذهنية تفسرهم اسم الجنس والخاص  
من الاول ببناء تفسرهم اسم الجنس والخاص  
بما ذكر على قوله الامام فان اشتراكه في  
شخصا وفيه بعد واما الثاني فاعتبار الشخص  
عنه ان قاسم الشخص لا يبق في الاشياء وذلك  
الاول وهو ان المعنى لا يبق في الاشياء وذلك  
وجعل جز من المعنى لا يبق في الاشياء وذلك  
الثلاثة وضع التامة من قبل الوضع العام  
لانا جعل له خاص كما في وضع الاشياء  
الوضع ان لو وضع خصوصيات الاشياء  
والظواهر ان لكل واحد منها وضع خاص  
بامر عام ووضع السيد من الاشياء  
وتنظر ما صرح به الاشخاص واحد في قوله  
لخصوصيات لان وضعه واحد في قوله  
العام لفظيا لان وضعه واحد في قوله  
اشتركت من تعدد الكليات المشتركة  
المستثنى من خروج الكليات المشتركة  
بما قاله السيد بلزم تلك الامور الثلاثة لان  
الاشتراك في كلياتهم مشترك في كلياتهم  
او كلياتهم بلزم تلك الامور الثلاثة لان  
العقدية في قاسم مشترك وهو تعدد الاشياء  
فيل اللفظ للعلامة عصام الذي في الرسالة  
لا يخفى في الاقسام المذكورة بالوضع العام  
ان يجرى منه وكذا اسماء الكليات في اسماء حروف  
ليست مما غنى فيه اذ الكليات في اسماء حروف  
الالفاظ والعبارة في الخصائص لا يبق في الالفاظ  
ارباب العربية الاتري انهم يجعلون وضع  
الغريب والفصل وصف

به لقال انه لفظ واحد ولو اعتبر هذا التقدد لزم تقدد  
القرآن بتقدد التالين له ومغايرة ما يثبوت لما ينزل  
على اسرف خلق الله صلى الله عليه وسلم وهو خلاف ما  
اجمع عليه المؤمنون ف قوله شخصيا لانوعيا المناسب  
خاصا لا عاما كما يعقده ما بعده لما علمته من ان الشخصية  
والنوعية مبنيان على لحظ الموضوع والخاصية والعامة  
على لحظ الموضوع له ف قوله لا متقدد اى لعدم اعتبار  
تقدد الحدث بتقدد الفاعل مع انه اظهر من تقدد اللفظ  
بتقدد الالفاظ ف قوله فاسم الكتاب اى كالشافية  
ان مخرج على قوله لا يعتبره ارباب العربية ف قوله  
لامر واحد هو الالفاظ والمبادرات المتضمنة ف قوله  
فلا يكون موضوعا بالوضع العام اى فلا يرد على حصر  
العقد اقسام اللفظ الموضوع بالوضع العام لخاص  
في الاربعة وعبارة السيد البليدي وعن الثالث بان  
الوضع في اسماء الكتب وضع خاص لخاص والتعدد  
اعتبارى عارض كالقرآن فانه واحد ولو مع التقدد  
قلت سبق ان هذا احد اقوال ثلاثة فيها وقيل من  
قبيل اسماء الاجناس وقيل من قبيل علم الجنس ف قوله  
انتهى اى تقطيع الكلمة لبيان حروفها التى تركبت منها  
بان يذكرها مقطعة هشة العاد للشئ فالتى يتجبا  
بها اسماء تلك الحروف الهجائية مسمياتها فالف واو  
كاف تسعة احرف هجائية وثلاثة اسماء انظر الاصل  
ف قوله لمفومات كليات ان اى فوضعها عام لعام فلا

شخصيا لانوعيا لجمال الموضوع له امر متيقنا  
لا متقدا فاسم الكتاب موضوع لامر واحد  
محموظ بخصوصه ولا يكون موضوعا بالوضع  
العام واما اسماء حروف الهجاء فوضعها  
لمفومات كليات صادقات على متقدد برسوزان  
اليه قول الصريفيين

تكون من الموضوع بعام لخاص يضر فلا يصح نقض حصرة  
في الاربعة بها ايضا قوله كل واو انه فادخال كل على  
واو يدل على تعدد افرادها فتكون موضوعه لسكنى  
يضمها قال السيد البليدي الحاصل ان اسماء الحروف  
من قبيل اسماء الاجناس النكرات اه ولا يخفى ان هذا  
الدليل اعم من الدعوى ان تعدد الافراد كما يصدق  
بالوضع لمفهوم يضمها يصدق بالوضع لكل فرد منها  
مستحضرة بوجه كل فتكون مما نحن فيه فصنع نقض  
بها على احتمال قوله ولم يعتبر ذلك التعدد اى وان  
كان متحققا فاندفع قول البدر الحنفى معترضا  
قول الهروي التعدد اللفظى اعتبارى لا يبنى عليه مثل  
تعدد زيد في اماكنه غير صحيح فان التعدد في الاول  
موجود في ان واحد وهو شاهد صدق على كونه حقيقيا  
بخلافه في الثانى قوله اسماء التراجيم بكسر الجيم كلفظ  
باب وفصل وتنبية قوله بل واسماء العلوم كبيان  
ومعان وبديع اضراب انتقالى قوله الفرق اخر اى  
يجعل الاولين من الموضوع بخاص لخاص والاخير من  
الموضوع بعام لعام قوله فالكلى اى جميع اسماء الكتب  
والتراجم والعلوم تفريع على قوله وكاسماء الكتب الخ  
قوله الثامن اى من الامور المسممة قوله المخصص اى  
الواضع قوله ابطال اى حكموا بان باطل من وجوه منها  
لو كانت دلالة ذاتية كدلالة على لافظه والسذاتى  
لا يزول بالغير لا متنع نقله الى المجاز وجعله علما وزوا

كل واو متحركة مفتوح ما قبلها نقبل الفا وقول  
كل واو وقعت رابعة فصاعدا ولم يضم  
قبلها نقبل يا وقوله كل همزة ساكنة  
بعد همزة متحركة نقبل ما يجانسن حركتها  
قبلها الى غير ذلك فان قلت اذا لم تعد اللفظ  
عندهم تعدد اللفظ ولم يقرب ذلك التعدد  
فكيف يكون ما يطابق عليه اسماء الحروف  
فكيف يصدق ما يطابق عليها موضوعات المفردات  
متعددة اذ لا يصدق ذلك التعدد وقولها في الكلامان  
كلية صادقة على تعدد وقولها في الكلامان  
تعدد الحروف واو الفاعل غير واو الضمان  
مثلا يجعلان واو الفاعل غير واو الضمان  
فما ذكر ان التعدد المستفاد من ادخال الكلمة  
الى كلمة كل في قول الهروي في السابق على هذه  
الاسماء هو التعدد الحاصل بتعدد اللفظ مما  
لا يلتصق اليه اه كلام المصنم وكاسماء الكتب  
اسماء التراجيم واسماء العلوم وان اشهر الفرق اى  
كلام تعدد الالفاظ المخصوصة لا يستدركه لانه  
وهو لا يعتبر عند ارباب المخصوصة الا بغيره لانه  
المعقولة المخصوصة لا يستدركه لانه  
ايضا لا يعتبر عندهم الا بغيره لانه  
الوضع المخصصي الخاص للموضوع له خاص هذا  
هو التحقيق فاحفظه التام من اختلاف واضع  
اللغات قال القزوينى المخصص اى مخصوص اللفظ  
بالمعنى اما ذات اللفظ وقد ابطال



اول خرج به غيره قوله في الموضوع له فصل ثان يخرج المجاز  
والكنائية على انها واسطة والغلط قوله مع الاشارة الى غيره  
فصل ثالث يخرج لباقي اقسام الحقيقة قوله من السياق  
فصل رابع يخرج للكنائية على انها حقيقة اي ذكر اللفظ والتكلم  
بر في المقام المخصوص قوله فهما اي الموضوع له وغيره  
اي تفريع على التعريف قوله لكن الموضوع له انما استدراك  
لرفع ما يوهمه قوله فهما مقصودان من كون قصد هما  
معاً من اللفظ قوله فافترق اي تميز تفريع على تقييد  
الاشارة للغير بكونها من السياق قوله عن الكناية  
لأنها على الطريق الاول مستعملة في الغير وعلى الثاني  
في الموضوع له لينتقل منه الى لازمه المقصود بالذات  
فعلى الاول انحصر القصد في الغير وعلى الثاني فقصد  
من اللفظ الاول للانتقال والثاني للذات قوله اعم  
مما ذكر من اللفظ المستعمل في الموضوع له مع الاشارة الى  
غيره من السياق فيشمل هذا وغيره من المجاز والكنائية  
قوله لان الاعتبار بحقيقة التعريف انما عمله لقوله التحقيق  
انه اعم منه قوله فيجوز ان تفرع على قوله المعتبر هو  
كون المعنى ان قوله في معناه الحقيقي اي مع الاشارة  
الى غيره من السياق قوله او المجازي ويحوز كون  
اللفظ مستعملاً في معناه المجازي وقد دل به على المقصود  
اخر بالتلويح واشارة السياق قوله وقد دل على حال  
حذف نظير من الاولين قوله من تلك المعاني اي  
الحقيقي والمجازي والكنائي عنه بيان للمعنى المستعمل فيه قوله

في  
الموضوع  
له مع الاشارة  
الى غيره من السياق  
فهما مقصودان لكن  
الموضوع له من نفس  
اللفظ والعرض به من السياق  
فافترق عن الكناية وعلى هذا  
فالتفرع قسم من الحقيقة  
وقال السيد نقلاً عن صاحب الكشاف  
التحقيق ان التفرع اعم مما ذكر  
لان المعتبر هو كون المعنى التفرعي  
مقصود من الكلام اشارة وسياقاً  
لاستعماله لا يجوز ان يكون اللفظ مستملاً  
مستعمل في معناه الحقيقي والمجازي او  
الكنائي منه وقد دل به اي بالمعنى المستعمل  
فيه من تلك المعاني على مقصود آخر  
بطريق التلويح واشارة السياق  
فالتفرع يجمع كلام الحقيقة  
والمجاز والكنائية  
كما في الكناية

فالتعريض انه تفريع على فيجوز ان يكون ان قوله العرضية  
بضم فسكون اي التعريضية قوله كأن يفتح الهضرة  
حرف تشبيه قوله هاهنا اي في الكناية العرضية قوله  
في كونه اي المعنى المكنى عنه قوله هو اي اللفظ قوله  
فيه اي المكنى عنه قوله به اي المسلم ان قوله هاهنا  
في المسلم من سلم قوله ويلزمه اي الاضمار المذكور  
قوله مطلقا كان المعين او غيره قوله منه اي تحقيق  
الكلام هكذا قوله ان الكناية ان نائب يعلم قوله والا  
اي بان تكون تعريضا بالنسبة له قوله للمرض اي المعنى  
المرض به قوله اللفظ اي التعريض قوله فيه اي  
المرض قوله بطلانه اي كون المعنى المرض بر مستمرا  
فيه لفظ التعريض من ترفيقه وتحقيقه السابق فاعل  
ظهر قوله وهكذا المجاز اي مثل الكناية العرضية  
المجاز المرضي فان فيه وراء المعنى الاصل والمتمم  
اليه معنى اخر مقصود بطريق التلويح والاشارة قوله  
والحقيقة اي مثل الكناية فيما ذكر قوله الاسد ياكل  
فالاسد استعارة عن الحيوان المفترس للرجل السجاع  
وياكل ترشيح لها باق على حقيقة او مستعار لمعنى يبطل  
قوله تعريضا اي قول تعريض او حال كونك معرضا  
قوله من باب التعريض وغيره لانه قال انه كناية وهذا  
هو الحال عليه قوله بمعنى خبر التعريض والتلويح وهو  
السابق بيانه للتعريض قوله الكثرة الوسايط كثير  
الرماد كناية عن الكرم قوله مع خفاء في اللزوم كعريض

اللقا

العرضية فاذ فيها وراه المعنى الاصل والمعنى  
المكنى عنه معنى اخر مقصود بطريق التلويح  
والاشارة فكان المعنى المكنى عنه هاهنا عثرة  
المعنى الحقيقية كونه مقصودا من اللفظ مستمرا  
هو فيه فاذ قبل السلم من سلم المسلمون من لسانه  
وبده واريد به التعريض في الاسلام عن لسانه  
معنى فالعنى الاصل هاهنا انحصار الاسلام  
فبين سلموا من لسانه وبده ويلزمه انحصار الاسلام  
عن المؤذي مطلقا وهذا هو المعنى المكنى عنه المقصود  
من اللفظ استمرا لا واما المعنى المرضي عن المقصود  
من الكلام سياقا فهو في الاسلام عن المؤذي  
المعين هكذا ينبغي ان يحقق الكلام ويعلم منه ان  
الكناية بالنسبة الى الكنى عنه لا تكون تعريضا  
قطعا والاشارة ان يكون المرض قد استعمل  
اللفظ فيه وقد ظهر بطلانه وهذا المجاز  
والحقيقة ايضا ياتلك السجاع ومثال الحقيقة  
قوله الاسد ياكل السجاع ومثال الحقيقة  
فان يفتاه الرجل حقتة التوراة على ما  
جاء في قوله فاحفظ التوراة على ما  
ان تعريضه انما طبع حفظ التوراة فانهم  
بذلك تعلم ان الخاطا في التعريض فافهم  
قوله جامعة بين انه من باب التعريض فافهم  
والتعريض والتلويح بمعنى ضد صالحة للكناية  
ويجمل السكاكي التلويح اسم الكناية الطليعة الوسايط  
الوسايط والرماد والاشارة اسم الكناية  
مع خفاء في اللزوم والابا والاشارة اسم الكناية  
القليلة الوسايط

من غير خفاء (الحادي عشر) كل من رضي  
 الحقيقة والمجاز والكناية والتميز في استعمال  
 الحقيقة والمجاز والكناية والتميز في استعمال  
 الحقيقة والمجاز والكناية والتميز في استعمال

القفا كناية عن البليد قوله من غير خفاء كطويل المجاز  
 كناية عن طول القامة انظر في الفتح في الاصل قوله  
 يطلق الخ اي على سبيل الاشتراك اللفظي قوله لا يستلزم  
 المجاز اي لا يلزم من تحققها تحققه فلا يلزم من استعمال  
 اللفظ فيما وضع له استعماله في المجازي قوله الثاني  
 اي عدم استلزام المجاز الحقيقة قوله فلا يشترط  
 تضمين على قوله والراجح الثاني قوله سبق الوضع اي  
 للمعنى الاصل على الاستعمال في المجاز قوله لا الاستعمال  
 اي لا سبق الاستعمال في المعنى الاصل فلا يشترط في المجاز  
 انظر الاصل قوله مثل بضم فكسر مسدداً قوله لم  
 يطلق اي لم يستعمل لفظ الرحمن قوله اطلاقاً صحيحاً  
 اي واما الفاسد فقد وقع من بني حنيفة في مسيلة الكذاب  
 قوله لان حقيقة الرحمة الخ علة لقوله وهو فيه تعالى  
 مجاز قوله مستحيلة لانها تاتر بخصوص لا يليق الا بالكاد  
 قوله ارادة الاحسان لازم قريب بلا واسطة والاحسان  
 بواسطة قوله فان قلت اي مورد اعلى المحصر في قوله  
 لم يطلق الخ قوله بنو حنيفة هي من العرب قوله الإمامة  
 بلاد الجوابها تنبأ مسيلة الكذاب قوله سموت الخ  
 كذب هذا الساعر فيما قال واستحق بعدل الله تعالى الوبال  
 والنكال قوله تقتلهم اي تكلفهم ومبالغتهم قوله  
 غير صحيح اي ليس جارياً على سليقة العرب وقانون لغتهم  
 قوله لجأهم اي تهادبهم وملازمهم قوله الباري  
 اي الخالق تعالى منهم اي طريق وقاعدة قوله اشكال

عن بعض القدرية لا بد ان يكون اللفظ  
 يستلزم بمعنى له او لا يستلزم  
 او لا فيما وضع له الاستعمال  
 الثاني فلا يشترط الاستعمال  
 وما مثل به للمجاز الذي لا حقيقة له تعالى  
 فانه لم يطلق اطلاقاً صحيحاً لان حقيقة الرحمة  
 وهو فيه تعالى القلب مستحيلة في حقيقة تعالى  
 التي هي رقة القلب وهو ارادة الاحسان  
 فالمراد منها لازمها فان قلت قد اطلقت بنو حنيفة  
 او الاحسان فان قلت قد اطلقت بنو حنيفة  
 على مسيلة من اليمامة وقال شاعرهم

عنون بالمجد يا ابن الاكرم من ابا  
 قلت \* واستغث الوري لا زلت رجماً  
 في كفرهم قال الحق الخ اي ان هذا من لغتهم  
 غير صحيح دعاهم اليه لجأهم في كفرهم  
 برغمهم بنو حنيفة مسيلة دون النبي صلى الله  
 عليه وسلم كما لو استعمل كما في لفظه الله  
 في غير الباري من لغتهم قال الشيخ الاسلام  
 اي فخرجوا باري من لغتهم في كفرهم عن منج  
 اللغة حيث استعملوا الحق في كفرهم عن منج  
 في غيره ام قال العلامة ان قاسم في  
 اشكال لا نهيت كان من الصفات المنسقة  
 ومن لازمها ان يكون القياس

من في حيزه مواضعها في كل هذا الاطلاق  
 ونظرا عما قاس باللفظ في ان اللفظ هو  
 ومثله هو غير متناهي عن منهج اللغة  
 لا يقال انه صادر عن الله تعالى وان  
 لا يقال انه صادر عن الله تعالى لان  
 الواضع اطلاقه على ما في اللفظ  
 فلا يصح اطلاقه على ما في اللفظ  
 فنقول اما الاول ففان اللفظ لا  
 باللفظ ومثله لا يصح اطلاقه على ما في اللفظ  
 الوصف على الغير كما في اللفظ لا يصح اطلاقه على ما في اللفظ  
 بل لو سلم انه علم بالوصف لا يصح اطلاقه على ما في اللفظ  
 في غاية البعد ولا دليل عليه فلا يصح اطلاقه على ما في اللفظ  
 فخطا بهم وايضا ظاهر قوله ان هذا الاستعمال  
 غير صحيح انه لا يصح حقيقة ولا يجوز استعمال  
 قوله كما لو استعمل كما في اللفظ لا يصح اطلاقه على ما في اللفظ  
 التجوز في الاعلام هو بغيره وان كان هذا الاستعمال  
 بغيره بان الشخص به تعالى المرفع بالردون  
 غيره واقول ان الشخص به تعالى المرفع بالردون  
 عبد السلام انه مختص به شرعا لا لغة لان لا  
 استعمال عليه ولا لغة اختصاصا من الرحمن تعالى  
 على ما في اللفظ وان كان ذلك لا يصح اطلاقه على ما في اللفظ

بكسر الهزة اي توقف قوله جواز التجوز في الاعلام  
 اي التي اشتهرت مسمياتها بصفة صالحة لكونها وجه شبه  
 فنقول بكل كسحبان وحاشا لقول لمانع من استثناء  
 اعلام الله تعالى وتخصيصها بامتناع التجوز فيها وان  
 اشتهر مسمياتها بصفة صالحة لذلك قوله واجاب  
 اي عن اصل الاشكال قوله بال قال المحقق الامير لكونها كالجمل  
 من مدخولها غابت بينه وبين المنكر قوله دون غيره  
 اي المرفع وهو من فليس يختص به تعالى قوله معناه  
 اي رهن قوله لا يصدق اي لا يصح ان يجعل قوله على  
 هذا اي المختار في الجواب من انه شرعي فقط قوله  
 حقيقة لغوية اي لاستعماله فيها وضعه قوله قطعا  
 اي اتفاقا قوله وكذا ان استويا الخ انظر حكمائيه  
 الخلاف في هذا القسم على هذا الوجه مع حكاية المحلى  
 الاتفاق فيه على جملة على الحقيقة وسلمه ابن قاسم  
 والبيان ونصه في الاصل قوله بل يحمل انه امر بابطال  
 قوله عليهما اي الحقيقي والمجازي معا قوله ما فيه  
 اي من حكاية الركني لاتفاق على اشتراطها انظر الاصل  
 قوله اللفظ اي الذي هو معنى الحقيقي قوله المطبق  
 اي المنخفض قوله التخصيص قصرة اصوليون بقصر  
 العام على بعض افراده والعام بلفظ يستغرق الصالح بل لا يحصر  
 بخوان الانسان في خسر الا الذين استوائه قوله اولي من  
 التجوز فان احتمل الكلام التخصيص والتجوز فجملة على التخصيص  
 اولي لقبين الباقي من العام بعد التخصيص بخلاف المجاز لجواز

البالغ في الانعام غايته وذلك لا يصدق على  
 غيره تعالى وعلى ما في اللفظ لا يصح اطلاقه على ما في اللفظ  
 بجملته على الشرع كونه لا يكون اللفظ لا يصح اطلاقه على ما في اللفظ  
 مبنية على لغوي وعلى هذا يكون اللفظ لا يصح اطلاقه على ما في اللفظ  
 شرعي لا لغوي فاحفظه (الثالث) الحقيقي  
 له حقيقة لغوية فاحفظه (الثالث) الحقيقي  
 كان استعمال اللفظ في معناه الحقيقي فاحفظه (الثالث) الحقيقي  
 استعماله في معناه الحقيقي فاحفظه (الثالث) الحقيقي  
 القرينة جملة على معناه وقوله ان استعمل عليه وردجه  
 ولا يوجد ما بعد وقيل بل يحمل عليه ما وردجه  
 اكثر الامور اول وعنده صاحب المجاز  
 قوله وان كان استعماله في اللفظ لا يصح اطلاقه على ما في اللفظ  
 فهو من الحقيقة القدر في اللفظ لا يصح اطلاقه على ما في اللفظ  
 اي حقيقة القدر في اللفظ لا يصح اطلاقه على ما في اللفظ  
 الحق وعرض اللفظ لا يصح اطلاقه على ما في اللفظ  
 مع فرض عدم القدر في اللفظ لا يصح اطلاقه على ما في اللفظ  
 الاصولي انما هو في اللفظ لا يصح اطلاقه على ما في اللفظ  
 اذا هب حقيقة في اللفظ لا يصح اطلاقه على ما في اللفظ

من في حيزه مواضعها في كل هذا الاطلاق  
 ونظرا عما قاس باللفظ في ان اللفظ هو  
 ومثله هو غير متناهي عن منهج اللغة  
 لا يقال انه صادر عن الله تعالى وان  
 لا يقال انه صادر عن الله تعالى لان  
 الواضع اطلاقه على ما في اللفظ  
 فلا يصح اطلاقه على ما في اللفظ  
 فنقول اما الاول ففان اللفظ لا  
 باللفظ ومثله لا يصح اطلاقه على ما في اللفظ  
 الوصف على الغير كما في اللفظ لا يصح اطلاقه على ما في اللفظ  
 بل لو سلم انه علم بالوصف لا يصح اطلاقه على ما في اللفظ  
 في غاية البعد ولا دليل عليه فلا يصح اطلاقه على ما في اللفظ  
 فخطا بهم وايضا ظاهر قوله ان هذا الاستعمال  
 غير صحيح انه لا يصح حقيقة ولا يجوز استعمال  
 قوله كما لو استعمل كما في اللفظ لا يصح اطلاقه على ما في اللفظ  
 التجوز في الاعلام هو بغيره وان كان هذا الاستعمال  
 بغيره بان الشخص به تعالى المرفع بالردون  
 غيره واقول ان الشخص به تعالى المرفع بالردون  
 عبد السلام انه مختص به شرعا لا لغة لان لا  
 استعمال عليه ولا لغة اختصاصا من الرحمن تعالى  
 على ما في اللفظ وان كان ذلك لا يصح اطلاقه على ما في اللفظ

والاضمار والنقل والاشتراك

تعدد دة ولا قرينة معينة كقوله تعالى ولا تأكلوا مما لم يذكر  
اسم الله عليه قال الحنفى اى مما لم يذكر الاسم عليه عند ذبحه  
وخص منه الناسى له وقال غيره اى مما لم يذكر فيه عن  
الذبح مما يقارنه غالبا من ذكر الاسم فتحتل ذبيحة من لم يسم  
ولو عمدا فقوله والاضمار اى والتخصيص اولى من  
الاضمار فاذا احتمل الكلام التخصيص والاضمار حصل  
على التخصيص كقوله ولكم في القصاص حياة فتحتل ان  
المعنى ولكم في شئ القصاص حياة لكنه عن القتل فيكون  
الخطاب عاما واضمارا ويحتل ان المعنى لكم يا ورثة  
القتول في القصاص نفسه حياة بدفع شر القاتل الذي ساء  
عدواكم فيكون الخطاب مختصا بهم فقوله والنقل اى  
والتخصيص اولى من النقل للمفرد من معناه الاصلى لمعنى  
آخر مع هو الاصلى فاذا احتمل الكلام لان يكون فيه تخصيص  
وفعل فحمله على التخصيص اولى من جملة على النقل لصلامة  
التخصيص من شئ المعنى الاول بخلاف النقل كقوله واحل  
الله البيع فتحتل هو الباطل مطلقا ويخص منه الناسد  
لعدم حمله وقيل ينقل شرعا للبايع بشرط صحة وهما  
للشافعى فما شك في استجماعهما حلال على الاول  
اذا الاصل الصحة دون الشان اذا الاصل عدم استجماعهما  
فقوله والاشتراك اى التخصيص اولى من الاشتراك فان  
احتمل الكلام التخصيص والاشتراك فحمل على الاول اولى  
كقوله ولا تشكروا ما انفق اباؤكم من النساء قال الحنفى اى ما  
وطئها اذ النكاح حقيقته في الوطن فحرم من نية الاب

وقال الشافعي أي ما عقد وأعليها ويلزم الأول الاشتراك  
 إذا النكاح حقيقة في العقد لكثرة استعماله فيه والثاني  
 التخصيص بغير الفاسد بناء على تناول العقد له فهذه  
 أربع صور قوله والتجوز والاضمار والنقل أولى من  
 الاشتراك أي كل واحد منها أولى منه عند تعارضهما  
 فإن احتمل التجوز والاشتراك فالأول أولى لأن المجاز  
 أغلب من المشترك كالنكاح قيل حقيقة في العقد مجاز  
 في الوطئ وقيل عكسه وقيل مشترك بينهما وقيل حقيقة  
 في أحدهما ومحتمل الحقيقة والمجاز في الآخر وإن احتمل  
 الاضمار والاشتراك فالأول أولى كقوله تعالى واسئل  
 القرية قيل أهلها وقيل القرية حقيقة في الأهل كالابنية  
 المجتمعة وإن احتمل النقل والاشتراك فالأول أولى لأن  
 المنقول لا اتحاد مدلوله قبل النقل وبعدة لا يمنع العمل  
 به والمشارك لتعدد مدلوله لا يعمل به إلا بقرينة  
 تعين أحد معنييه إلا إذا قيل بحمله عليهما كالزكاة إذا  
 هي حقيقة في الزيادة ومحتملة لكونها في المال المخرج  
 حقيقة لغوية ومنقولة شرعية فهذه ثلاثة صور قوله  
 والأصح أن التجوز والاضمار أولى من النقل فإن احتمل  
 التجوز والنقل فالأول أولى لسلامته من هجر المعنى الأول  
 كقوله وأقيموا الصلاة أي العبادة الخاصة فقيل  
 مجاز عن الدعاء بخير لاشتمالها عليه وقيل نقل إليها  
 شرعا وإن احتمل الاضمار والنقل ترجح الاضمار لسلامته  
 من نسخ الأول كقوله تعالى وحرم الربا قال الحنفية

والتجوز والاضمار والنقل أولى من الاشتراك  
 والأصح أن التجوز والاضمار

أخذه وهي الزيادة في بيع درهم بدرهمين فإن تركه  
صح البيع وحل وقال غيره نقل سراً للعقد فهو فاسد  
وأن أسقطت والأثر باق فها تان تمام العشر قوله  
مستويان لاحتياج كل منهما لقربة فإن احتمل التجوز والاضمار  
استويا وقيل التجوز أولى لكثرة وقيل الاضمار أولى  
لاتصال قريته كقوله لعبد الذي يولد مثله لمثل المشهور  
نسبة لغيره هذا البني فيحتمل أنه أراد به عتيق بغير اللزوم  
عن اللازم ويحتمل مثل أبي في الشفقة فيعتق على  
الأول لا الثاني انظر الأصل ثوله الخمسة أي التخصيص  
والتجوز والاضمار والنقل والاستراك قوله محلة  
بالفهم اليقيني أي موجبة لانقائه قوله بأخذ كل واحد  
مع ما بعده أي مع كل واحد مما بعده بأن تأخذ  
التخصيص مع التجوز ومع الاضمار ومع النقل ومع  
الاستراك فهذه أربع صور والتجوز مع الاضمار  
ومع النقل ومع الاستراك فهذه ثلاث صور والاضمار  
مع النقل ومع الاستراك فهاتان صورتان والنقل  
مع الاستراك فقد تمت العشر صور وتقدمت مثلتها  
قوله في كل أي من المنقول والمشتك قوله ما أي لفظ  
جنس قوله وضع فصل أول مخرج غير الموصوع قوله  
لغنييه فصل ثان مخرج ما وضع لغني واحد كل كائن  
أو جزئي كزيد والمراد وضع لكل معنى بانفراد قوله  
مثلاً لإدخال ما وضع لمعان قوله على السواء فصل ثالث

مستويان وانهما أولى من النقل وهذه  
الخمسة محلة بالفهم اليقيني ويتحصل  
في تعارضها عشر صور بأخذ كل منها  
مع ما بعده وأمثلتها تطلب من كتب  
الأصول والفقه بين المنقول والمشتك  
ما وضع لغنييه مثلاً على السواء

مخرج المنقول قوله بان وضع الخ تصوير لوضعه لمعنيه  
على السواء قوله لهذا اي المعنى كالباصرة قوله لاذك اي  
المعنى كالجارية قوله النقل اي اللفظ قوله اولاً  
الواو الخ مخرج المشترك والمجود قوله عن الحقيقة اي  
التعبير بها عن المعنى قوله الى الجاز اي التعبير به عن  
المعنى قوله امور جمع اسم معنى شيء قوله المجلس اي  
مجاز عن اهله لعلاقة المحلية عدل اليه عن الحقيقة مع  
انها الاصل المقصد تعظيم المسام عليهم قوله اليجاز  
ياؤه بدل من واواي الاختصار قوله على الشيعة  
اي شجاعة المشبه المستفاد له وانما كانت الاستفارة  
ابليغ من التشبيه لا بقاها على تناسيه ودعوى كان المشبه  
من افراد جنس المشبه به فتقيد مساواة المشبه للمشبه  
به في وصفه الذي اشتهر به بخلاف التشبيه قوله  
جناح الذل يحتمل تشبيه الذل بطائر على طريق الكنية  
وابتئات الجناح تخيل قوله من الرحمة تعليل اي من  
اجل فرط الرحمة البيضاء في تدلل لها وتواضع فيها  
جعل للذل جناحاً وامر بتخفذه مبالغة او راجحاً  
كقوله وانخفض جناحك المؤمنين وازادته الى الذل  
البيان والمبالغة كما اضيف بها تم الى الجود وانخفض  
لها جناحك الذليل قوله تشبيهاً آخره ذال معجمة  
مع مد رشحذ المقل معناه في لاسل احداث التشكين  
والمراد لازمه من التقوية والتدريب او نون اي املاً  
شؤله الذهن اي القوة التي تهتئ النفس لاكتساب

بان وضع هذا كما وضع لاذك من غير اعتبار  
النقل عن احدى هاتين الاخرى والمنقول عام  
بوضع لمعنييه مثلاً على السواء لوضع اولاً  
لاحد هاتين هاتين نقل الى الاخرى لتناسيه بينهما  
كذا في شرح الشمسية للولي النفاذاني  
عن الحقيقة الى الجاز اي الامور الى القول  
في قولك سلام على المجلس العالي ومنها التعظيم كما  
في افادة المقصود مع اليجاز كما في ريات اسلا  
فانه المنع في الدلالة على الشيعة مع اليجاز  
من قولك ريات اسلا على الشيعة مع اليجاز  
ومنها تصوير العقول بضمورها لشيعة  
زيادة في التقدير كما في قوله تعالى واحقق  
لها جناح الذل من الرحمة ومنها انخفض  
الذهن لان فهم المعنى من الجاز يتوقف على  
التفكير وقد كان يحتمل الحركة الذل  
فيحصل من الغم شبه لاذك اكتسب ومنها  
بذل الكلام او الخاطب اللفظ الحقيقي كما  
في قول النفاذ ليجوز نقل حيثش الزور

العلوم التصورية والتقديرية بقوله الوطئ بفتح الواو  
وسكون الطاء المسئلة قوله خلا بالخاء المعجمة  
مقصودا قوله برز بضم أوله شوله غلط وما  
الفقها بتسديد اللام قوله ثقل بكسر فسحة قوله  
كالخفقي خاء معجمة فنون فضاء فقاهين بينهما  
ياء مئاة تحت السريعة جدا من النوق والظلمان وحكا  
جري الخيل قوله للداعية أي الماذلة العظيمة فيعدل  
عن لفظ الخفقي إلى الموت أو الحزن مثلا لأنها  
سببه قوله التبيين مصدر وجنس المشغل بين شيئين  
صيرها متجانسين متساويين قوله الجمع جمع الجمع  
فواصل كقوافي الشعر قوله البديع أي العالم الذي  
يعرف به وجوه تحسين الكلام بعد رعاية مطابقة  
لمقتضى الحال ووضوح دلالة قوله بالوضع النومي  
أي النامي التأويلي قوله إذا الوضع المعلقة لانتاج  
العلة قبله كونها مطابقة قوله لا يقال إن غلط  
أو مخالطة نشأ من الالتفات للوضع الأول التحقيق  
مع أن الحكم مبني على التأويل التأويلي قوله في ضمن  
دلالة على الكل إن حاصله أنها دلالة واحدة بالذات  
متعددة بالاعتبار فباعتبار تعلق الفهم بالكل يسمى  
مطابقة وباعتبار تعلقه بجزئها حاصل في ضمنه  
يسمى تضما مثلا إنسان يدل على حيوان ناطق فباعتبار  
تعلق الدلالة بجموعها مطابقة وباعتبار تعلقها بأحد  
في ضمن مجموعها تضمن قوله والمزور أي وفي

و من ادهم الرطب من ان الرطب يقال له  
خلاد واليابس شيش وانما انزلوا تسمية الرطب  
جسديا متجاوزا الكثرة فزادوا على من الرطب  
الجسدي مصفا من الماء ومنها اوردوا ان الانسان  
فيها يقل اللقظ الحقيق من الرطب في نفسه ولا يلد  
اسم المدامة ومنها في اسم الرطب لان الرطب  
فيها رطبا على مقابلة الجفاف في مطا بقية الانواع  
التي هي على تمام الموضوع له اي بالانواع والاشياء  
اللقظ على تمام الموضوع له اي بالانواع والاشياء  
اذا وقع في الجفاف بقية اعراضه على الجسم  
اذا كان السعد في مطا بقية المدامة المعصية  
لا يقال المعصية لانها اللقظ على الجفاف في الجفاف  
له او لا في المدامة لانها لا تنقل في الجفاف  
وقالوا في المدامة لانها لا تنقل في الجفاف  
ولانها على الجفاف في الجفاف في الجفاف  
على الجفاف في الجفاف في الجفاف في الجفاف



اصالة الدلالة وتعال الدوال قوله الاستعارة ضالة  
شهادة وتبعا سواهد قوله لتعارف الشهادة او على  
للملازمة واجب ايض بان الشهادة بخباية الفرس  
ضرر لانها توقعه في المالك قوله فساد الوجهه  
اقتضاء استعمال الشهادة في معناها الحقيقي مع استعماله  
هنا قوله الجامع الخيال انظره في الاصل قوله  
انظمهم اى جمع الاربعة قوله كالسلك اى في الخيط  
مطلق الجمع قوله فيما قيل اى برده بان سبب التعقب  
تفكيك المركب واعتبار الفهم غير مقيد بكونه من الامر  
والواقع في التعريف مقيد بذلك وهو صفة للدال  
كالدلالة كما ان الشرب من العرصة له قوله فاحرم  
على البيان اى لهذه الامور المهمة بكسر الراء اى اجتهد  
في حفظه ولا تقصر فيه قوله فقل ان تجده اى  
لعدم وجدانه في غير هذه الرسالة وفي الاصل تكميل

باب تقسيم المجاز الى مرسل واستعارة

قوله المنقول عنه انه عدل اليه ليشمل المجاز على  
المجاز قوله استعارة اى سمي بها فهو لفظ مستعمل  
في غير ما وضع له فاصطلاح الخطاب للملاحظة  
المشابهة وقرينة مانعة مما وضع له قوله فجاز مرسل  
اى يسمى به فهو لفظ مستعمل في غير ما وضع هو له  
فاصطلاح الخطاب للملاحظة علاقة غير المشابهة  
وقرينة مانعة قوله المستعمل في النبات اى للملاحظة

المستعار لقليل لها التباين في الشهادة العلماء  
التي بعضها من جهة على قصد من معنى الدلالة  
فان سببه التباين بين قول السالك في الطريق  
فما و منه قول السالك في الطريق  
انجالي في حوار بين اى طريق الذي هو اقرب  
انظمهم سلك الطريق لتلك الاستعار  
فانه استعار لا نظام الا انها للاستعار  
التاسعين لجمع الطريق مستعاره النظام  
الاربعة واوردة مستعاره النظام  
له ان قلته كيف صبح الريح الذي هو حال  
الذي هو وصف الرقعة وان كان خيال  
الطريق قلت فصل الجمع وان كان خيال  
للطريق الا ان في وصفه اشارة الى وصف  
كالانظام فان لا يمكن ان يعبر عنه بالمتنوع  
جميع امور لا دلالة اللفظ فم المصنف من  
ذكر واقفا قبل دلالة اللفظ فم المصنف من  
استعمله الانظام وذهب بعضهم الى جعل  
ذكرنا لا يجزى الجمل ونظمهم فاحسن  
عبارة على تضيي ان تجده في غير هذه الرسالة  
على هذا البيان فقل ان تجده في غير هذه الرسالة  
تقسيم المجاز الى مرسل واستعارة  
لما كانت علاقة المشابهة بين المصنف  
المجاز عنه والمعنى المنقول اليه فهو استعارة  
والانجياز مرسل فالثاني كالنفس المستعمل في النبات



قوله على التحقيق قيد في حصرها في تسعة عشر انظر  
 الاصل قوله العلة الناقصة هي التي لا تستقل باقتضاها  
 المعلق بالفتح كما عدا صيغة منتهى الجموع والفاء التانيث  
 من علة منع الصرف قوله رعيانا غيشا اي نباتا يقترنية  
 رعيانا والعلاقة كون المطر الذي هو مسمى الغيث في  
 الاصل سببا للنبات قوله الشئ اي المنقول عنه قوله  
 امطرت السماء نباتا اي غيشا يقترنية امطرت والعلا  
 كون المنقول عنه مسببا عن المنقول اليه قوله الالية  
 بفتح الهزرة ممدودا وكسر اللام وشذ المنة تحت  
 قوله واجعل لسان صدق في الاخير قال البيضاوي  
 اي جازها وحسن صيت في الدنيا سقى اثره الى يوم الدين  
 ولذلك ما من امة الا وهم محبوبون له مشنون عليه او  
 صادقان من ذريتي يجحد اصل ديني ويدعوا الناس الى  
 ما دعوت اليه وهو محمد صلى الله عليه وسلم قوله  
 اي ذكر تفسير للسان فقد اطلق لفظ لسان الموضوع  
 لآلة النطق المعلومة المتوسطة بين المتكلم والكلام  
 في ايصال اثر فعل الاول وهو التكلم الى الثاني لكون  
 المنقول عنه آلة المنقول اليه قوله متضمنا اي  
 مشتملا ومتركبا قوله يجعلون اصابعهم في اذانهم  
 البيضاوي اطلق الاصابع على الانامل مبالغة قوله  
 اي رؤس اناملهم تفسير لاصابعهم فقد اطلق لفظ  
 اصابع على رؤس اناملها لكون المنقول عنه كالا المنقول  
 اليه متضمنا له ولغيره قوله هذا اي في قوله جل

على التحقيق تسعة عشر الاول السببية  
 اي كون الشئ سببا ومؤثرا في شئ آخر مطلقا  
 ليسهل العلة الناقصة نحو رعيانا غيشا الثانية  
 المسببية اي كون الشئ منسببا ومما اثر  
 من شئ آخر نحو امطرت السماء نباتا الثالثة  
 الالية اي كون الشئ واسطة في ايصال اثر  
 المؤثر الى المتأثر نحو قوله تعالى واجعل  
 لسان صدق في الاخير في الاخرة اي ذكر اصداقا  
 لسان حسنا الدابة الكلية اي كون الشئ  
 متضمنا لشئ آخر ولغيره اي رؤس اناملها  
 يجعلون اصابعهم في اذانهم اي رؤس اناملها  
 وتقل يد من بعض الافعال لا يجوز هذا

شأنه يجعلون أصابعهم فإذا منهم فلفظ أصابع مستعمل  
فيما وضعه قوله فقوله لأن نسبة الفعل أي سواء كانت  
أسنادية أو إيقاعية علة لتنفيد الجاز في الآية الكريمة  
فقوله إلى ذي أجزاء أي إلى فاعل أو مفعول ذي أجزاء  
فقوله يكفي فيها أي في كونها حقيقة عقلية قوله دخلت  
بلد كذا مثال للنسبة الإيقاعية قوله ودخلت  
ليلة كذا مثال للأسنادية فقوله ومسحت بالمد  
مثال للإيقاعية بواسطة حرف قوله فلا يجوز  
في إيقاع الجعل على الأصابع أي الباقية على حقيقتها  
تفريع على قوله نسبة الفعل أي قوله أي ذاته تفسير  
للووجه الموضوع للمعنى المعروف واستعمل في الذات  
لملاحظة أن المنقول عنه جزء المنقول إليه في قوله  
وإن منزلة القديم جل شأنه عن ذلك إلا أنه انزل  
كلامه على لغة العرب وخاطب عباده بما يالفون وفقاً  
لهم ونقربا لمقوله قوله على مذهب الخلف أي المتأخرين  
من أهل السنة والجماعة المؤولين للنسبة تأويل  
تقصيلاً بصرف اللفظ عن ظاهره وبيان المراد منه  
وهذا مناسب الحال القاصرين وإما السلف رضي الله  
عنهم فيصرفون اللفظ عن ظاهره أيضاً ويمسكون  
عن بيان المراد مفروضين فيه لرب العباد هريامن  
المقطبيل وإدباً مع الرب الجليل قوله بخلاف الأرض  
أي لا انتفاء الشرط الأول قوله والظفر والأذن الخ  
لا انتفاء الثاني قوله وإما إطلاق العين الخ جواب

لأن نسبة الفعل إلى ذي أجزاء يكفي فيها تعلقه  
ببعض أجزائه كما يقال دخلت بلد كذا أو ليلة  
كذا أو مسحت بالمد كذا ولا يجوز في إيقاع  
الجعل على الأصابع الخامسة الجزئية أي  
كون الشيء متضمنة لشيء آخر غير هو كذا  
الأوجه أي ذاته على مذهب الخلف قال  
الناصر اللقاني استمر طواف هذه العلامة  
أن يكون الكل مركباً من أجزائها حقيقة وأن  
يستلزم انتفاء الجزء انتفاء عرفاً كما لا ريب  
والرفقة بخلاف الأرض المسماة والأرض  
والظفر والأذن إلا أن الإنسان أو أي واليد  
كما في المطول قال فيه وإما إطلاق العين



تكون العلاقة بينهما المتساوية فيكون حقيقة واستقارة  
 باعتبارين وتارة تكون غيرها فيكون حقيقة ومرسلا  
 كذلك وذكر البدر الامير فيه ثلاثة اقوال حقيقة  
 مجاز جمع بينهما قوله من الاعتذار لا يخفى على المتأمل  
 ان منشأ الزيادة الاعتذار المذكور وانهما بمعنى  
 قوله من المجاز العقلي هو اسناد الفعل وما فيه  
 معناه الى ملابس له غير الملابس الذي ذلك الفعل  
 او ما فيه معناه مبنى له بتأول فيكون يجوز في اسناد  
 العين للربيعة لا في كلمة العين قوله ويقولون هو اذن  
 قال البيضاوي يسمع كل ما يقال له ويصدق سمي  
 بالجارية للبلاغة كانه من فرط استماعه صا جملة  
 آله السماع كما يسمى الجاسوس جينا لذلك واستق له  
 فعل من اذن اذنا اذا سمع كائن وسئل روى عنهم  
 قالوا محمدا اذن سامعة تقول ما سئنا ثم ناتي به  
 فيصدقنا بما نقول قوله من قبل بكسر ففتح اي جهة  
 قوله فرط بفتح فسكون اي شدة وغلبة قوله ومن  
 لم يشبه لهذا قال اخ اقول المتبادر من قول البيضاوي  
 سمي بالجاسوس انه مرسلا والاقوال اسندت اليه  
 الجارية وقوله لانه صار الخ لا ينافي ذلك فقوله هذا  
 صريح في ممنوع قوله مع بفتح الميم وسكون العين  
 قوله اوس بفتح الميم وسكون الواو وقوله بعض  
 جميع النفوس ان اراد بالبعض الجزء بالياء المشناة  
 والفرق ويجمع النفوس الكلي والجنس المتحقق في كل

وقوله وكان الجزء مما اذا اتى الخ هو تفتيح  
 قول التناصر وان يستلزم الخ زاد بعضهم او  
 كان له مزيدا خضعا بالعين في المطلوب من  
 الكل المسمى باسم الجزء كالعين في الربيعة  
 والبدر في المعطى قول لا يحتاج على هذا العام  
 عن المطول لاعتذار عن اطلاق العين  
 على الربيعة ومثله اطلاق اليد على المعطى ولا  
 المعطى ما خرج من الطول من منه لان الذي منه  
 هو اطلاق اليد على الطول من منه لان الذي منه  
 المعطى وتارة ان كمال بلاغة اسناد لخصوص  
 العين على الربيعة مجاز مرسلا فيكون اطلاق  
 البلاغة ان يكون من المجاز العقلي مقتضى  
 البيضاوي في تفسير قوله تعالى ويقولون هو  
 اذن سمي بالجارية لانه من قبل فرط سماعه  
 جملة آله السماع كما يسمى الجاسوس جينا لذلك  
 قال هذا صريح في انه نظير قوله فانما هي اقبال  
 وادبار ومن لم يشبه لهذا قال انه مجاز مرسلا  
 كذا في ريس وانه يشبه لهذا قال انه مجاز مرسلا  
 من بنية الاجزاء كما في اطلاق القافية على البنية  
 او التقصيدة كما في قول من بنى اوس  
 ومعلقة نظم النواحي فلما قال قافية هجاء  
 وجعل في الرسالة الفارسية من صور هذه القوافي  
 النكوة في الايات اذا اريد منها العمود قوله  
 تعالى علمت نفس اي كل نفس لان النفس الواحدة  
 لبعض جميع النفوس فلا وجه لمدحها  
 علافة مستقلة واقول فيه بخ

115

٢٠

7:1

بتكرار الظهار والرقبة مقيدة بالايمن عندنا قياسا  
على كفارة القتل فقوله تجوز عن تجوزاى نقل اللفظ  
من معنى مجازى لمعنى مجازى فهو من صور المجاز على  
المجاز بيان ان لفظ رقبة نقل ابتداء من الخارجة  
للذات المركبة منها ومن غيرها لعلاقة الجزئية ثم  
نقل من الذات المطلقة للذات المقيدة بالايمن  
لعلاقة الاطلاق فقوله ادخلوا البيت قال البيضاوي  
اي باب القرية او العقبة التي كانوا يصلون اليها فام  
لم يدخلوا بيت المقدس في حياة موسى عليه السلام  
سجدا مستطامين مخبتين او ساجدين لله شكر على  
اخراجهم من التير قوله ولا يستماذا جعلت الجنسية  
اي دلالتها على ان المراد دخولها الحقيقة في ضمن اي فرد  
من افرادها لاستعمال اللفظ في ما وضع له وفيه ايض  
انه مخالف لما تقدم عن القاضى من تفسيره بآمين قوله  
اعنى تجريد الكلمة نحو المناسب لجعله من المرسل الكلمة  
المجردة نحو واحترز بالعناية عن التجريد بمعنى انتزاع  
امر آخر من ذي صفة بما نله فيها مبالغة في كمالها فيه  
كقولك لي من فلان صديق جسيم اي يبلغ من الصداقة  
حدا صريح معه ان يستخلص منه آخر مثله فيها فقوله  
امر بحسد ون الناس قال البيضاوي بل يحسدون  
رسول الله واصحابه والعرب او الناس جميعا لان من  
حسد على النبوة فكأنما حسد الناس كلهم كالحمر ورشهم  
ونجهم وانكر عليهم الحسد كما ذمهم على البخل وهما شر

ففيه  
تجوز عن  
تجوز علاقة  
الاول الجزئية والثا  
الاطلاق التاسعة التقيد  
اي المقيدة اي كون الشيء  
مقيدا بقيد او قيود كما في الكلام  
الانسان واردة الحيوان مطلقا  
قيل ومنه ادخلوا البيت سجدا اي با  
كان ولا يتم اذ جعلت الجنسية  
ومن المجاز المرسل الذي علاقته  
التقييد التجريد اعنى تجريد الكلمة  
عن بعض معانيها فاعرفه العاشر  
اي العامية اي كون الشيء شاملا  
لكثير من كقولهم تعالى امر  
يحسدون الناس يعني يحسدونهم صلى الله عليه وسلم

الردائل فكان بينهما تلاذما وتجادبا على ما اتاهم الله  
من فضله يعني النبوة والكتاب والنصرة والاعزاز  
وجعل النبي الموعود به منهم فوله الذين قال لهم  
الناس قالوا ليسوا وي معنى لركب الذين استقبلهم من  
عبد القيس ونعيم بن مسعود الاشجعي واطلق عليه  
الناس لانه من جنسه كما يقال يركب الخيل وماله الا  
فرس واحد ولانه انضم اليه ناس من المدينة واذا عوا  
كلامه ان الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم يعني ابا  
سفيان واصحابه انظر تمامه في الاصل فوله مراد  
تنا ولا معناه ان المتكلم قصد شموله لكل ما يصلح له  
واستعماله فيه فوله لاحكام معناه ان المتكلم لم  
يقصد الحكم على كل ما يصلح له بل على بعضه بقدرية  
المخصص فوله لم ير دعوته اخرى لم يقصد  
المتكلم عمومته في الاستعمال ولا في الحكم بل قصد به  
الفرد الخاص انظر الاصل فوله يتحد العام المخصوص  
اخر من تامل كلام ابن السبكي والمحلى الذي في الاصل  
وفهمه على وجهه علم ان هذا البحث ناشئ عن عدم  
فهمه على وجهه وبيان في الاصل فوله بحسب اتم  
لعل الاولى ما فوقه لينطبق على المثال فان تعين الضمان  
بالفعل بحسب الانسان لا بحسب ذاته فانه بحسبها كلى  
وبالجملة فالمراد الخاصية الاضافية بكون المنقول  
عنه خاصا بالنسبة للمنقول اليه سواء كان خاصا  
بحسب ذاته كزيد او كليا كضاحك فوله الضاحك

وقوله تعالى الذين قال لهم الناس يعني  
نعيم بن مسعود الاشجعي ونحوهما من كل عام  
اريد به المخصوص وكونه مجازا مما لا خلاف  
فيه واما العام المخصوص على ما اخذ ابن  
السبكي تبعاً لوالده في الفرق بينهما من ان  
العام المخصوص اريد به المخصوص لم ير دعوته  
والعام الذي اريد به المخصوص حقيقة لاستعماله على  
لاتنا ولا لاحكاما يكون الافراد وان لم يعم  
هذا في معناه وهو جملة الافراد وان لم يعم  
الحكم والاكثر على انه مجاز في الاصول  
ما وضع له اولا كما يتحد العام المخصوص والعام  
اقول على هذا يتحد العام المخصوص فتأمل الحادية  
الذي اريد به المخصوص اي كون الشيء لثنتين  
بحسب ذاته كما في اطلاق الضاحك وادارة كل  
انسان

اي بالفعل واما بالقوة فساو ولا انسان قوله الفرق  
بين المطلق والعام بان المطلق الشئ المجرد عن  
القيود كلها في الحقيقى او بعضها في الاضافى وان  
العام الشامل لكثيرين قوله والمقيد والخاص بان  
المقيد الشئ المقيد بقيد او قيود والخاص الشئ الذى  
تعين بذاته انظر الاصل قوله وان المطلق اخر  
تصريح بما استفيد من ذلك لزيادة البيان قوله  
اللفظ جنس قوله الدال فصل مخرج للمهملة قوله  
على المفهوم الكلى مخرج علم الشخص قوله لا بشرط  
شئ مخرج علم الجنس والمقيد والخاص قوله بشرط  
الشمول مخرج للمطلق والمقيد والخاص وعلم الجنس  
قوله لكنه استند الى لرفع ايهما استواءهما في  
الاستعمال قوله غالبا وغيره وصف اللفظ به نحو  
لفظ انسان كلى قوله غالبا وغيره وصف المعنى به  
كمعنى الحيوان عام قوله اعتبارى اى باعتبار  
الاستعمال فقط انظر الاصل قوله بشرط تعينه  
مخرج للمطلق والعام قوله بذاته مخرج للمقيد  
قوله الاقسام الاربعة اى المطلق والعام والخاص  
والمقيد قوله لا يظهر في الجمع العام اى لا يشمل  
تعريفه العام لجمع العام قوله لان مدلوله الاحاد  
نحو والله يحب المحسنين اى ينبى كل محسن انظر الاصل  
قوله اعتبار ما كان اى الوصف الذى كان ثابتا  
للذات التى عين اللفظ بازاها باعتبار قيام ذلك

وقد استفيد من ذلك الفرق بين المطلق والعام  
والمقيد والخاص فان المطلق هو اللفظ الدال  
على المفهوم لا بشرط شئ والعام هو اللفظ  
الدال على المفهوم لا بشرط شئ والعام هو اللفظ  
الكلى كونه يستعمل في المعنى اى يوصف به  
المعنى غالبا كما ان العام يستعمل في اللفظ اى  
يوصف به اللفظ غالبا والفرق بينهما اعتبارى  
بذاته ويرادف الدال على المفهوم بشرط اعتبارى  
كالفرق بين الكلى والعام والفرق بينهما اعتبارى  
الدال على المفهوم بشرط اعتبارى والمقيد هو اللفظ  
وكل من الاقسام الاربعة معنى اضافى لان  
المطلق قد يكون مطلقا بالمعنى اى لان  
بالنسبة الى اخره وكذا البيان كذا فى تقريب  
الى المفهوم فى العام الماهية الكلية وهو لا يظهر  
في الجمع العام لان مدلوله الاحاد ويؤخذ من  
جعله وصف اللفظ بالشمول والخصوص  
غالبا اذ قصد برفعه عن اللفظ باعتبار قوله  
الثانية عشر اعتبار ما كان كقوله تعالى وانما  
اليتامى مواهبهم شئ الذى كان ثابتا لهم من اللفظ  
وهم البالغون شئ الذى كان ثابتا لهم من اللفظ  
صغير فان آية ومن سائر الحيوانات رضيع  
ما شابهه اعتبارا لما كانوا عليه من اللفظ

الوصف

الوصف بها ثم زال عنها واطلق اللفظ عليها للملاحظة  
 انها كانت موصوفة به قبل الاطلاق قوله هذا القسم  
 اي اللفظ المستعمل باعتبار ما كان قوله ولو في  
 الزمن الماضي اي والمستعمل كما سيأتي تحقيقه قوله  
 بضدها ليس الضمير للعلاقة كما يوهمه ظاهر العبارة  
 بل للحالة والصفة التي كان الشيء عليها قوله لافرق  
 اخاي لتلبس كل من البائع والشئ بضدها كان متلبسا  
 به من البلوغ المضاد للصغر والشيوخه المضادة  
 للطفولية فلا وجه للشرط المذكور والتفرقة بينها  
 عليه قوله اني ارا في قال البيضاوي في المنام وهي  
 حكاية حال ما ضية اعصر خمر اي عبا وسماة  
 بما يؤول اليه قوله عمان كغراب موضع باليمن  
 قوله انك ميت وانهم ميتون قال البيضاوي فان  
 الكل بضدد الموت وفي تعداد الموت قوله سلبه يفتح  
 السين المهملة واللام ما سلب من لباس قوله اي  
 شخصها يؤول اخ فيه ان الاول هنا ليس قطعاً ولا  
 ظناً بل احتمالاً وسبقاً انه لا يكتفي وجوابه انه ليس المراد  
 مطلقاً حتى بل حتى تعلق به القتل وماله له ظني وقطعي  
 قوله لا يلزم وجود المفعول به اخ يفيد ان مبني  
 جعله منه على لزوم وجود المفعول به اخ وليس كذلك  
 بل على لزوم تاخر وجوده بالوصف العنواني عن تعلق  
 الفعل به كما في ابن يعقوب وايضاً وجوده بالوصف  
 العنواني قبل تعلق الفعل به محال فكيف يدعى لزوم

وقيل ان هذا القسم حقيقة بناء على ان اسم  
 القاتل ومجموعة من المشتقات حقيقة فيمن  
 اتصف به بالقتل ولو في الزمن الماضي وأعلم ان  
 شرط هذه العلاقة عدم التلبس بضمدها حال  
 التجوز فلا يطلق على الشيخ طفل ولا على الثوب  
 الاسود ايضاً باعتبار ما كان في الاطلاق التيم  
 كافراً باعتبار كفره في وقت بين الاطلاق وليس  
 اقول قد يوهم انه لا فرق بين الاطلاق والشئ ان  
 على البائع واطلاق الفرق وهو فيا يظهر ان  
 كذلك بل يتحقق فيه بضده وان تبدل الضمير  
 الاول لم يتحقق الاب بضده وان تبدل الضمير  
 تبدل موات الثاني فتأمل الثالثة عشر  
 بضده بخلاف الثاني يقول اليه الشئ ظناً لقوله  
 بضده ما شأنه ان يقول اي عبا يؤول عصبارة  
 اعتبار اني اعصر خمر اي عبا يؤول لان الخمر  
 تطلق على الخمر وقيل لا يجاز في الآية لان الخمر  
 الى الخمر بل وقيل لا يجاز في الآية لان الخمر  
 بلغة اهل عمان اسم للعنب نقله ليس وقطعها  
 بقوله تعالى انك ميت وانهم ميتون ومن الجاز  
 بقوله العلاقة على ما قاله جماعة قوله صلى الله عليه  
 وسلم من قتل قتيلاً فلا سلبه اي شخصاً يؤول  
 الى القتل ورد اليه السبكي في عروس الافراح  
 كونه منه بما حاصله انه لا يعاين ذلك لانه لا يلزم  
 وجود المفعول به

فالمصواب لا يلزم تاخر وجود المفعول به بوصفه  
 العنوان في عن تعلق الفعل به قوله بوصفه العنوان في  
 بضم العين اي بوصفه المشتق من عنوان ولفظ الفعل  
 الذي اريد ايقامه عليه قوله كما في خلق الله السموات  
 لا يتحقق ان المقارن هنا وجود الذات والموصوفية  
 معا وفي المشبه المقارن الثاني فقط والاول سابق  
 فالتشبيه في مطلق الحصول بالفعل قوله لكن قال  
 بعضهم انه دفع به توهم تسليم الرد قوله صحة الاشتقا  
 اخ اقول ان كان قوله صلى الله عليه وسلم من قتل  
 قتيلنا بعد نقضاء القتال تعين ان قتلا حقيقة  
 لوجود المفعول بالوصف العنوان قبله وان كان  
 قبله تعين انه مجاز فلعلمه نظر والمجرد اللفظ قوله  
 ما مشددة نكرة تامة نفت لذات اي مبهمه قوله  
 بمعنى المشتق منه اي بالحدث الذي يدل عليه المصدر  
 الذي اشتق منه الوصف على جهة القيام او الوقوع  
 قوله وقد يقصد الخ اي على خلاف الاصل فهو مجتز  
 قوله اصل قوله على الحالة الثانية اي قصد الحدوث  
 المخالف للاصل قوله وان تاخر الانصاف ان مبا لفة  
 في التناول قوله لان الزمان ان علة للتناول قوله  
 وان سبق الانصاف ان مبا لفة في نفي التناول قوله  
 فاذا قيل الزاني ان مثال للقاعدة قوله الاجازا  
 مستثنى من داخل المتن بغير قوله السابق فيكون  
 من مجاز اعتبار ما كان قوله او اللاحق فيكون من

مجاز

بوصفه العنوان في تعلق الفعل به بل يجوز  
 ان يكون مقارنا للفعل حاصله كان في خلق الله  
 السموات او كان قال بعضهم الحق ان المفعول  
 به يتعلق به الفعل قبل وصفه بالمشتق ويبرز  
 عليه صحة الاشتقاق او اعلم ان مجازية  
 نحويت في الالة انما هي على احتمال وينبغي ذلك  
 بما قاله العلامة ان فاسم في بابته انما هي  
 كلام المتي السبكي من اصل مدلول اخذ من  
 كاسم الفاعل ذات ما متضمنة تنصفي المشتق  
 منه من غير اعتبار زمان او حدوث في ذلك  
 المدلول وقد يعتبر زمان او حدوث في ذلك  
 معنى المشتق منه من تلك الذات صرح بذلك  
 كله السيد فاصار ان الحادث اي حدوث  
 كونه بمعنى الحدوث المحال على الحاسب بذلك  
 فاذا اطلق المحال على الحاسب في اسم الفاعل  
 ما متضمنة بمعنى المشتق منه من غير اعتبار  
 زمان او حدوث كان مشتقا من غير اعتبار  
 حقيقة لا مجاز كان مشتقا من غير اعتبار  
 باعتبار ذلك الانصاف والاعتبار الاطلاق  
 تقدم لان الزمان غير معتبر في مدلوله ولا في  
 ثبوتها حيث لها ذلك الانصاف في حال ذلك  
 الانصاف لان الزمان غير معتبر في مدلوله ولا في  
 عليه الحد كان زيدا الذي لم ينصف به حال الزان  
 بهذا الكلام داخل في حقيقة باعتبار انصاف  
 قبل وبعد فيكون مستثنا للحد بحد الكلام  
 غير داخل فيه باعتبار عدم الانصاف  
 الاجازا باعتبار انصافه  
 السابق واللاحق

مجاز اعتبار ما يكون قوله فان تصافه الخ كالحاصل لما  
قبله قوله الاعتبارين اي اعتبار الانصاف الذي ينبنى  
عليه التناول الحقيقي واعتبار عدمه الذي ينبنى عليه  
التناول المجازي قوله ولو باعتبار مبالغة في نفي التناول  
قوله كان حقيقة اي كان الوصف المستعمل في الذات  
المتصفة بحدث مصدره بالفعل في الزمن المستعمل فيه  
كان مقارنا للنطق او سابقا عليه او متاخرا عنه قوله  
واذا اريد بضارب ذات يقع منها الضرب الخ بمعنى اذا استعمل  
في المستقبل ولو كان غير واقع منه حال النطق به ولا يتناول  
حقيقة من لا يقع منه في المستقبل ظم ولو وقع منه  
حال النطق به قوله او وقع منه الضرب امس قيد  
في كون قولك ضارب امس حقيقة يعني اذا استعمل  
المشتق في الزمن الماضي بان قيل ضارب امس تناول  
حقيقة كل من وقع منه الحدث امس ولو غير واقع  
منه حال التكلم به ولا يتناول من لم يقع منه امس  
ولو وقع منه حال النطق ففيه نشر مرتب واكتفاء  
والاصل غذا او امس والآن وبعد قوله او وقع منها  
امس او وقع منها الآن والمعنى ان المشتق ان استعمل  
في الحال بان قيل ضارب الآن تناول كل من ثبت له  
الحدث حين التكلم حقيقة لا من انتفى عنه حاله  
ولو ثبت له في الماضي عليه او المستقبل واكتفى عن ذا  
لوضوحه وعدم الخلاف فيه قوله وان اريد به ذات  
لها هذا الوصف الآن الخ يعني ان استعمل المشتق في زمن

الوصف في الزمن المستقبل بان قيل ضارب غذا مثلا كان متنا ولا حقيقة كذا ذات يقع منها الخ

فان تصافه السابق او اللاحق ان لو خط هو  
باعتباره كان لذلك الاعتبار داخل فيه  
حقيقة وان لو خط باعتبار حاله الآن وهو  
الاطلاق لذلك اللاحقة كان داخل فيه  
حالة اخرى سابقة او لاحقة في نفس الفاعل  
مجازا لا حقيقة فنقطع للمفسر بين الاعتبارين  
فعلم انه لا يشترط من كون اسم الفاعل في  
حقيقة التلخيص بمعنى في حال الثانية  
للقيافي واما اذا اطلق بكالذات الثانية  
ان يقصد به الحدوث كان قيل الزمان في  
الذي حصل في ذاته في الزمان المتناهي  
حده لم يتناول لفظا من لم يحدث زمانه في  
ذلك الزمان ولو باعتبار انصافه في شرح  
غيره على سبيل الحقيقة كما هو ظاهر في  
المنهاج المصنف في الزمان فان اريد به ذات  
استعمل الوصف في ذلك الزمان كما ان  
ثبت لها هذا الوصف في ذلك الزمان  
حقيقة كما في زيد ضارب غذا او امس  
بضارب ذات يقع منها الضرب غذا او امس  
الان اي متصفة الآن بهذا الوصف الذي سبق  
او وقع كان مجازا لا مازنا قاسم بان تصاف  
وفي ثمر بسملة شيخ  
لا بد على تفرعهم

التكلم بان قيل ضارب الآن واريد به من اتصف الآن  
 بان يضرب غدا او اضرب امس وهو غير ضارب حال  
 التكلم كان مجازا لانه وصفه بالضاربة انما هو باعتبار  
 ما يكون او كان فعلم انه لا يشترط في كون الوصف حقيقة  
 التلبس بالمعنى حال النطق به قوله مطلق الاسماء  
 الشامل للجامد والمستق قوله لما حققه علة لنفي الورد  
 قوله فدلالة لزومية فلا ثبات في قوله في التفرغ  
 غير مقترن بزمان وضعه قوله ما للفرا في اي من  
 اشتراطه التلبس حال النطق فانضم ان مجازية نحو  
 ميت في الاية انما هي على اشتراطه قوله بالاول بفتح  
 الهاء وسكون الواو قوله اي لفظ ما بالفعل اي  
 اللفظ الموضوع للمعنى الحاصل بالفعل قوله على ما بالقوة  
 اي المعنى الممكن حصوله حال عدمه قوله ومنهم من  
 جعل ان كان السبكي حيث قال بعد قوله او باعتبار  
 ما يكون وما بالفعل على ما بالقوة قال المحلى كالمسكر  
 على الخمر في الدن اه وقال ابن يعقوب مما يشبه الاطلاق  
 بحسب الاول اطلاق اللفظ على شئ لكونه في قوة الانضام  
 بالمعنى كذا امسكرو وهو في دونه وانضافه به على وجه  
 الاجمال كاف على ظاهر كلامهم وفيه مخالفة لما قيل  
 في علاقة الاول قوله لان المستعداد علة لمغايرة الاستعداد  
 الاول قوله لجريانه في اعتبار المال الظني لانه يصدق عليه  
 انه قد لا يؤول اليه علة لنفي النهوض قوله وعلى هذا اي القول  
 الاستعداد غير الاول قوله فالنظر في علاقة الاول

مطلق الاسم بان كلمة دللت على معنى نفسه  
 غير مقترن بزمان وهذا قولهم اسم الفاعل  
 حقيقة في الحال لما حققه السيد الضفوي  
 ان معناه انه حقيقة في المتكلم بالحدث  
 لزومية وبغير ذلك الحال فدلالة على الزمان  
 هذه العلاقة بالاول والاشتقاق فافهم  
 ما باللفظ اي لفظ ما بالفعل على ما بالقوة  
 من جعل علاقة الاستعداد على ما بالقوة  
 على ما بالقوة غير علاقة الاول لان المستعد  
 للشيء قد لا يؤول اليه بان يكون مستعدا  
 ولغيره اقول اي على السوية واللام بينهما  
 لجر بانه في اعتبار المال الظني فلا يخرج عن علاقة  
 الاول في اعتبار المال الظني فلا يخرج عن علاقة  
 والظني لان علاقة الاول وان لم يتحقق في الفهم  
 علاقة الاستعداد فانظر في علاقة الاول  
 الى الاربعة عشر الحالة اي لكون الشئ خالوا في غيره  
 كقوله تعالى

كالخاضع لما قبله فـقوله في رحمة الله قال البيضاوي  
 يعني الجنة والثواب المحل له عبر عن ذلك بالرحمة تنبئها  
 على ان المؤمن وان استغرق عمره في طاعة الله تعالى  
 لا يدخل الجنة الا برحمته وفضله فـقوله مجاز عن مجاز  
 عن مجازي مبني عليه علاقة الاول بالتعلق والثاني  
 بالمرزومية والثالث الحالية مجاز عن مجاز فقط اي  
 بدون زيادة عن مجاز ثالث فـقوله ولا تكون لعلاقة  
 اي المصححة لاطلاق الرحمة على الجنة الحالية بل التعلق  
 فـقوله الجوارى بكسر الجيم اي المنسوب للجوار كذا  
 بمعنى المجاورة نسبة الخاص للعام فـقوله السرياني  
 اي المنسوب للسريان كذا فـقوله الاعراض بضم  
 الهمزة جمع عرض ما لا يقوم بنفسه ولا يوجد الا في محل  
 يقوم به نحو حمرة الخجل وصفرة الوجع والحركة والسكون  
 فـقوله في موضوعاتها جميع موضوع اي الجواهر التي قامت  
 بها تلك الاعراض فاذا قيل هذا بياض واريد به جسم  
 ابيض وهذه حركة واريد به جسم متحرك فهو من مجاز  
 هذه العلاقة فـقوله الميزاب آخره باء موحدة خشية  
 مجوفة تجعل في طرف سطح البيت ليجري فيها ماء المطر  
 المجتمع عليه الى اسفل فـقوله فليدع ناديه قال  
 البيضاوي اي اهل ناديه ليعبضوه وهو المجلس الذي  
 ينتدى فيه القوم فـقوله واسأل القرية قال البيضاوي  
 يعنون مصرا وقرية بقربها الحثمة المنادي فيها والمعنى  
 ارسل الى اهلها واسأل عن القصة فـقوله من مجاز الخذف

ففي رحمة الله يعني الجنة التي تجعل فيها الرحمة  
 بمعنى انارها المنسوبة بها مجازا عن الرحمة  
 بمعنى الانعام مجازا عن الرحمة بمعنى رقة القلب  
 فهو مجاز عن مجاز عن مجاز في الجنة مجازا عن الرحمة  
 الرحمة بمعنى المجاز عن الرحمة بمعنى رقة القلب  
 بمعنى الانعام مجازا عن مجاز فقط ولا تكون العلاقة  
 فتكون واعلم ان المراد بالحلول في هذا المقام  
 الحالية واعلم ان الجوارى والحلول السرياني  
 الاعراض من الحلول المتكهن في المكان وطول الاعراض  
 فيسمل حلول المتكهن في المكان (الخامسة عشر) المحلية اي  
 في موضوعاتها (الخامسة عشر) المحلية اي  
 كون الشيء محالا لا يخرج عن مجازي فليدع  
 الماء ومنها على احتمال فـقوله تعالى فليدع  
 ناديه فـقوله كما هو مشهور ويجهل كما قاله  
 من مجاز الخذف كما هو مشهور ويجهل كما قاله  
 التاج السبكي ان القرية باقية على حقيقته

والسؤال على وجه الاجاز قال لا يتناول  
 الاصل عدم هذا الاحتمال لاننا نقول هذا  
 معارض لان الاصل عدم المجاز وقال ههنا  
 انه ضعيف ونقله اود الظاهر ان اسم  
 القرية مشتركة بين المكان واهله كذا في  
 السادس عشر والظاهر ان اسم  
 من الشئ على العلم  
 اي كون الشئ مجازا  
 كما طلاق العلم على الظن والظن على الراوية  
 وكسنية القرية على اسمها اي دابة كانت  
 لغة اسم الدابة التي يستعمل عليها اي دابة كانت  
 ولو وقع في ضجة غصفا نحو ومكر ومكر  
 الله او تقديره في ضجة غصفا نحو ومكر ومكر  
 علاقة المجاز في الدابة كذا في قوله تعالى  
 ان الطهيحة في الدابة كذا في قوله تعالى  
 بعد استعمال المجاز في الدابة كذا في قوله تعالى  
 حاصلة في المجاز والعلاقة بين المجاز وبين  
 بان المتكلم في المجاز والعلاقة بين المجاز وبين  
 الصاحبة في المجاز والعلاقة بين المجاز وبين  
 في المسألة في المجاز والعلاقة بين المجاز وبين  
 في المسألة في المجاز والعلاقة بين المجاز وبين  
 في المسألة في المجاز والعلاقة بين المجاز وبين  
 في المسألة في المجاز والعلاقة بين المجاز وبين

اي من قسم المجاز بحذف المضاف واعطاء اعرابه للمضاف  
 اليه والاصل فليدع اهل ناديه واسئل اهل القرية  
 قوله الاجاز اي اظهر غير المأمور بالسؤال وفي نفسى  
 من هذا الاحتمال شئ قوله مشترك انما فاستعماله في اهله  
 حقيقة ايض قوله اي بفتح الميم وشد الياء بالنصب  
 خبر كان مقدم قال ابن السبكي والمحلى والمجاورة كالروية  
 لظرف الماء المعروف تسمية باسم ما يحمله من اجل او بطل  
 او حمار قوله ذكر الشئ اي التعبير عن الشئ بن يعقوب  
 تعلق الذكر بالمعنى صحيح من نسبة ما للدال للدلول قوله  
 بلفظ غيره اي بلفظ وضع لغيره خرج به الحقيقة قوله  
 لوقوعه الى اخره بيان للعلاقة خرج به باقي انواع المجاز  
 قوله ومكر وقال البيضاوي الذين احسن منهم  
 الكفر من اليهود بان وكلوا عليه من يقتله غيلة ومكر  
 الله حيث رفع عيسى والقي شبهه على من قصد اغتياله  
 حتى قتل والمكر من حيث انه في الاصل حيلة يجلب بها  
 غيره الى مضرة لا يسند الى الله تعالى الاعلى سبيل المقابلة  
 والازدواج قوله افامنوا مكر الله قال البيضاوي  
 مكر الله استعارة لاستدراج العبد واحذره من حيث  
 لا يحتسب قوله استعارة اي مجاز علاقة المشابهة قوله  
 لاحقيقة ولا مجاز انظر وجهه وما فيه في الاصل قوله  
 فاذا قضيت الصلاة قال البيضاوي اي اديتم وفرضتم  
 منها قوله اعني التعلق الحاصل بين المصدر واذا دفع  
 بهذه العناية قول المحقق لا ميرا شته في مثل اطلاق

وقضية اطلاقها صحة اطلاق النجس والنجاسة  
 على الارض المجاورة لها واطلاق النجاسة على الانسان  
 المستقيم المجاور له واطلاق النجاسة على النجس  
 واطلاق المجاز على الدابة السابعة عشر  
 لا حقيقته ولا مجاز انظر وجهه وما فيه في الاصل قوله  
 فاذا قضيت الصلاة قال البيضاوي اي اديتم وفرضتم  
 منها قوله اعني التعلق الحاصل بين المصدر واذا دفع  
 بهذه العناية قول المحقق لا ميرا شته في مثل اطلاق  
 المجاز هذه الصلاة واعتبارها بعكس الشئ  
 فاذا قضيت الصلاة واعتبارها بعكس الشئ  
 ومقران والمناسبات لا اعتبارها بعكس الشئ  
 المنقول عنه ما صنعه من التعلق اي التعلق  
 كون الشئ متعلقا بحاصل او بين بعض الصفات  
 رالتاسعة عشر متعلقا بحاصل او بين بعض الصفات  
 وعكسه فادل وصانه

اسم  
 الفاعل  
 وصورة  
 وعكسه  
 فادل وصانه

اسم الفاعل على المصدر انه مجاز مرسل علاقته بالتعلق  
وفيه ان التعلق عام في العلاقات فلا يكفي في البيان  
انه قوله على احتمال اى ويحتمل انه من مجاز الحذف  
اى ذو عدل و ذو وصوم ويحتمل المبالغة بجعل الذات  
عين المعنى قوله على احتمال اى ويحتمل انه باق على  
حقيقته حال مؤكدة او بمعنى مستمر اعلى القيا والسكون  
قوله هذا خلق الله قال البيضاوى اى مخلوقه  
قوله ولا يحيطون بشئ من علمه قال البيضاوى  
بمعلوماته قوله على احتمال فيهما اى خلق وعلم  
ويحتمل انهما من مجاز الحذف اى اثر خلقه ومتعلق علمه  
قوله بايكم المفتون قال البيضاوى اى ايكم الذى  
فتن بالجنون او بايكم الجنون على ان المفتون مصد  
كالعقول والمجلود قوله اى الفتنة على احتمال علم  
مقابله من كلام البيضاوى قوله على احتمال  
ويحتمل بقاء معقول ومفهوم على حقيقتهما على طريق  
الكناية عن نفي العقل والفهم قوله حجابا مستورا  
قال البيضاوى يحجبهم عن فهم ما تقرأ عليهم مستورا  
ذاسترو مستورا عن الحسن ويحجب آخر لا يفهمون  
ولا يفهمون انهم لا يفهمون قوله انه كان وعدة  
ما تيا قال البيضاوى ان الله كان وعدة الذى هو  
الجنة ما تيا يا تيا اهلها الموعود لهم لا محالة وقيل  
هو من اتى اليه احسانا اى مفعولا مستغرا قوله من  
ماء دافق قال البيضاوى بمعنى ذى دفق وهو صب

على  
احتمال والثاني  
مخوف قائما واستك  
سكنا اى قايما وسكوتا  
على احتمال وكما في اطلاق الصد  
على اسم المفعول وعكسه فالاول  
كقوله تعالى هذا خلق الله اى مخلوقه  
ولا يحيطون بشئ من علمه الا بما شاء اى  
معلومه على احتمال فيهما والثاني بقوتها  
بايكم المفتون اى الفتنة على احتمال  
وكقولهم ليس له معقول ومفهوم اى عقل  
وفهم على احتمال وكما في اطلاق اسم  
المفعول على الفاعل في قوله تعالى  
حجابا مستورا اى ساترا ان كان  
وعده ما تيا اى اتيا على احتمال  
فيها وعكسه في  
قوله تعالى من ماء دافق اى هذ فوق

فيه دفع قوله لان دفع متعدلة لقوله مدفوق  
 اذا سم المفعول انما يصاغ من متعد قوله تحت الكلية  
 في اطلاق اسم الفاعل او المفعول على المصدر قوله  
 والجزئية في اطلاق المصدر على اسم الفاعل او المفعول  
 واما اطلاق اسم الفاعل على المفعول او عكسه فلا  
 يظهر ذلك فيه ولعله لذا امر بالتامل قوله ادخلوا  
 آل فرعون قال البيضاوي فاذا قامت الساعة قيل  
 لهم ادخلوا يا آل فرعون اسعد العذاب عذاب جهنم  
 ثم قال وقرنا فاع وجيزة والكسائي ويعقوب  
 وحفص ادخلوا على ام الملائكة بادخالهم النار  
 قوله على احتمال علم مقابلة من عبارة البيضاوي  
 قوله لتلا يعلم اهل الكتاب قال البيضاوي اي  
 ليعلموا ولا مزيدة ويؤيدة قراءة ليعلم ولكن يعلم  
 ولان يعلم بادغام النون في الياء قوله فالحق انما  
 ان جواب اما والجملته مستأنفة لدفع لم لم تذكر  
 في علاقات المرسل زيادة المضاف والحرف وحذفها  
 مع ذكرهم اياها فيها قوله المجاز فيها اي المتحقق  
 فيها متحقق الاعم في الاخص قوله بالمعنى المشهور  
 اي اللفظ المستعمل في غير ما وضع له للملاحظة علاقة  
 وقرينة مانعة  
**مبحث اركان الاستعارة**

اركان جمع ركن بمعنى ما توقف عليه الاستعارة وان  
 لم يكن جزءا من ماهيتها قوله لفظ المشبه برباى اللفظ

لان دفع متعد عند الجمهور كذا في القاموس  
 واسقط صاحب الرسالة الفارسية هذه  
 العلاقة ولعله قائل بدخولها تحت الكلية  
 والجزئية تأمل واما زيادة المضاف والحرف  
 وحذفها كقوله تعالى ادخلوا آل فرعون  
 اي ادخلوا آل فرعون على احتمال لتلا يعلم اهل  
 الكتاب اي لان يعلم على احتمال لتلا يعلم اهل  
 القرية على احتمال ان كان ذامال اي اهل  
 القرية انهم ليسوا من علاقات المجاز المرسل بل  
 ليس المجاز فيها بالمعنى المشهور والمرسل بل  
 ذكره بل معنى اخر وهو مطلق التوسع ولذا  
 قيدوه بقولهم بالحذف والزيادة وجعلوه  
 مقارنا للمجاز بالمعنى المشهور فلحفظ هذا  
 من البيان للعلاقات فان لم ازل من خام حوله  
 والله اعلم \* اركان الاستعارة بالمعنى  
 المصطلح على استعمال لفظ المشبه به في المشبه

نمالة مستعاره وهو اللفظ ومستعار منه وهو المسبب وبني  
 الاستعارة على تناسب التثنية وإدعاء فرد من أفراد  
 المسبب من جنس المسبب ولا أداته لالفاظ لا تعدل  
 مبالغة في اتصاف المسبب ولا اداهما كان تشبيها لا تعدل  
 فان ذكرنا المسبب فيهما بين المسبب والنسب يكون  
 اتفاقا ولا يجمع على وجه يبين المسبب والنسب  
 في بابي كان وان والمسبب والنسب في حكم الخبر عنه  
 في بابي كان وان والمسبب والنسب في حكم الخبر عنه  
 في بابي كان وان والمسبب والنسب في حكم الخبر عنه

المنقول من المعنى المشبه به سواء كان موضوعا له  
بالتحقيق اولا ف قوله ثلاثة ان قلت ينبغي عدها خمسة  
بزيادة الشخص المشتمل والتشبيه لتوقفها عليهما  
ايضا قلت لم يجز العرف بعد الشخص منها والتشبيه  
لا بد من تناسيه والادراج فلا يعد منها ايض ف قوله  
مستقار سمي به لشبهه باللباس المستقار من صاحبه  
ف قوله مبني الاستغادة اي الاستعمال ف قوله فلا يذكر  
وجه الشبه ثم تفرع على المبني ف قوله لا لفظا ولا  
تقديرا تعميم في ثني ذكرهما ف قوله تشبيها اي دالا  
عليه وقد تقدم انه يطلق كثيرا على الدال عليه ف قوله  
ولا يجمع فيها اي الكلام المشتمل على الاستغادة ف قوله  
كل حين الماء بضم اللام وفتح الجيم الفضة اي ماء  
كالبحرين في الصفاء ف قوله حتى يتبين لكم الخيط  
الابيض من الخيط الاسود من الفجر قال البيضاوي  
شبه اول ما يبدو من الفجر المعترض في الافق ومما  
يمتد معه من غلس الليل بخيطين ابيض واسود و هو  
بيان الخيط الابيض بقوله تعالى من الفجر عن بيان  
الاسود لدلائله عليه وبذلك خرجا عن الاستغادة  
الى التمثيل ف قوله مكنونا اي مستورا ف قوله اذ لا  
ملاحظة اي علاقة ف قوله لا يكون اسدا اي ولا  
سبيل للحكم بفساد الكلام وطرحه لصدوره  
من بليغ ف قوله اسد على وفي الحروب بغامة صدر بيت  
وتماكه فتحاء تنفر من نفي الصافي هو محتر على

فاما اذا كان محاربا عن الرجل الشبه به في مثل  
 ادائه فهد الى البالغة فاسد لان الصبر الى ان  
 لا يكون اسد الى البالغة فاسد لان الصبر الى ان  
 قد وقع الاسد على زيد ومعلوم ان الاسد  
 وان التقدير ان هذا على فاداة الشبه  
 ولان اسد على ان هذا على فاداة الشبه  
 فاما اذا كان محاربا عن الرجل الشبه به في مثل  
 ادائه فهد الى البالغة فاسد لان الصبر الى ان  
 لا يكون اسد الى البالغة فاسد لان الصبر الى ان  
 قد وقع الاسد على زيد ومعلوم ان الاسد  
 وان التقدير ان هذا على فاداة الشبه  
 ولان اسد على ان هذا على فاداة الشبه

اجتراء الأسد وفي الحروب نفامة اي جيان لانها من  
اجن الحيوان والفتحاء المسترخية الجناحين ومعنى  
تنفرهم تفرغ من شجرة الصدا وعلى صلة اسد فدل  
على استعارته ليختص واعترضه السيد بنحو ان تعلقه به  
باقيا على معناه الحقيقي باعتبار لازمه المشهور وهي  
الجراءة انظر الجواب عنه في الاصل وقوله والطير  
اغربة عليه بعض بيت وهو والطير اغربة عليه  
باسرها فتح السراة وساكنات لضاف فتح  
بضم الفاء جمع فتحا من الفتح وهو اللين يقال  
عقاب فتحا لانها اذا انحطت كسرت جناحها من  
اللين والسراة بفتح السين المهملة جبال بالين وبضم  
جبال بالسام وكصاف جبال طي والمعنى ان كل  
الطيور عن الحزن على المرنى مثل الاغربة الباكية عليه  
قوله في ذات يحتمل انه منقون مؤكدا النكرة التثنية  
وسوى حال والاقرب انه مضاف لما موصولة او  
موصوفة بسوى اي ذات وفرد الشجاع الذي او  
شجاع استقر سوى الأسد وقوله اذ لو استعمل اي  
الاسد انما تعليل لتفسير معنى الشجاع بفرد عين الاسد  
قوله غصبا المنصب الاستدلال وذلك ان القوم  
ادعوا ان زيد اسد ليس فيه استعارة فنصبها السعد  
فصار منصبهم الاستدلال ومنصبه الدليل فاذا  
عدل عنه للدعوى صار منصبه الاستدلال أيضا  
وقد كان الطلب له وهذا عين الغصب وهو لا يلا

والطير اغربة عليه اي باكية او وقوله بل  
في معنى الشجاع اي في ذات قاسوى الاسد  
منه من مفعول الشجاع اذ لو استعمل في  
لنسيم منه يوم بالاسد بل مجازا ومعنى  
عبد الحكيم وقوله بقرينة محالة ان القرينة  
في الجواز يجب ان تكون مانعة عن ارادة القرينة  
الحقيقية والمحل ليس كذلك بل هو ارادة القرينة  
على سبيل الادعاء او يتعدى ارادة القرينة  
اذا المراد القرينة المستقلة بالقرينة  
مستقلة في معنى الشجاع سند للمعنى فيكون  
الاستدلال فيه بالقرينة المجوزة ان قوله بل هو  
بضرورة الدعوى في المجوزة ان قوله بل هو  
قوة ولو لم يحصل على هذا الزعم وان ارادة  
الاستدلال في معنى الشجاع وان ارادة  
القرينة لان قال عبد الحكيم غصبا المنصب  
ان اراد الموضوع له وبقرينة الاداة لاننا نقول  
يقى في القرينة ما هو الظاهر

ومسح الكلام بالانذار مما لا يلتفت اليه  
 كره وانما قيل السيد فيما ذكره السيد مما  
 نفقش هو فيه ايضا فارجع الى الجوانب  
 الطول ان شئت واسم في الاستفارة لا على  
 الذي يجب تناسيه وفي قولك في الاستفارة لا على  
 الذي لا يجد وقفا في قولك في الاستفارة لا على  
 الذي لا يجد وقفا في قولك في الاستفارة لا على

دنية السيد فقيرين جملة على السيد قوله ومسح الكلام  
 مما لا يلتفت اليه فلا يقال في نحو رايته اسدا في الحمام  
 ان في الحمام لا يمنع من ارادة الحيوان المفترس من الاسد  
 لجواز ان يراد منه ويقدر مثل اسد قوله حاوردت  
 بالحاء والراء المهملين اي كالت قوله فظا هراي  
 فاستقاء المحذور فيه ظاهر اذا تشبيهه بالاسد الذي  
 بنيت عليه استفارة الاسد تنوي والمصرح به تشبيه  
 بامر آخر في وجه آخر ولم يبين عليه استفارة قوله  
 واما الثاني فلان اي فاستقاء المحذور فيه لان  
 التشبيه المصرح به وان كان بالتحرك التشبيه المتناهي  
 الذي بنيت عليه الاستفارة انما دخل في الترشيع  
 بالقوة قوله الادعاء السابق اي ادعاء دخول  
 المسبب في جنس المسبب براد لو كان المسبب بجزءيا لا  
 يتاني هذا الادعاء قوله واما استفارة بعض  
 الاعلام اي الشخصية الخ جواب ما يقال وقع في كلام  
 البلغاء استفارة بعض الاعلام الشخصية قوله  
 فعلى تاويل اي لعلم الشخص المستعار بكل سبب استفارة  
 بصفة فيقول حاتم بالمناهي في الجود بعد تشبيه  
 رجل جواد بمرتاسيه ويدعي ان لهذا المفهوم فردين  
 فردا مشهورا وهو الرجل لطاء في المفهوم وفردا غير  
 مشهور وهو الرجل الجواد ويستفاد حاتم من الاول  
 للثاني قوله في الاشتراط السابق اي اشتراط كلية  
 المستفاد منه قوله اما ولا يخفى قال المحقق لامير

الترشيح بطريق الكشاف (تبيين) علم ما تعلم  
 الجنم يكون الكشاف لا بد ان يكون كليا  
 السيد في حاشي الكشاف لا بد ان يكون كليا  
 اول الفصل لبيان الادعاء السابق فلا يخفى  
 الجنس عليه لبيان الادعاء السابق فلا يخفى  
 الاستفارة في العلم الشخصي واما استفارة  
 بعض الاعلام كما في قوله في قوله في قوله  
 نقل اتفاق القوم على ان المولى في قوله  
 الرسالة الفارسية ثم ذكر في قوله في قوله  
 لعمري انني لا ادعوا السابق فقط ولا يخفى  
 الاستفارة على ادعاء السابق فقط ولا يخفى  
 على ادعاء الاتحاد بين ادعاء المسبب بمرتاسيه اذا  
 كان المسبب بمرتاسيه بل هذا غير وافي  
 في الاشترط السابق ثم قال والخصم ان  
 الاستفارة تقتضي وجود الاسم في قوله  
 مدلول الاسم سواء كان علما او غير علم ذلك في  
 استقارته والا فلا ولا سيما في قوله  
 تابعا لبعضهم كما في قوله السيد في قوله  
 وعبارة وقال السيد في قوله في قوله  
 بتعاقبهم لان السيد في قوله في قوله  
 ادخال المسبب في جنس المسبب في قوله في قوله  
 في الاستفارة بالالف في قوله في قوله  
 المسبب به ان كان اسم جنس وجعل عينه ان كان  
 المسبب به ان كان المقصود من قوله في قوله  
 شخصا فان المقصود من قوله في قوله  
 حاتم ان عين ذلك الشخص لانه فرد من الجواد  
 قال عبد الحكيم وفيه بحث اما لا فلا فلا  
 بالادخال في اسم الجنس مما لا بد اليه فان لم يكن  
 تحصل فيه ايضا فارجع الى الجوانب  
 جملة عينه فيما كان شخصا ان كان لا يفتقد  
 فهو غلط وان كان عن قصد فان كان  
 باطلا عليه ابتدا



فيه من المبالغة في وصف المطر بكثرة النفع عند جملة  
 على المرسل ما ليس في امطر السماء شيئا فاعند جملة  
 على تقدير المضاف اي سبب نبات ويشهد به ايضا  
 قوله المجاز ابلغ من الحقيقة فالجواب بمحصل تلك  
 الفائدة نافع في المرسل ايضا غاية الامر ان اقتصر  
 على الاله الا ببلغ قوله لدى اي عند قوله شاكي  
 اي حديد او نامر قوله مقذف ان كان بمعنى عظيم  
 الجنة لم يكن ترشيحا ولا تجريدا وان كان بمعنى من روي  
 نفسه في الواقع بلا رؤية فترشيح وان برؤية فتجريد  
 قوله لبد جمع لبد الشجر المتلبد على رقة الاسد  
 فترشيح قوله اذ لو قدر ان علة تكون الضمير والنفع  
 في البيت مانعين من تقدير المضاف قوله لغير مذكور  
 هو لفظ مثل المقدراي والمنعوت شرط جواز حذفه  
 كونه معلوما قوله تستيت المنعوت اي تقريقها من  
 المنعوت قوله وهذا اي فصل المنعوت ونعته باجنق  
 قوله لمثل اي هذا اللفظ المقد ر مضافا لاسد قوله  
 ليكون ان علة لجعل شاكي السلاح نغلا لاسد قوله  
 لشي واحد هو اسد ان جعل شاكي السلاح نغلا له ومثل  
 ان جعلت البقية نغلا له فلا يلزم تستيت المنعوت  
 قوله وكقوله تعالى مثال لما جرى عليه ضمير مانع  
 من تقدير المضاف فلذا اعاد الكافي قوله ولا يخفى  
 اختلاله اي بسبب عدم مطابقة الضمير مرجعا ان قدر  
 المضاف رسول واعيد اليه ضمير انا هم فان اعيد

لدى اسد شاكي السلاح مقادفة  
 \* له لبد اظفارة لغير مقادفة  
 اذ لو قدر هذا المضاف نغلا لغير مذكور وهو  
 لكان شاكي السلاح يانر منسية المنعوت والمضمر  
 وعلى تسليم انه يانر منسية المنعوت وهو شاكي السلاح  
 بين اسد ونعوت جعل شاكي السلاح نغلا لاسد  
 وهذه الامور ومثلها لا تكون بالجميع نغلا لشي  
 والبقية نغلا لشي لا تكون بالجميع نغلا لشي  
 واحد صحيح قوله تعالى امر يجسدون الناس  
 بالابلاغ وقوله من فضله اذ لو قدر هذا المضاف  
 على ما انا من الناس ورسول الناس من هذا المضاف  
 وقيل بعض الناس من رسول الناس على ما انا من  
 الكلام بعضهم من رسول الناس على ما انا من  
 الله ولا يخفى اختلاله فانه مقادفة  
 فانه نقبب





قوله وان يفوت ما هو الفرض في هذا غير مسلم كما لا يخفى قوله القيد السابق اي الاتحاد بالسبع ادعاء قوله لكن انما استدراك لرفع ما يوهمه قوله لانسلم ان المراد ان من فساد لزوم مذهب السكاكي لهذا المنع قوله هذا البحث اي المنع السابق في قوله لانسلم انما فان ما ذهب اليه انما تقليل لقوله لا يضره جدا قوله فالكلام اي بين السكاكي والجمهور في الترجيح اي لاني التبيين حتى يمنع بجواز احتمال آخر قوله من قبيل اطلاق المطلق انما بيانه ان لفظ حنية وضع لمطلق الموت واستعمل في الموت المتحد بالسبع ادعاء فقد نقل من مطلق الى مقيد فهو مجاز مرسل علاقته الاطلاق وهذا خلافا لفرض من كونها استقارة علاقته المشابهة والذيدور في خله اي ان هذا البحث غلط او مغالطة فانت استعمال الحنية في الموت المتحد بالسبع ادعاء لان من حيث كونه موقفا مقيدا بالاتحاد به حتى يكون مرسلا ويخرج عما الكلام فيه بل من حيث كونه السبع المشبه به ادعاء فالمحوظ علاقة المشابهة فلذا كان استقارة وليس المشبه به الموت المقيد حتى يلغوا التشبيه كما قال بل المشبه به في الواقع الحيوان المفترس ومبنى الاستقارة هو التشبيه به وفي الادعاء نفس الموت المشبه لا فردة كما سبق الى خاطر المعرب فالمشبه به هو السبع حقيقة او ادعاء لا الموت من حيث تقييد قوله فلتكن الاستقارة بالكناية حقيقة اي مستعملة فيها وضعت له عند

وان يفوت ما هو الفرض من الاستقارة من كمال الجلالة ويثبت فيه العصام ايضا باننا لانسلم ان المراد من الحنية الموت الموصوف بغيره لا يجوز ان يكون المراد منها غير الموت ويكون القيد السابق منه هو ما من اضافة الاظفار اليها قال لكن هذا البحث لا يضره جدا فان ما ذهب اليه حال اللفظ على احد احتماليه لما انه ترجح عنه فالكلام في الترجيح هو وبجئت فيه المولى يقال لا يخفى ان هذا الجواب لا يخلو من بحث واشكال لانا اذا قلنا الحنية مشبهة بالموت في المثال المطلق على القيد كان مجازا مرسل في الموضع استقارة على القيد لانما مرسل في الموضع الموت استقارة وكلامنا فيه ولا يجوز ان يقال ان الموت المطلق يشبه بالموت المشبه به في كل من كونه مثل هذا التشبيه ولا يتصور وقوعه ايضا هو واجب العصام في اطلو له على ادعاء الاضرائ على السكاكي بان النقص الى الاستقارة بالكناية والاستقارة المصرفة ليس استقارة في قسم المجاز بل ما يطلق عليه الاستقارة منه كقوله المجاز الى الحقيقة وهذه التفسير اللغوي بعد تعريف المجاز بالكناية المستعملة في غير ما وضعت له



الاسفار ويحتمل ان يراد به مكان قبل ذلك من الضياء  
والظلمة المخلوطة به قوله وجه الخليفة حين يمدح  
قال ابن يعقوب هذا هو المسبب بالاصالة ضرورة  
ان اشراق الصباح اقوى ضياء واظهر من اشراق وجه  
الخليفة لكن عكس التشبيه يجعله مشبهاً به ليوهم  
انه اقوى من الصباح وفيه اشراق وجهه بحيث  
الامتداد ليدل على معرفة حق المادح وكرم المدوح  
قوله للمسبب به كالسبع بان يشبه السبع بالمنية في  
اغتيال النفوس قهراً ويتناسى التشبيه ويدعى ان  
السبع من جنس المنية وليستقار لفظ المنية للسبع  
قوله فان ثبت المنية الخ كالحاصل لما قبله قوله  
في غاية الوضوح لمصاحبة الاستقارة للكناية قوله  
ملايم المسبب المقلوب كالاطفار في القرينة على ان  
المراد بالمنية السبع قوله وعلى الكناية اي والقرينة  
على جعل الكلام كناية عن تحقق الموت قوله حالية  
اي الحال الواقع في سياق الكلام قوله وقد اعترض اي  
مذهب عصام في المكنية قوله في هذا التركيب اي  
ان ثبت المنية اظفارها بفلان قوله قطعاً قال  
المحقق الامير الحق انه لا قطع مع الامكان نعم هو بعيد  
عن القصد ونما لم يطرد قوله فيبطل الخ تضريع على  
قوله المراد بالمنية الخ قوله في الكناية اي المقابلة  
للحقيقة والمجاز قوله ذلك اي كون قرينتها غير مانعة  
قوله لا يخفى لانه اذا كان سبب الموت في الواقع امر

الخليفة حين يمدح « حيث شبه عزه  
الصباح بوجه الخليفة كذلك يستقار اسم  
المنية للمسبب به ليكون غاية في كمال المسبب في  
وجه المسبب سيما في اظفار المنية فالمراد بالمنية  
السبع في جعل الكلام كناية عن تحقق الموت  
بالاثرية فان ثبت المنية اظفارها بفلان  
المنية ولا اشكال في ان غاية الاستقارة الى  
شبهها استقار في جعل المنية استقارة في  
انها لفظ المنية في اظفار الكناية في غاية الوضوح  
المقلوب مع جعل مجموع الكلام في المسبب في المنية  
كناية اصلاً لاجل وجه الاستقارة في ذلك  
وكرم الامير لوجه القرينة على الاستقارة  
فانهم في ذلك استقار في المنية وعلى الكناية حالية  
يعرف ان المراد بالمنية في هذه التركيب اللوح  
قطعاً فيبطل كون لفظ الاستقارة للسبع ومنها  
انهم اعتبروا ان الكناية عن كون قرينتها مانعة  
عن ايراد اللفظ الوضوح في كون قرينتها مانعة  
فجميع مراد الاستقارة في كون قرينتها مانعة  
صحة اظفارها في المنية اظفارها بفلان قوله قطعاً  
منه لا يستقار في الكناية بهل لان يكون  
الكلام كناية عن حقيقة كان ان ثبت المنية اظفارها  
بغير قرينتها لانها انما يكون لان المنية  
في الاستقارة بالکناية المسبب به لان المنية

غير نسب السبع اظفاره وقيل في حكاية ذلك ان ثبت  
 المنية اظفارها بفلان كانت القرينة الحائية مانعة  
 من ارادة نسب السبع اظفاره لمخالفته للواقع فلا يصح  
 كونه كناية عن تحقق الموت لاعتبارهم فيها كون  
 قرينتها غير مانعة نعم يمكن ان يعتبر في المثال قرينة  
 اخرى يجوز معها ارادة المعنى الحقيقي ويجعل امتناعه  
 فيه لخارج عن ذات الكناية كما تقدم قوله على هذا  
 الوجه اي قلب التثنية الذي سلكه عصام وقوله  
 ما اتفقت عليه كلمة القوم اي من ان المذكور في الكنية  
 المسببة قال المحقق الامير مبنى على اعتبار الاجماع في مثل  
 هذه الاعتبارات اهر على انه يمكن ان لا يخالفه والمذكور  
 على هذا الوجه انما هو المسببة معنى وجعله مشبها بلفظ  
 لغرض كمال المبالغة لا يوجب كون مشبها به معنى قوله اللازم  
 المذكور اي ينقضون فتوله وان لم يرض برأي  
 الرابع حال قوله قناعا بكسر القاف ما تلبسه المرأة  
 فوق الخمار قوله وغلقا بفتح المعجمة واللام  
 ما يعلق به الباب قوله بمجبات بالتثنية اي مخدرا  
 قوله العرائش جمع عروس بمعنى امرأة في مدة امرها  
 فتوله اليه اي التثنية قوله واخرى اي وشبهت  
 المعارف تارة اخرى فتوله النفائش جمع نفيس اي  
 عزيز مرغوب فيه يتنافس فيه

مبحث ذكر المسببة في الكنية باللفظ

على هذا الوجه كذلك وهو خلاف ما اتفقت  
 عليه كلمة القوم وقوله ينقضون هذا الله ما فهم  
 القاضى عند قوله ينقضون هذا الله ما فهم  
 ولا يخفى ان كلامه يشهد بان الاستفارة لا تستفاد  
 هو اللازم المذكور لانه كناية عن النسبة اعني  
 بالمسببة والكناية للعبد وهو قول دايم اقول  
 اثبات الجلبة وان لم يرض به المالك في مجموع المذهب  
 صاحب الكشف وقد تجتمع استهزاء وان كان  
 دايم اي لا يقال الاقوال القوم ان لم يرض به المالك  
 خمسة (تنبه) قد تجتمع استهزاء وان كان  
 في لفظ ونسب له لان ما هما في قولك قد نسبت  
 لفظه وفارق قناعا وغلقا فانك قد نسبت للمعارف  
 عن معارف النفائش ومنه اليه بالنسبة باللفظ  
 تارة بمجبات العرائش ومنه اليه بالنسبة باللفظ  
 عن معارف النفائش ومنه اليه بالنسبة باللفظ  
 مبحث لا يجب في الكنية ذكر المسببة باللفظ  
 لفصل لا يجوز ان يذكر باللفظ مجاز على وجه  
 له حقيقة بل يجوز ان يذكر باللفظ مجاز على وجه  
 الاستفارة

على وجه الاستعارة يكون علاقته الملاحظة المشابهة  
وقرينة مانعة قوله او المجاز المرسل يكون علاقته  
غير المشابهة وقرينة مانعة قوله او الكناية يكونها  
غيرها والقرينة غير مانعة قوله بامر من كاللباس  
والطعم المرفوع من جهتين مختلفتين كالاستئمال  
والكراهية قوله بلفظ احدهما كذا الاثر بلفظ  
اللباس على طريق التصريرية قوله فقد شبه الخ  
علة تكون الآية من تشبيه امر بامر من الخ قوله ما  
عشى لاني اني تعالى به قوله من اثر الضرر والام  
بيان لما قوله من حيث الاستئمال صلة شبه قوله  
ومن حيث الكراهية اي وشبه ما عشى من حيث كونه  
مكروها قوله البشع بفتح فكسر الكرية الجاف المتر  
قوله فوقع عليه الاذاقة اي نسب الى اللباس المستعارة  
لاثر الضرر والالام فعلا من مادة الاذاقة نسبة  
ابقاعية لتكون قرينة على تشبيهه بالطعم تفريع  
على ومن حيث الكراهية الخ قوله فيكون الخ تفريع على  
فاستقر له لفظ اللباس الخ قوله واللباس اي هذا  
اللفظ قوله الى الاول اي تشبيه الاثر باللباس  
في الاستئمال اذ هو على هذا اللفظ المستعار المذكور  
في نظم الكلام قوله واستعارة ممكنة اي واللباس  
استعارة ممكنة ايض قوله الى الثاني اي تشبيه  
الاثر بالطعم قوله على مذهب السكاكي قيد في الحكم  
على لفظ اللباس بانه ممكنة نظرا الى الاصل قوله

او المجاز المرسل او الكناية فالاول كان يشبه  
شيء بامر من جهتين مختلفتين ويدكر  
بلفظ احدهما وينتله شيئا من لوازم  
الاثر كما في قوله تعالى فاذا بها الله لباس  
الجوع والخوف فقد شبه ما عشى الانسان  
عند الجوع والخوف من اثر الضرر والالام  
من حيث الاستئمال باللباس فاستقر له  
بلفظ اللباس ومن حيث الكراهية بالطعم  
المربوع فوقع عليه الاذاقة فيكون في الآية  
ثلاث استعارات اثبات الاذاقة استعارة  
تخييلية واللباس استعارة بقرينة نظرا  
الى الاول واستعارة ممكنة نظرا الى الثاني  
على مذهب السكاكي

بناء على جواز انقياد في المقيد ايضاً فقوله من المعنى المجازي  
المجازي صفة استعارية لانها بالمعنى المصدري فقوله  
يلوح مضارع لوجع المشغل اي يشير فقوله الى المصرفة  
اعا الى هي لفظ اللباس المستعار من الثوب لاثرا للجوع  
والخوف للتشابه في الاستعمال لان اللمعة الاذاقة المستعار  
له دون المستعار منه قوله باعتبار اللفظ فقط اي  
لا باعتبار المعنى اذ هو باعتبار المعنى ملائم للمستعار  
له الذي هو الاثر لا المستعار منه الذي هو الطعم  
البشع قوله ما سياتي من تعقبه بان القرينة اذا  
جملت على غير ملائم المستعار منه ضعفت جداً  
فيستبعد اعتبارها عند اليلقاء وبان حملها على ملائم  
المستعار منه اقرب الى الضبط فقوله وان الاذاقة  
تجريد اخذ هذا جواب عما يقال كيف ينكرون  
الممكنة والتخييلية في الآية وفيها اثبات الاذاقة  
لباس فدل على تشبيهه بالطعم البشع فلزم وجودها  
فيها فقوله المراد بالاذاقة الاصابة اي وهي تناسب  
المستعار له فقط فصم كونها تجريداً فقوله والاذاقة  
جرت اي حال كونها مستعملة في الاصابة بجواب عما يقال  
الاذاقة بمعنى الاصابة مجاز لا قرينة له قوله مجري  
الحقيقة اي فلا تحتاج لقرينة قوله ليكون ترجيحاً  
اي وهو ابلغ من التجريد علة للمعنى فقوله لما في الاذاقة  
ان جعله للمعنى فقوله من وصول الالء الى الباطن اي  
وهذا يفوت لو عبر بكسبي لتعلقه بالظاهر فقط قوله

بناء على جواز الاستعارية من المعنى المجازي  
وهو الحق كما مر وبيانها هذا ان لفظ اللباس  
بعد استعارته لا اثر للجوع والخوف من حيث الاستعمال  
استعير منه للطعم الكبرية او الكسبية بلفظ التشبه  
فهي استعارية من معنى مجازي او الكسبية على مذهب  
في الخوف وهو الطعم المضمر على مذهب المتطهين اما  
بالمعنى ان التشبيه المضمر كافي للطول وذكره فنفيد  
الجزم بكونه التقوم كما في التخييلية بالنسبة  
يلوح بكونه الاذاقة مع كونه التخييلية باللفظ  
السعدان الاذاقة مع كونه التخييلية باللفظ  
الى الكسبية تجريد اي جعلت عنفاً الاصابة باعتبار  
هذا اذا يطبقها كما في كونه التخييلية في الآية  
وان اجعلت عنفاً فيه ما سياتي من تعقبه بان الاذاقة تجريد  
اللفظ فقط والتشبيهية فقط وان الاذاقة لا تناسب  
الاستعار له السطحية فان قيل الاذاقة المراد  
كما ذكره السطحية فكيف تكون تجريداً فاجاب ان المراد  
المستعار له الاصابة كانه قيل فاصابها باللباس من  
بالاذاقة والخوف والاذاقة اي الاصابة باللباس  
الجميع والتشبيهية في البلاء والاذاقة العار بالمر  
الحقيقة لتسوية البلاء والضرر لانها لا يبعد التشبه بانها  
ذات فلان البلاء والضرر لا يبعد التشبه بانها  
وحاصلها ان الاذاقة تجريد اي لا يبعد التشبه بانها  
كثرة استعمالها في الاصابة وانما المتيقن بكسبها يكون  
ماتت كما في حقيقة في الاشارة الى وصول الالء  
تشبيهاً لما في الاذاقة من الاشارة الى وصول الالء  
الى الباطن والآن عند النفع

انموذج بضم فسكون وفيه الذال المعجمة اي مقدمة  
تكن في القاموس نموذج بفتح النون المثل والاموذج  
لكن قوله للنكتة الثانية اي الاشارة الى انه انموذج  
قوله وان لا يبر حال قوله ايضا اي كاحتمال اجتماع  
الثلاث وانفراد المصراحة قوله من قبيل لجين الماء  
اي في تقدير المشبه به واصافته للمشبه بقوله وجه  
المشبه اي بين الجوع والخوف واللباس قوله يلزم  
اي على جعل المشبه فيهما مختلفا قوله غير مذكور  
اي وذكره فيها لازما اتفاقا قوله فيجتمع الطرفان  
اي وهو ممنوع اتفاقا قوله من عدم جزالة المعنى لا يخفى  
ان المعنى على اختلاف المشبه فيهما هو نفس المعنى على  
اتحاده فيهما لم ينقص منه شيء قوله ومن ركافة  
اللفظ لا يخفى منه وان اللفظ على ما هو عليه على كل  
تفسير قوله من التحمل اي التكلف فيه ان الامر على  
طرف التمام سواء اعتبر تشبيه تغير اللون والنحل  
من الجوع والخوف باللباس في الاشتمال والتام  
منهما بالطعم الكريه في الكراهية او اعتبر تشبيه  
الثلاثة باللباس فيه وبالطعم فيها بل الاول اقرب  
لظهور الاشتمال في التغير والنحل دون التام

مبحث قرينة المكينة

قرينة معناه خبرية تبين شيئا وما بينهما اعتنا من  
بيان المستدل به قوله اشياء الشئ جنس قوله

انموذج بالنسبة لما يقع عليها بعد ذلك لان  
الذوق مقدّمه الاولى والثالثة الثانية قال  
فاداءها ولم يعمل فاطمها وانما لم يقتل طعم  
الجوع والخوف لان الطعم وان لا يبر الاداة  
مفوت لما يفيد في لفظ اللباس من غصوم او  
الجوع والخوف جميع البدن غصوم اللباس ويجعل  
ايضا كما قاله السائلان تحصيل الآية على التشبيه  
في غير قبيل لجين الماء ويكون وجه المشبه  
الاحاطة والتشبول والملازمة التامة فاداءها  
الله الجوع والخوف اللذين هما اتفاقا  
رئيسيه) ما تقدم في تقريره اجتماع اللباس  
والمكينة في الآية صريح فان المشبه فيها  
وهو ما صرح به السعد في شرح المصروفة  
المسرفة صرح به السعد في شرح المصروفة  
اختلافه وان المشبه في شرح المصروفة  
والخوف وبما يطعم الكريه في التام فاداءها  
فان قيل يلزم ان المشبه في التام فاداءها  
غير مذكور قلنا هو في قوله الاشارة الى  
منشاء وهو الجوع والخوف وليس هذا ذكر  
حقيقة حتى يلزم ان ذلك منشاء في التام فاداءها  
ايضا في جملة الطرفان لا يخفى ما يلزم من  
من عدم جزالة المعنى ومن ركافة اللفظ  
ما فيه من التحمل الذي لاحاطة اليه (فهمي)  
قرينة المكينة وهي اشياء شئ

من لوازم المشبه به بيان للشيء فصل اول مخرج لاثبات  
 شيء من لوازم المشبه قوله في المكنية فصل مخرج  
 لترشيح المصراحة قوله دليل على اي المكنية فصل  
 مخرج لترشيحها قوله على جعل المثالين اي نطق  
 الحال وينقضون عهد الله قيد في التمثيل باثبات  
 النطق والنقض قرينة المكنية احتراز عن جعلها من  
 باب المصراحة فانه وان كان الاثبات قرينة عليه ايض  
 لا يسمى تخيلا قوله خيلت اي ادخلت القرينة في خيال  
 السامع قوله عفى هو اسناد الفعل او ما فيه معناه  
 المسند اليه ليس حقه ان يسند اليه للملازمة قوله  
 لا لغوى هو اللفظ المستعمل في غير ما وضع له للملاحظة  
 علاقة وقرينة مانعة قوله اذ لا يجوز في نفس اللفظ  
 اي الدال على لازم المشبه به علة للغوى قوله  
 في الاثبات اي اثبات لازم المشبه به للمشبه كان على وجه  
 الاسناد كما في نطق الحال او الابقاع كما في ينقضون  
 عهد الله قوله مثلا ادخال ينقضون في الآية  
 والاطفاقا ظفارا المنية نشبت بفلان ومخوة قوله  
 اثبات النطق اظهار في محل الضمير لزيادة الايضاح  
 قوله نفس اللفظ اي الدال على لازم المشبه به مثبت  
 للمشبه في المكنية قوله الاشتراك اللفظي نسبة للفظ  
 لحصوله فيه اي اشتراك معنيين فكثر في لفظ واحد  
 لوضعه لكل كاشتراك اللفظ المستعمل في غير ما وضع  
 له للملاحظة المشابهة وقرينة مانعة واثبات لازم

من لوازم المشبه به المشبه في المكنية دليل  
 عليها كاثبات النطق في نطق الحال  
 والنقض في قوله تعالى ينقضون عهد الله  
 على عمل المثالين من باب الاستعارة المكنية  
 على تخيلا واستعارة تخيلية اما تشبيه  
 استعارة فلانها استعارة من المثال مثلا  
 للنسب الا ترى انما قد استعار النطق من الانسان  
 ليس له وهو اثبات النطق لانها خيلت ان المشبه  
 وتخيلا وتخييلية وهي مجاز عفى لا لغوى  
 من جنس المشبه به نفس اللفظ بل هو باق  
 اذ لا يجوز في التجوز في الاثبات هو باق  
 حقيقة وانما التجوز في الاثبات هو باق  
 الاثبات الربيع فنطق مثلا باق على  
 حقيقة لا يجوز فيه وانما التجوز في  
 اثبات النطق لاجل الاستعارة التخييلية هو الاثبات  
 التخييل والاستعارة التخييلية هو الاثبات  
 السابقون بما سموه بذلك نفس اللفظ  
 تسامحا فتقولون نطق استعارة تخيلية  
 او تخيل وان اطلاق الاستعارة عليها  
 من قبيل الاشتراك اللفظي

ولا المعنوي ولا تشترك المكنية عن التخييلية  
ولا التخييلية عن المكنية بل هما امران متلازمان  
هذا كله على مذهب السلف وصاحب  
التلخيص قال في المطول فان قلت فاذا  
يقول المصنف في مثل قولنا الخفار المكنية المشبهة  
بالسبب اهلكت فلانا قلت له ان يقول  
بعد تسليم

المشبهة للمشبه في المكنية في لفظ استقارة قوله لا  
المعنوي نسبة للمعنى المحصول فيه كاشتراك الجزئيات  
في كليها حقيقية كانت او اضافية والمراد ان لفظ  
استقارة لم يوضع لما يعبر المجاز الذي علاقته المشابهة  
وهذا الاثبات بل وضع لكل على حدته فوضعه كوضع  
لفظ عين لا كوضع لفظ انسان قوله ولا تشترك  
المكنية عن التخييلية اي لا توجد بدون التخييلية  
قوله ولا التخييلية عن المكنية اي لا توجد التخييلية  
بدون المكنية قوله متلازمان اي يلزم من وجود  
المكنية وجود التخييلية ومن وجود التخييلية وجود  
المكنية ضرورة انه متى وجدت الاستقارة وجدت  
قريبتها ومتى وجدت قريبة الاستقارة وجدت  
الاستقارة ويستحيل وجود احدهما بدون الاخرى  
قوله هذا اي الذي ذكرناه من ان قريبة المكنية  
اثبات لازم المشبه به للمشبه في المكنية وتسميتها  
تخييلة واستقارة تخيلية وتوجيه تسميتها بذلك  
وانه مجاز عقلي لا لغوي وان الاشتراك لفظي لا معنوي  
وانهما متلازمان قوله المصنف صاحب التلخيص  
قوله في مثل اي نحو مما ظاهرة وجود التخييلية  
بدون المكنية لاجتماع الطرفين فيه على وجه يبنى  
عن التشبيه اذ فيه اثبات لازم المشبه به للمشبه  
مع التصريح بهما وبالتشبيه قوله بعد تسليم ان  
يشير الى ان له ان يمنع صحته ويقول انه مصنوع

فلا يرد نقضها قوله صفة هذا الكلام اى اظفار المسنة  
 اخرى كونه من كلام العرب الذى يحتاج بكلامهم قوله  
 انه اى ثبات لازم المشبه به للمشبه بقوله ترشح  
 للتشبيه اى لا تخيل فلا يرد نقضها قوله اسرعك اسم  
 اسم تفضيل من سرع بضم الراء نقيض بطؤ والخطا  
 لامهات المؤمنين رضوان الله عليهم اى اسد كن سرعة  
 قوله لحوقا فى مصدر لحق به كسمع اعادراكا فى الداء  
 الاخرة وموت بعد موتى قوله اطول لكن اسم تفضيل  
 من الطول قوله يداى اعطاء واحسانا عجاز مرسل  
 علاقته الالية مرشح بالطول الذى هو من ملايمات  
 المنقول عنه وهى الجارحة المخصوصة قوله وجوز  
 السعد اخر مقابل مذهب السلف والخطب قوله  
 اخذا يحتمل مدا الحمزة وكسر الحاء المعجمة قوله بان  
 يكون النطق اى مادته فى نطق تصوير لكون قرينة  
 الممكنة استقارة تحقيقية قوله للدلالة اى الحقيقة  
 عقلا قوله والنقض اى وان يكون النقص فى قوله  
 تعالى ينقضون عهد الله قوله للابطال اى خلف العهد  
 المحقق عقلا قوله فيكون اى المذكور من النطق والنقض  
 مفرع على قوله استقارة تحقيقية قوله قرينة اى  
 للمكنية ورمز اليها قوله فقط اى لا المعنى اذ هو ملائم  
 المشبه المذكور والذى يدل عليه بقية كلامه ان  
 المراد لا باعتبار التشبيه قوله اى اعتبار مجرد الخ  
 تفسير لقوله باعتبار اللفظ فقط قوله ملائم المشبه

صفة هذا الكلام انه ترشح للتشبيه  
 اسرعك اطول لكن فى قوله عليه السلام  
 للعجز اسعها اليد المشبهة فى الحقيقة اى  
 وجوز السعد اخذ ما فرغ صاحب الكشاف  
 فى قوله تعالى ينقضون عهد الله ان تكون  
 قرينة الاستقارة بالكتابة استقارة  
 تحقيقية بان يكون النطق مثلا مستقارا  
 للدلالة والنقض سقارا للابطال  
 فكيف قرينة باعتبار اللفظ فقط اى اعتبار  
 مجرد التعبير عن ملائم المشبه

هو الدلالة او الابطال قوله بلفظ هو النطق او  
النقض قوله لا يلزم المشبه هو التكلم او تفريق طاقات  
الحبل قوله او باعتبار تشبيه ابطال العهد اي او يكون  
ما ذكر قرينة باعتبار تشبيه الخ فان فيه دلالة على  
المشبه المطوى اذ تفريق الطاقات من لوازمه  
او بكليهما اي او باعتبار اللفظ والتشبيه المذكور  
كليهما جميعا قوله لان الذهن الخ ثقل لقوله  
باعتبار اللفظ فقط الخ قوله هنا اي في آية ينقضون  
عهد الله قوله بالحبل اي المطوى قوله وهذا المقدار  
اي يجب ان يقال الذهن قوله واعترضه اي تجوز  
كون قرينة المكنية استعارة تحقيقية قوله مطلقا  
اي في كل تركيب قوله التخييل اي ثبات لازم المشبه  
به للمشبه باقيا على حقيقته قوله وكلام الكشاف  
اي الذي اخذ منه السعد ماجوزة الخ حال قوله  
في ذلك اي استعارة النقص للابطال قوله في مقام  
افادة او اظهار اي فكلامه على حذف مضافين بين  
في وجورها وليس على ظاهرة حتى يقتضي ان النقص  
مستعار لابطال العهد ولا يخفى ان هذا انقسف وقد  
سبق ان هذه الامور يكفي فيها ما هو الظاهر وان  
مسخ الكلام بالتقدير لا يلتفت اليه قوله فعلى كل اي  
من احتمال كون مرادة استعمال لفظ النقص في مقام  
افادة او اظهار ابطال العهد بمجموع الكلام على سبيل  
الكناية واحتمال استعمال لفظ النقص في مقام

بلفظ وضع للايم المشبه به حقيقة او باعتبار  
تشبيه ابطال العهد بتفريق طاقات الحبل  
او بكليهما جميعا لان الذهن اذا لاحظ التخييل  
قد شبه كليهما جميعا انتقل الى ان العهد ههنا  
الشئ قرينة واعترضه المقدار المذكور  
على مجوزة تكون ضعيفة جدا بان القرينة  
كونها مقبولة عند البقاء وبان يستبعد  
القرينة مطلقا التخييل اقرب الى الضبط  
وكلام الكشاف ليس نهائيا في ذلك لا احتمال  
ان مرادة قوله شاع استعمال لفظ النقص في ابطال  
العهد شاع استعمال لفظ النقص في مقام  
افادة او اظهار ابطال العهد بمجموع الكلام  
على طريق الكناية بناء على انها حقيقة وانما اللفظ  
المستعمل في معناه مشهود انه بالذات  
لازم

افادة او اظها ر ابطال العهد بلفظ النقض على طريق  
 الكناية مع البناء على انها لفظ مستعمل فيها وضع له لينقل  
 منه الى لازمه المقصود بالذات مفرع على لاحتمال  
 انه قوله لا يقتضي اى حتى يحكم على لفظ النقض  
 بانه استعارة تحقيقية قوله لفظ المشبه اى الذى  
 هو العهد فى الالة والحال فى نطق الحال قوله ان  
 كان اى وجد قوله وذلك اى الحكم يجوز كون  
 استعارة قرينية الممكنة استعارة تحقيقية قوله  
 اشكال وجوابه حاصل الاشكال ان المجاز لا بد له  
 من قرينة مانعة فان وجدت كانت قرينة الممكنة  
 استعارة تحقيقية قطعا والاكات حقيقة قطعا  
 فاما معنى الجواز وحاصل الجواب ان شرط منع قرينة  
 المجاز اذا تحقق كونها له وما نحن فيه ليس كذلك  
 وبعبارة لما كان لا يتعين جعل ما ذكر قرينة  
 مانعة ان يراد بقرينة الممكنة حقيقة ما جاز الوجهان  
 وتظهر فى قولك نثر احجار واسدا فى الحما اذ يحتمل ان يرجع قولك نثر  
 للحما ايضا فيكون مستعارا للبليد وان لا يرجع اليه فيكون  
 حقيقة والمعنى رايت حمارا فى غير الحما واسدا  
 فى الحما قوله اذ قد تتعين عند اى السعد الخ علة  
 لقوله ذلك فى كل قرينة للممكنة قوله فان قرينة  
 هذه الممكنة علة لطابقة المثال الممثل له قوله اذ  
 لا يقول الخ علة للحصر قوله يا ارض ابلعى ماءك ويا  
 سماء اقلعى قال البيضاوى نود يا بما ينادى به

فعلى كل لا يقتضى ان ابطال العهد هو المعنى  
 الذى استعمل فيه خصوص لفظ النقض فانهم  
 وعلى جعل قرينة الممكنة استعارة تحقيقية  
 فتعينها لفظ المشبه او غيره اى كان وفى  
 ذلك اشكال وجواب سبيلان فى مبحث  
 التبيين واعلم ان السعد لا يجوز ذلك فى كل  
 قرينة للممكنة اذ قد تتعين عند ايضا  
 التفسيرية كما فى اظفار الممكنة ليست الا تفسيرية  
 فان قرينة هذه الممكنة لا يقول هو ولا هم  
 عند كالسلف اذ لا يأتى للسكاكى فاعرف  
 الاظفار لا موهى كما يأتى للسكاكى فاعرف  
 واما السكاكى فقرينة الممكنة عند تارة  
 تكون استعارة تحقيقية ان كانت مستعارة  
 لا متحقق كما فى قوله تعالى يا ارض ابلعى ماءك

اولو العلم وامرا بما يؤمرون تمثيلا لكمال قدرته  
تعالى وانقيادهما لما يشاء تكونيه فيهما بالامر  
المطاع الذي بامر المنقاد لحكمه المبادر الى المثال  
امر مهابة من عظمتهم وخشية من اليم عقابه والبلع  
النشف والاقلاع الامساك قوله على ما ذكره اي  
وكون قرينة المكنية في الآية مستفادة لامر بتحقيق  
بناء على ما ذكره السكاكي في تقريرها وحاصل تقرير  
الاستفادتين فيها على مذهب السكاكي ان يقال شبه  
الماء بالطعام في النفع وحفظ الحياة وتنويسي التشبيه  
وادعى ان الماء داخل في جنس الطعام وانكر كونه غيره  
واستفاد لفظ الماء للطعام الدعاى على طريق المكنية  
وشبه جذب الارض الماء بالبلع في مطلق الاخفاء  
والتغيب عما لا يبصار وتنويسي التشبيه وادعى ان  
جذب الارض الماء داخل في جنس البلع وقدر  
استفادة البلع للجذب واشتق منه ابلعى بمعنى  
اجزى ونصب قرينة على المكنية باعتبار لفظه  
فقط قوله من ان اظفار المنية وتقدر بها ان يقال  
شبهت المنية بالسبع في الاغتيال ثم تنويسي التشبيه  
وادعى ان المنية من جنس السبع وانكر كونهما غيره فاخذ  
الوهم بصورها بصورته فاختص لها صورة  
اظفار وشبهت باظفار السبع ثم ادعى ان الصورة  
المختصة من جنس الصورة المحققة واستفاد لفظ  
المنية للسبع الادعاءى ولفظ الاظفار للصورة

على ما ذكره هو من ان الابلع استفادة  
عن غور الماء في الارض على له والماء استفادة  
بالكناية عن الغذا على له وقارة تكون  
استفادة تخيلية ان جعلت استفادة  
لامر وهي مختل كما في اظفار المنية ونظرة  
الحال على ما ذكره اي من ان الاظفار استفادة  
لامر وهي تشبيه بالاظفار الحقيقية والنظرة  
مستفاد لامر وهي تشبيه بالنظر الحقيقي

المتخيلة ونصب لفظها قرينة على المكنية وشبهت  
 الحال بتمكلم في ايصال المعنى للغير وتنويسي التشبيه  
 وادعى دخول الحال في جنس التكمال فاختدت الواهية  
 في تصورها بصورته واختراع لوازمه لها فاخترت  
 صورة نطق وشبهت بصورة النطق المحققة واستعير  
 لفظ الحال للتكمال الادعائي ولفظ النطق للصورة  
 الوهمية ونصبه قرينة للمكنية قوله حقيقة اى  
 والتجوز في اثباتها للمسببه فقط قوله وجعل مثل  
 الربيع من المكنية بان يشبه الربيع بالفاعل الحقيقي  
 في مدخلية التأثير والامير بالمسكر في ذلك ثم  
 يدعى ان المسببه من المشبه به ويستعار لفظ الربيع  
 للفاعل الحقيقي الادعائي والامير بالمسكر الادعائي  
 ويدعى ان المسببه بانبات انبت او هزم قوله مثلاى  
 والهزم الحقيقي ونحوه كذلك قوله دون الزمان اى  
 الربيع فليس حقا لاثبات الحقيقي ان يسند اليه لانه  
 ليس فاعله الحقيقي اذ هو الله تعالى فاذا اسند  
 الاثبات الحقيقي للربيع فلا بد ان يكون على ضرب من  
 التجوز ولا يغنى عن ذلك الحاقه بالفاعل الحقيقي وادعائ  
 انه من افرادة اذ ذلك لا يصير فاعلا حقيقيا حقيقة  
 حتى يكون اسناد الاثبات اليه حقيقة عقلية قوله  
 ما هرب منه اى اثبات المجاز العقلي الذى أنكره  
 قوله لانستلزم المكنية التخيلية اى لا يلزم  
 من وجود المكنية في تركيب وجود التخيلية فيه

وقادة تكون حقيقة كما في انبت الربيع  
 البقل وهذا الامير الجند على ما ذكره  
 من ان الفطنة فيها الاثبات والحزم  
 المستعملون في مذهب من انكار التجاز العقلي  
 منه بناء على مذهب والامير من المكنية مع  
 وجعل مثل الربيع لان قوله لان حقا لاثبات  
 ان المجاز العقلي لا يسند الى الفاعل الحقيقي  
 الحقيقي مثلا ان يوصف بالفاعل الادعائي  
 دون الزمان ما هرب منه وعلى مذهب لانستلزم  
 فليزعم ما هرب منه وعلى مذهب لانستلزم

كما علم ولا التخييلة المكنية بل تنزدها عن اللفظ  
كما في قولنا اظفار المنيه المشبهه بالاسبع  
نسبتا معالان كما صرح هو بن فاعرفه  
ان يكون الاول شرط صاحب عروى الافراح  
المكنية مساويا للزوم المجمول ذكره في رتبة  
اللازم مساويا للمشي به قال واغشوطنا  
اهل قوله يدفع بان الدلالة لا يدل على المشبه به  
كافية في مثل ذلك الدلالة في الجملة  
المدفوعة من لوازم المشبه به اذا كانت  
جعل قرينة للمكنية وان كان مقتدا واحدا  
اقواها وابينها لزوما او استهزاء لانه  
على المراد على خلاف ذلك اختار الثاني  
منه المصدا وهو التحقيق قرينة لها وما  
عند انه ترشيحا لها وان جعله ترشيحا للتخييلة

قوله كما علم اي من قوله تارة تكون استعارة تحقيقية  
وتارة تكون حقيقة قوله شرط صاحب اي في لازم  
المشي به الذي اثباته للمشبه قرينة على المكنية في صورته  
قوله مساويا للمشبه اي في الثبوت بحيث متى ثبت  
احدهما ثبت الاخر ومتى انقضى احدهما انقضى الاخر قوله وان  
اطلق اي اللازم عن تقييد بمساوات المشبه به حال  
قوله غير المساوي اي الاعم الذي يلزم من ثبوت ملزوم  
ثبوت ولا يلزم من ثبوته ثبوت ملزومه كالضوء  
للمشمس قوله لا يدل على المشبه به اذ لا يلزم من ثبوت  
الاعم ثبوت الاخص المعين قوله يدفع اي بحيث صا  
عروس الافراح تقييد اللازم بالمساواة لما قال  
قوله بان الدلالة اي دلالة قرينة المكنية عليها قوله  
في الجملة اي في بعض الصور قوله في مثل ذلك الذي نحن  
بصدده اذ لا يشترط في هذا الفن اللزوم العقلي فيكون  
فيه الادعاء كما سبق فيطلق اللازم كما فعل القوم  
ليعلم المساوي والاعم قوله للمكنية اظهار في محل  
الضمير قوله وابينها اي اظهرها مفسرا لقواها  
قوله لزوما اي اختصاصا وتعلقا بالمشبه به ولو تأخر  
بدليل ما بعده قوله اسبقها اي السابق منها ذكرنا  
لانه سابق دلالة على المراد قوله الثاني منه اي الخلاف  
وهو جعل السابق دلالة على المراد وهو الذي اختاره  
عصام قوله وما عداه اي وجعل ما عدا الاقوى  
على الاول وما عدا الاسبق على الثاني قوله ترشيحا

لها اي المكنية قوله ايضا اي كما جعلته ترشيحا للمكنية  
فيكون ترشيحا لها معا قوله على اي مذهب من المذاهب  
الثلاثة المتقدمة مذهب السلف ومذهب السكاكي  
ومذهب السعد فهو في اطلاق التخييلية فضحة جعل ما  
عداه ترشيحا لها غير مقيدة بمذهب من الثلاثة قوله  
لان الترشيح النوعية لقوله ولك ان يجعله ترشيحا  
للتخييلية على اي مذهب قوله بسائر اي جميع قوله  
اقسامه اي اللغوي من مرسل واستقارة مصححة  
وممكنة وتخييلية ومجاز مركب واستقارة تشيلية  
فترشيح المرسل نحو اسرعك لحوقا في اطولكن ميذا  
والمصرحة واعتصموا بجبل الله والمكنية والتخييلية  
نطق لسان الحال قوله وللجواز العقلي اي يكون  
الترشيح له نحو \*

اخذنا باطراف الاحاديث بيننا \* وسالت باعنا المطر في المطر  
فان لما شبه السير بالسيلان في الانصال والسرعة  
والحسن وعبر به عنه اسندة الى الاباطح جمع ابطح  
وهو المكان المتسع فيه دقاق الحصى اسنادا بمجازيا  
واعناق المطر من سبته لمن له السير حقيقة وهم  
القوم فمن ترشيح للجواز العقلي قوله للتشبيه نحو  
مخالب النية الشبيهة بالسبع اهلك فلانا قوله  
بل قال يس اضرب انتقال عن ثبوت الترشيح لانه  
سبق لثبوت المشترك المستعمل في أحد معنييه او  
معانيه قوله يفتح بكسر السين المهملة وضما قوله

ايضا على اي مذهب كما تتلاني التوسيع  
يكون للجواز العقلي بسائر اقسامه  
ما لا يدور في المسند اليه التخييل  
بذكر ما لا يدور في المسند اليه التخييل  
للتشبيه وذكر ما لا يدور في المسند اليه التخييل  
بذكر ما لا يدور في المسند اليه التخييل  
للفظ المشترك بذكر ما لا يدور في المسند اليه التخييل  
قوله على قولها الله عنه في الاصح من قيس  
هذا انهم السهل اي باليمين اوان السهل  
التي واخذها

سُملة اى كساء صغيرا يؤتزرب به جمعة شمالان كسجة  
وسجرات وشمال ككلمة وكلاب اى بقرينة ينسج  
قوله لترشح الشمال اى لتقوية لفظ الشمال  
وتهيئة لارادة معناه البعيد وهو جمع سُملة بقرينة  
شرطا في قرينة التورية الخفاء وهي ظاهرة هنا قوله  
وان تجعل الجميع اى ولك ان تجعل جميع لوازم الشبه  
به المثبتة للشبه في الممكنة قوله الرام اى القصيدة  
او المقصود وقوله انظر هل يجب اى تأمل جواب  
هل يجب ان قوله التحقيقية اى التى استقرت  
لحقق حسا او عقلا احترازا عن التخيلية قوله  
استعادة او مجازا مرسلات خوريات اسدا فى الحسام  
فلفظ فى الحمار المنصوب قرينة مانعة من ارادة الحيوان  
المفترس هل يجب بقاءة على حقيقته او يجوز ان  
يراد به غير الحيوان المفترس للسماهة او الاطلاق  
والتقييد قوله يقتضى الجواز اى جواز كون قرينة  
المصرحة التحقيقية استعادة او مرسلات ملاية  
المشبه قوله المنع اى منع كون قرينة المصرحة التحقيقية  
استعادة او مرسلات \*

مبحث تقسيم التبعية الى اصلية وتبعية

قوله لكن لا تجزى التبعية ان رفع توهم فرض التقسيم الممكنة  
ايضا من قوله مصرحة او ممكنة قوله اقسامها  
هي الحرف والفعل والاسم المشتق والمبهم واسم الفعل

سُملة فاقى بلفظ البين لترشح الشمال وتشتها  
للتورية اى يضره وان جعل الجميع  
قرينة للمكنية لزيد الاهتمام بتوضيح الكلام  
والثالثة قالوا انهم انظر هل يجب ان يكون  
قرينة الاستعادة او يجوز ان يكون استعادة  
في معناها الحقيقة او يجوز ان يكون استعادة  
او مجازا مرسلات على ما سياتى في الترشيح واقول  
النسب على مجوز السعد كون قرينة الكنية  
استعادة تحقيقية تقتضى الجواز ومقتضى  
اعتراض العصام السابق عليه المنع  
بأنه تقسيم الاستعادة الى اصلية  
وتبعية الاستعادة مصرحة كانت او ممكنة  
تقسم قسمين اصلية وتبعية لكن لا تجزى  
التبعية بجميع اقسامها في المكنية

قوله فنفر من الخ مفرع على لا تجرى الخ قوله التقسيم  
 أي إلى أصلية وبتعية والثانية إلى حرف الخ قوله  
 غير مشتق فان لم يكن صفة ولا اسم تفضيل ولا  
 اسم زمان ولا مكان ولا آلة قوله وغير مبهم  
 بأن لم يكن ضميرا ولا اسم إشارة ولا موصولا ولا اسم  
 المفاير المذكورات اسم الجنس وعلمه وعلم الشخص  
 قوله بناء على التصديق في القبيلية أي من أنها أصلية  
 لا بتعية قوله كالأسد مثال لا اسم جنس عين أي ذات  
 قوله والقتل اسم جنس معنى قوله عندي أسد  
 يرعى تصرفه شبه الرجل الشجاع بالأسد في الجراءة  
 ثم تنويسي التشبيه وادعى أن الرجل فرض من جنس  
 الأسد واستغير لفظ أسد للرجل الشجاع ونصب  
 يرعى قرينة مانعة من إرادة الحيوان المفترس فأسد  
 استعارة تصرفه شبه الأصلية قوله وأعجبني قتلك  
 زيدا تصرفه شبه الضرب الشديد بالقتل في  
 الأيلاء وتنويسي التشبيه وادعى دخول الضرب  
 الشديد في جنس القتل واستغير لفظ القتل للضرب  
 الشديد ونصب الحال قرينة مانعة أن يراد بالقتل  
 إزهاق الروح فالقتل استعارة مصرية أصلية  
 قوله حاتم علم شخص شتهر بالكرم قوله سبحانه علم  
 شخص مشهور بالفصاحة قوله ما در علم بجبل سقي  
 ابله من حوض فبقى فيه قليل ماء فسلخ فيه ومدد الحوض  
 به بجلا أن يسقى منه قوله بأقل علم شخص شتهر

فنفرض التقسيم في المصروفة فنفرض  
 بعد على المكتبة بأذن الله تعالى فنقول  
 المصروفة أن كانت اسما غير مشتق وغير  
 مبهم وغير اسم فعل أو مركبا بناء على التصديق  
 في القبيلية كما سياتي فأصلية ولا بأن كانت  
 فعلا أو حرفا أو اسما مشتقا أو مبهما أو اسم  
 فعل فتبعية فالأصلية كالأسد والقتل في  
 قولك عندي أسد يرعى وأعجبني قتلك  
 زيدا أعجبني ضربك إياها ضربا شديدا ومنها  
 استعارة تصرفها ثم وسجبان وما در وابل  
 من الإعلام



الفعل لانه موضوع للفظ الفعل او معناه وكلاهما  
جزئ قوله او كما وبلا لا دخال علم الشخص المتضمن  
وصفية قوله وليس مشتق مخرج للاسم المشتق  
فيشمل اسم الجنس وعلمه وعلم الشخص المتضمن وصفية  
قوله قتل زيد عمر اقد برها على مذهب القوم  
شبه الضرب الشديد بالقتل في الابلار وتنويع  
التشبيه وادعى دخول الضرب في القتل وقد راسخا  
لفظ القتل لحدث الضرب واشتق منه قتل بمعنى  
ضرب ضربا شديدا وعلى مذهب العصام شبه الضرب  
الشديد بالقتل في الابلار فسرى التشبيه لحدث  
الفعلين فاستعير بناء على التشبيه الحاصل بالسراة  
بعد تناسيه والادراج لفظ قتل بمعنى ضرب ضربا  
شديدا ونصب الحال قرينة على كل قوله فاستعيرت  
في معنى على تقريرها على مذهب الجمهور شبه الاستعلاء  
الكلّي بالظرفية الكلية في سدة التقاطع وتنويع التشبيه  
وادعى دخول الاستعلاء في جنس الظرفية وقدر  
استعلاء لفظ الظرفية للاستعلاء فسرى التشبيه  
للجزيات فاستعير بناء على التشبيه الحاصل بالسراة  
بين استعلاء المصاويين على الجذوع وظرفيتهم فيها  
لفظ في من الظرفية الجزئية للاستعلاء الجزئي وعلى  
مذهب العصام شبه الاستعلاء الكلّي بالظرفية  
الكلية في سدة التمكن فسرى التشبيه للجزيات فاستعير  
لفظ في لاستعلاء جزئي والقرينة حالية عليهما قوله

اونا وبلا وليس نشتق لامعناه المبان لغوي  
 علم الجنس المتقدم وهو ما وضع لفهم  
 من حيث انه يعلم الجنس واسمه الا وهو عند  
 في الغرض بان علم الجنس فقال لها في الفعل قبل  
 فافهم واما التبعة فبما عمل بمعنى ضرب من ان تفعل  
 في قولك قبل زيد عمل قولك عجبت من ان تفعل  
 سدد يد او تفعل ضربا سدد يد او سدد يد  
 زيد بمعنى ضربا يكون المعنى على المصدر بان  
 من جعلها اصلية ليست مستقاة بل المستقاة  
 ان المصدرية فقط الذي هو مكان نصفي  
 هو لفظ تفعل فقط والمصدر ليس بالأكبر  
 والعامة باللفظ والنقل كذا في الشيخ الأكبر  
 من صير من ان والفعل كذا في تعريف الرسالة  
 للسوق فندية لشيئا واقصر في تعريف الرسالة  
 الفارسية في موضع الاستقارة في قوله  
 موضع آخر الاستقارة اصلية كقول ان كانت  
 ان كانت ان اعتبار فعلها اصلية في قوله  
 المصدر كقولية فعلا محضا اهو ومثالها في قوله  
 تسمية كقولية تعالى فاستغفرته في  
 في الواقعة في قوله تعالى فاستغفرته في  
 الفعل بمعنى على خذ وع الفعل المستغفر  
 لغوي على ومثالها في الاسم المستغفر

قاتل بكسر المشاة فوق قوله قاتل زيد تقريرها على  
 المذهبين نحو ما تقدم قوله جاء المقتول تقريرها  
 كذلك قوله كأمثلة المبالغة كقالت الفسقة بمعنى كبر  
 الضرب الشديد لهم والصفة المشبهة كقتل زيد  
 بمعنى مضروب ضربا شديدا قوله وأفعل التفضيل  
 كزيد أقبل من عمر بمعنى أزيد منه في الضرب  
 الشديد قوله واسماء الزمان والمكان كقتل زيد  
 بمعنى مكان أو زمان ضربه الشديد قوله والآلة  
 كفتح بمعنى لفظ مبین قوله هذا تأليف تقريرها  
 شبه المفعول الكل بالمحسوس بالبصر الكل في  
 قبول كنفين والتميز فسرى التخرجات  
 فاستعمل لفظ ذا من محسوس جزئى لمفعول جزئى  
 بقرينة الحال قوله هيها بمعنى عسى تقريرها شبه العسر  
 بالبعد في المنع من حصول المطلوب فسرى لحدث  
 الفعلين فاستعمل لفظ هيها من معنى بعد بمعنى عسى  
 قوله ذلك أى المذكور من التبعية في الحرف والفعل  
 والاسم المشتق والمبهم واسم الفعل قوله ليست  
 مبنية على استقارة أخرى أخذا بالنظر لمذهب القوم  
 في التبعية قوله على تشبيه تابع تشبيه أخرا هذا  
 بالنظر لمذهب عكسها من التبعية قوله في الجملة أى  
 على وجه الاجمال الصادق بالكل والبعض فتعليله  
 بالبعض من تقليل العام بالخاص لا مصادرة قوله  
 اولانها الكثير قتال المحقق الأميران قلت كيف هذا

قاتل في قولك جاء قاتل زيد بمعنى ضاربه  
 ضربا شديدا أو المقتول في قولك جاء المقتول  
 في سائر المشتقات كأمثلة المبالغة والصفة  
 المشبهة وأفعل التفضيل واسماء الزمان  
 والمكان والآلة ومثالها في الاسم المبهم  
 هذا تأليف إشارة إلى مفعول في الذهن  
 ومثالها في اسم التفضيل كقتل زيد  
 مع غايته من التفضيل كالكلام على جميع ذلك  
 أصلية لعدم كونها تابعة لاستقارة أخرى  
 تقتضي ولا وعدم بناؤها على تشبيه تابع  
 تشبيه آخر يقتضي ولا أو لا بناء على تشبيه تابع  
 في الجملة فإن معنى أفرادها كاستقارة الأصل  
 أصل الاستقارة المشتق التي هي بقرينة أولانها  
 الكثير من قولهم هذا أصل أى كبر

مع ان الاصلية في بعض الاسماء والتبعية ايضا وكل  
 الافعال والحروف قلت الملتفت له الافراد  
 المحصلة الانواع وظاهر ان مع كل تبعية اصلية قبلها  
 وتنفرد الاصلية بنحو الاسد قوله وعلى كل اى واذا  
 بنى على كل بدليل الفا قوله فان النسبة للبالغة قال  
 المحقق الامير وجهها كما انه قيل هذا الامر بلغ النهاية  
 حق لا ينسب لغيره اذ كل ما عداه حقير بالنسبة له  
 فلا يمكن الانسبة الى نفسه او انه كماله بقدر التجريد  
 منه وينسب الاصل للحمى قوله كاحمرى فبب لاهمر  
 للبالغة فهو تنظير قوله شيخنا اى الملوى قوله  
 الثانى اى التعليل بكونها اصلا للتبعية في الجملة قوله  
 العام اى ما صدق الاصلية مطلقا قوله وعلى  
 الثالث اى التعليل بكونها الكثير قوله الخاص اى ما  
 صدق الاصلية قوله الى العام اى ما صدق الاصل  
 بمعنى الكثير واجاب المحقق الامير بقوله للبالغة  
 التفات المراد بالاصل للمفهومه الاعماه وفيه  
 اشارة الى انه لو التفت لمفهومه الاصل الاعماه لكانت  
 النسبة على كل الالوجه الثلاثة من نسبة الخاص للعام  
 وبه تعلم ما في كلام الرسالة من التلخيص والسمو وفيه  
 اتفات المراد بالاصل المنسوب اليه في الوجه الاول  
 فسلم ان النسبة عليه من نسبة الشئ الى نفسه مبا الغة  
 والتفت في الثالث لمفهومه الاصل الاعماه فتعقب شيخه  
 وجعل النسبة عليه من نسبة الخاص للعام وهذا هو

وعلى كل من الالوجه بالنسبة للبالغة  
 كاحمرى ويقتضى لاجل البالغة نسبة  
 الشئ الى نفسه افادة شيخنا في شرحه  
 واقول بل النسبة على الثانى من نسبة العام  
 الى الخاص وعلى الثالث من نسبة الخاص الى  
 العام وانما سميت التبعية تبعية لانها تابعة  
 لاستفادة اخرى

تعتبر اولاً ولائها مبنية على نسبته تابع  
لنسبته آخر باعتبار اولاً من غير اعتبار استقامة  
معد على التفصيل الاتي مع الخلاف في ذلك  
في هذا الكلام اشارة الى انه ليس المراد بيان  
الاستقامة او النسبية ونشئ قبل حريانها  
بالفعل اذ هذا الادليل عليه ولا سبيل اليه  
بل ان كان على سبيل الاعتبار ولا سبيل اليه  
كانت الاستقامة انما هي في التقدير لا في الما  
هو ليدرك على سبيل ذلك وكان ذلك الشيء  
كان كانه وقع فيه النسبية والاستقامة  
وبهذا علمت ان وقع فيه النسبية والاستقامة  
طوله كلام ان دفاع استكمال هذا في  
جدا ان لا يخفى على مستفيضة استقامة  
انه لا يتكلم في الاستقامة على مستفيضة استقامة  
الحرف ولا يستقيم على مستفيضة استقامة  
الذي يليق بالسكان انما يحمله وبها ارد  
النسبة الى الكمية اه فصل في بيان وجه  
اما في الفعل فاعلم ان الانواع المختلفة بنسبة  
من ثلاثة اجزاء اولاً ان معنى الفعل بنسبة  
والفعل بنسبة اجزاء اولاً ان معنى الفعل بنسبة  
والفعل بنسبة اجزاء اولاً ان معنى الفعل بنسبة  
اي جواهر موضوع له وصفاً شخصياً بمادة  
وقد ت ل في قول والثاني ان معنى الفعل بنسبة  
النسبة وهو موضوع له وصفاً شخصياً بمادة  
العارضة لكونه في الثاني الزمان والثالث  
وهو في الثالث الزمان والثالث  
في الجواهر موضوع له وصفاً شخصياً بمادة  
والفعل بنسبة اجزاء اولاً ان معنى الفعل بنسبة  
والفعل بنسبة اجزاء اولاً ان معنى الفعل بنسبة  
والفعل بنسبة اجزاء اولاً ان معنى الفعل بنسبة

التلفيق والتفت في الثاني الى ان المراد بالاصل المستوي  
اليه المصدر والمتعلق فتعقبه ايض وجعل النسبة عليه  
من نسبة العام للخاص وهذا هو السهو عن المراد  
من الاصل المنسوب اليه لم يجعل النسبة على الثلاثة  
للمبالغة من جميع ما صدق الاصلية قوله تعتبر  
اي تقدر وتقرض وهذا باعتبار مذهب الجمهور  
في النسبية وغالب صور قوله اولاً مبنية على نسبته  
ان هذا باعتبار مذهب عصام وفيها وبعض صورها  
قوله كلام القوم اي في توجيه تسمية النسبية وتقرضها  
مبني على وجه الاستقامة بتعريفها في انواعها  
قوله انواع المقدمة اي الفعل والحرف والاسم المستوي  
والمبهم واسم الفعل قوله كالضرب امثلة للحدث قوله  
مثل ضرب رب انما هي مثل هذه الحروف المتحققة  
في لفظ ضرب المركب منها ومن الهيئة الخاصة تحقق  
الجزء في كله مثال للمادة وجواهر الحروف الموضوعه  
للحدث وصفاً شخصياً قوله وقت ل في قتل  
اي ومثل هذه الحروف المتحققة في لفظ قتل المركب  
منها ومن الهيئة المخصوصة مثال للمادة ايض قوله  
والثاني اي من اجزاء معنى الفعل قوله من المفوظ  
اي مما يتعلق به اللفظ والنطق قوله في المعقولات  
اي المعاني المدركة بالعقل قوله فالجزءان الاولان  
اي الحدث والزمان قوله مستقلان اي لا يحتاجان

في فهمها

في فهمها من الفعل الى ضم غيره اليه فيفهم ان منه  
 بمجرد ذكره وحده فاذا قيل ضرب فهم الحدث  
 الخاص والزمن الماضي ويضرب فهم من الحدث  
 الخاص والزمن المحتمل للحال والمستقبل وان لم  
 يذكر فاعل قوله والثالث والجزء الثالث  
 من اجزاء معنى الفعل وهي النسبة قوله غير مستقل  
 اي يتوقف فهمه من الفعل الى ذكر فاعله معه فاذا  
 قيل ضرب زيد فهمت النسبة الى فاعله المعين  
 منه وان اقتصر على ضرب لم تفهم فمعنى الفعل  
 مركب من جزئين مستقلين وجزء غير مستقل قوله  
 والمركب من المستقل وغير المستقل غير مستقل  
 اذا ضمت الصغرى المعلومة مما تقدم الى هذه  
 الكبرى انتظم قياس من الشكل الاول من ضرب  
 الضرب الاول اذا الشخصية في حكم الكلية نتيجة  
 معنى الفعل غير مستقل قوله مرأة بكسر الميم  
 وسكون الراء ومد الهزمة اي آلة قوله طرفها  
 اي النسبة بفتح الراء ومثنى طرف بمعنى جانب وحاشية  
 قوله المنسوب اي الحدث والمنسوب اليه  
 اي الفاعل بيان لطرفها قوله بدون ذكر  
 الطرفين اي بغير ذكرهما معا فان انتهى الذكر  
 عن الطرفين او احدهما لم تفهم النسبة ففهمها  
 متوقف على ذكرهما معا وان كان الواو للحال  
 وان صلة قوله فالطرف الاخر يعني الفاعل المشتق

والثالث غير مستقل والمركب من المستقل  
 المستقل غير مستقل وانما كان الثالث الذي  
 هو النسبة غير مستقل لان الواو صيغة  
 موكدة لا لاخطة طرفها المشتق والمنسوب  
 اليه والى لغير مقصودة بالذات وكل  
 بالآخرة وليس مقصودة بالذات وكل  
 شئ يكون حالة كذلك فهو غير مستقل  
 بالضرورة يعني لا يتم فهمه بدون ذكر الطرفين  
 معنى الحدث المنسوب وان كان مذكورا في  
 ضمن الفعل بالطرف الاخر غير مذكور وهو  
 من خارج عن معنى الفعل

اليه وكان المناسب زيادة لفظ معه بعد غير مذكور  
 ليربط هذه الجملة الواقعة خبرا عن أحد الطرفين  
 به ثم زيادة الفاء في هذا الخبر ليست على القياس  
 فلعل المناسب في العبارة واحد الطرفين أعني  
 الحدث المنسوب مذكور في ضمن الفعل لكن الطرف  
 الآخر وهو الفاعل المنسوب اليه غير مذكور معه في  
 ضمنه بل خارج الخ قوله لا يدل عليه الفعل الخ  
 في قوة التفسير لقوله خارج عن معنى الفعل قوله  
 الا التزاما استثناء من نفى الدلالة لقوله فيتوقف  
 تمام النسبة أي تمام فهمها قوله بل تمام الفعل  
 اضراب اشتقالي من الملزوم للازم قوله امر خارج  
 وهو الفاعل المنسوب اليه قوله غير مستقل بالمفهوم  
 أي من الفعل ومحتاجا في فهمه منه إلى ذكر الخارج عنه  
 معه فلا تجرى فيه الاستقارة أي بالمعنى المصدري  
 من جريان المتعلق بالكسر في المتعلق بالفتح تضييع على  
 عدم الاستقلال قوله لأصل أي لجريانها أصالة في  
 أصل هذا على مذهب القوم ويقدر على مذهبهم  
 لتشبيه أصل قوله بنوع استلزام قال المحقق الأمير  
 زاد نوع لأنه من أحد الطرفين دون الآخر فان  
 الخاص يستلزم العام دون العكس قوله وذلك  
 وبيان وجه تفرع عدم جريان الاستقارة في الفعل  
 أصالة على عدم استقلال معناه بالمفهومية قوله  
 الأفي المستقل أي داله قوله لأن الاستقارة

لا يدل عليه الفعل  
 لا بمادة ولا بصورية  
 التزاما فيتوقف تمام النسبة بل  
 تمام معنى الفعل على ذكر امر خارج فضا  
 غير مستعمل بالمفهومية فلا تجرى فيه  
 الاستقارة أصالة بل بنوع الأصل  
 يرجع اليه معنى الفعل بنوع استلزام  
 كالمصدق وذلك لأنها لا تجرى  
 أصالة الأفي المستقل  
 بالمفهومية لأن الاستقارة

منبهة على النسبة والتشبيه يستلزم النسبة والتشبيه  
بوجه النسبة تصانف كل من النسبة والتشبيه  
بوجه النسبة تصانف كل من النسبة والتشبيه  
بوجه النسبة تصانف كل من النسبة والتشبيه

انظر في محل الضمير الخلة للضمير قوله مبينة على  
التشبيه اى ابتداء فلا ينافي انها مبينة على تناسيه  
ودعوى الادخال او الاتحاد انتهاء قوله يستلزم  
ان لا يشرىك امر لا مر في امر بالكاف ونحوها لفظا  
او تقديرا قوله فلا تجرى اى الاستقادة الخ مفرع  
على بناؤها على التشبيه المستلزم لما ذكر قوله موصوفا  
اى بوصف صالح لان يكون وجه شبه قوله لذلك  
اى كونه موصوفا ومحكوما عليه قوله يقال اى  
يحتاج في قولهما الفعل وضع بمادة الحديث قوله  
والاخر اى واللازم باطل فالقول المذكور باطل  
فقوله فمجموع اى واذا بطل ما قالوه فالصحيح  
ان مجموع المادة والهيئة دال على الحق قوله ايضا  
اى كما ان مجموعهما في الفعل دال على تمام مقبلا  
قوله معروض للهيئة اى موصوفة بها قوله لكن  
هذا اى التقيد المذكور استدراك لرفع ما يوهمه  
قوله يندفع الاعتراض الخ من مناسبه توضع  
مادة الفعل قوله مادة المشتق اى وهذا مفهوم  
كل صادق على جزئيات كثيرة وضعت باستحضارها  
فيه ولم يلاحظ كل جزئ منها بخصوصه حيث  
وضع كما هو شأن الوضع الشخصي قوله على مبدا  
اشتقاقها اى على حد المصدر الذي اشتقت منه  
قوله على هيئة الخ فان كان فعلا ماضيا فالحالة  
المخصوصة الزمن الماضي والنسبة للفاعل المعين

بوجه النسبة تصانف كل من النسبة والتشبيه  
بوجه النسبة تصانف كل من النسبة والتشبيه  
بوجه النسبة تصانف كل من النسبة والتشبيه  
بوجه النسبة تصانف كل من النسبة والتشبيه

المصدر من تخفى واما وضع المادة فحين  
كان من وضعه لينة المشتق ففقد ما  
انه نوعي تخفى ومفاد كلامه عند القضا  
ضعفت مادة المشتق للدلالة على مبدا  
معرفة لينة المشتق للمادة حيث كونها  
لا تقيد حالة مخصوصة لينة المشتق حيث كونها  
كونها معروضة لمصدر الحديث كونها  
على حالة مخصوصة لينة المشتق حيث كونها  
المشتق فانهم ولا يخفى ان اقسامها هي  
مفهوم الفعل ومنه غير واحد من  
المحققين كالعضد والسيد والقضام  
والغزى وشيخ الاسلام الهروي وآله  
مشتريتا بيد التقياز اى قول المصنف بلسان  
الفعل باعتبار النسبة البني على دخولها في

لكن لا يقال بطلان الدليل المذكور  
 لاننا نقول الفعل ملحوظ فيه النسبة المذكورة  
 لاننا نقول بطلان الدليل المذكور  
 لاننا نقول بطلان الدليل المذكور

فيمنعونه او خارج عنه كاذبة مستقلة لا حاجة  
 فيمنعونه او خارج عنه كاذبة مستقلة لا حاجة  
 فيمنعونه او خارج عنه كاذبة مستقلة لا حاجة  
 فيمنعونه او خارج عنه كاذبة مستقلة لا حاجة

لان اسم له وبتدليها واما في الحرف والاسم  
 الهم فيهم فلعلمه استقلاله معناها بالمفرد متبعية  
 ايض كما ساقى بيانه في فصلها او اما في النسبة  
 فلا بد وان كان معناه مستقلا بالمفرد متبعية  
 وصالحا لان يقع محكوما عليه كما في السيد  
 لانهم صرح في نسبته منه وهما الذات والاسم  
 لانهم صرح في نسبته منه وهما الذات والاسم  
 لانهم صرح في نسبته منه وهما الذات والاسم

وان كان مضادا فالزمن المحتمل للحال والاستقبال  
 والنسبة ايض وان كان امرا فالزمن المستقبل  
 والنسبة ايض وان كان اسم فاعل فالحالة  
 الخاصة قيامه بالفاعل او وقوعه منه وان كان  
 اسم مفعول فهو وقوعه على الذات وان كان  
 صفة مشبهة فهو و امر بوتر للذات وان كان  
 صيغة مبالغة فكثرة وقوعه من الذات وان  
 كان اسم تفضيل فزيادة وقوعه من الذات  
 او قيامه بها على مشاركتها فيه قوله وسياتي  
 اي المذكور من قول العنود وقايد قوله لكن  
 في شرح الخ لرفع ما توهمه النسبة من عدم المخالف  
 قوله لكن لا يقال الخ لرفع ايها مبطلات  
 الدليل المتقدم قوله واما في اسم الفعل اي  
 واما وجه كونها بتبعية فيه قوله فلما بكسر اللام  
 وخفة الميم قوله اسم له اي لفظ او معنى  
 الفعل قوله ومفيد لعناء اي مباشرة او بوساطة  
 لفظه قوله واما في الحرف والاسم المبهم  
 اي واما وجه كونها بتبعية فيها قوله فالمقصود  
 المناسب حذف فانرا لان الجملة خبران وليس  
 مما ينقاس زيادتها فيه قوله وتفصيله اي  
 بيان ما ذكره السعد في وجه تبعيتها في الصفات  
 وعاطف عليها قوله لم يقصود اي لم يفهم او لم  
 يات واما في اسماء الزمان الخ اي واما تفصيل وجه

ان لم يقصود ذلك لوجوب السعد في قوله  
 ان لم يقصود ذلك لوجوب السعد في قوله  
 ان لم يقصود ذلك لوجوب السعد في قوله



كان مرادهم من الصفات المستقلة  
 عن الافعال ان يكون ما عداها في الصفات المستقلة  
 والالهة تكون هذه الصفات المستقلة  
 ليست بصفات انما هي الصفات المستقلة  
 غير متناهية ولا مرادفة لها في الصفات المستقلة  
 الذي وان كان مرادفها في الصفات المستقلة  
 سبيل الخوض لشمولها لشمول الصفات المستقلة  
 كونها متحدة في الصفات المستقلة  
 مخالفا للاجتماع في الصفات المستقلة  
 مخوفها واسم الصفات المستقلة  
 وغير ذلك ولا يتفق واصفا في الصفات المستقلة  
 السيد عن الاول بان المراد بالصفات المستقلة  
 المستقلة بالمفهومية لا باللفظية في الصفات المستقلة  
 لا استقلالها بالذاتية فكل في الحركة والزمان المستقلة  
 التي هي حقيقة في الصفات المستقلة  
 هذا الوجه العلامية في الصفات المستقلة  
 المتناهي في الصفات المستقلة  
 هو لا وهذه هي الصفات المستقلة  
 الحقيقة في الصفات المستقلة  
 شاهد من كلام القوم المستقلة  
 وما وجدنا في كلامهم المستقلة  
 بالصفات المستقلة في الصفات المستقلة

لا يتم في الصفات واسماء الزمان والكان والآلة  
 كما قال السيد قال لان معانيها تفصلهم ان تقع  
 تتكلموا عليها اي فهي مستقلة بالمفهومية فالوجه  
 في كون الاستغناء في الصفات المستقلة بالصفات المستقلة  
 واجبا بين الثاني بان اقتضاء ما ذكره في الصفات المستقلة  
 موصوفا وتكونا عليه يستلزم اقتضاء الصفات المستقلة  
 به موصوفا وتكونا عليه يستلزم اقتضاء الصفات المستقلة  
 الاول لانه الموصوفون اقول لا يخفى ان لا يلتزم  
 الثاني قال الهروي اقول لا يخفى ان لا يلتزم  
 الذي من قصد او تفصيل لا يلزم ان يكون  
 الشبه كما يظهر مستقلا بالمفهومية صا كما للحكم  
 المستقلة بالمفهومية والاسماء المستقلة بالصفات المستقلة  
 عليه تأمل هو وهذا منع للاستغناء في الصفات المستقلة  
 الجيب عن الثالث وانما هو في الصفات المستقلة  
 بان عرض الزمان والصفات المستقلة  
 المصادف في الصفات المستقلة  
 ان يقال المراد بغير صفات الزمان والصفات المستقلة  
 عليه بغير الصفات المستقلة  
 اللغوي لا يجيب لغيره في الصفات المستقلة

المدعى قوله لكن اخذ لرفع توهم كونه على الوجه  
 المذكور هنا قوله هذا الدليل اي الذي للقوم  
 فتوله المقصود الاصل اي من التشبيه فالمقصود  
 الاصل من تشبيه زيد بالبدري في قولنا زيد  
 كالبدري في الحسن اقتضاء التشبيه كون زيد  
 موصوفا بالحسن او بكونه مشاركا للبدري في الحسن  
 لا اقتضاء كونه البدري موصوفا بالحسن او  
 بكونه مشاركا للزيد فيه وان استلزم الاول الثاني  
 والعكس لما علمت ان حقيقة التشبيه الكافي من يام  
 فامر بكاف ونحوها لفظا او تقديره قوله فلا  
 يلزم انه مفرع على قوله لا يلتزم ذهن انما المفعول  
 عليه فلا يخفاء في صحة وكلام السيد صحيح فيه  
 واما المفعول فلا يخفاء في بطلانه ومناقضته لما  
 اجمع عليه القوم من ان التشبيه لا بد ان يكون  
 مستقلا بالمفهومية وان الوجه ركن من اركان  
 التشبيه وان الوصف المشترك بين الطرفين  
 وان لا يصح للموصوفية الا المستقل بالمفهومية  
 ولا يخفاء انه لا يلزم من عدم التفات ذهن  
 قصد او تفصيل الى انتصاف الشبه به بالوجه  
 انتفاء كونه مستقلا بها وصا كما للحكم عليه  
 فالنصريح باطل ايضا قوله منع لاستلزام ان قد  
 علمت منعه قوله ولا كذلك المصداق ليل للمصداق  
 كالصفات في الدلالة على الزمان بغير فطار على

وضع  
 المصداق  
 اللغوي لا يجيب لغيره في الصفات المستقلة



جاء الله في الفصل حيث لم يذكر المرفوع بكان  
في المرفوعات ادخل الاله في باب الفاعل وانما  
يصعد فاعليه حد الفاعل اذا جعل كان مسندا  
كما ان بعض شروح الفوائد الغياشيه وظف ان  
هذا القول هو الاقرب الى الصواب فان معاني  
مصادره هي بتره من معاني الكون مع زياده  
فقطا وهي بتره من معاني الكون مطلقا  
معنى كان مشتق على معنى الكون مطلقا  
في بتره مع زمانه ولا يخفى ان الكون مطلقا  
هذا الكون صفة للكون واظهر من كان  
وباني اخواتها فان الانتقال الى  
صا وغيره بتره لاسيما  
بالمعنويه

الفرق بين نسبة الفعل ونسبة غيره قوله جار الله  
اي مجاور بيت الله الكعبة المشرفة قوله معان  
مستقلة قطعا مثلا لفظ الكون لا يفتقر فهم  
معناه منه وهو الحصول الى ضمه الى غيره وكذا  
لفظ الدوام والصبرورة فهي كلفظ القتل والضرر  
والنقص ولذا كانت اسما لاجزائها لا حروفاً وقوله ولا  
يخفى دفع لما يتوهم من ان الكون هو الثبوت وخ  
فالزيادة هي زمانه فقط فيكون معنى الفعل  
مركبا من جزئين فقط فكيف يقال هي ثبوت مع  
زمانه وتعد اجزاء معنى كان ثلاثة قوله ان  
الكون مطلقا اي الذي تضمنه ودل عليه كان زيد  
مطلقا قوله واظهر من كان اي من دلالة لفظ  
كان على الحدث واشتمال معناه على حدث مصدره  
وثبوت وزمانه قوله صار اي دلالة لفظ صار  
على الحدث واشتمال معناه على معنى الصبرورة  
وثبوت وزمانه قوله قطعا اي مغايرة مقطوعا  
بها لا يتوهم خلافا لها البعد الانتقال من الثبوت  
بخلاف الكون والثبوت فلتقارنها يتوهم اتحادها  
وهما متغايران قوله وبهذا يظهر ان رد لقول  
السيد نظرا النجاة فيها من حيث اللفظ نفسه  
قوله تلك الفائدة اي شدة التأثير في النفس  
قوله لم تحصل الدلالة على الزمان وان حصلت  
فائدة الاجمال ثم التفضيل لان ذكر المسند اليه اولا

يدل على اسناد شئ ما اليه وبدكر المسند بعده يحصل  
التفصيل بخلاف الجملة الفعلية فان التفصيل حاصل  
فيها ابتداء لتعديرها بالمسند قوله لكن دلالة  
كان الخ لرفع توهم استواء الداليتين في كونهما  
وضعيتين او عقليتين قوله وليس الدال على  
الانتفاء هذا هو المقصود من عبارة الرضى قوله  
اكثر الاصوليين احتراز عن الامام الرازي فقد  
منع التجوز في الحرف مطلقا اى اصاله وتبعاء ووافق  
البيانين في الفعل المشتق قوله ان المجاز اى  
المرسل كما ياتي عن الغني ويدل عليه بحث ابن قائم  
في كلام شيخ الاسلام وليس مرادة الاستعارة  
ولا الاعم كما يوهمه سياقه فالمناسب اسقاط  
هذا التنبيه والاقتصار على ما ياتي وهذا التقسيم  
سكت عنه البيانون المتقدمون قوله فهل ترى  
لهم من باقية قال البضاوى من بقية او نفس باقية  
او بقاء مثال للمجاز الاصل في الحرف قوله اى ما  
تفسير لهل فهو مجاز عن الاستفهام الى التثنية لتسببها  
عن الجهل بقريظة الحال قوله ونادى اصحاب  
الجنة مثال لاستعارة الفعل اصاله قوله اى  
عليها تفسير لى وانظر ما الفرق بينه وهكل  
وكلام المحلى الحال عليه يفيد استوائها في الاصاله

مَبْتَحُ اسْتِعَارَةِ الْفِعْلِ

لشئ  
دلالة  
كان على الحد

المطلق وضعية

ودلالة الخبر على

الزمان المطلق عقلية

واما سائر الافعال النائية

فمخصوصا للدال على الانتقال

واصبح الدال على الكون في

الصبح وما دام الدال على الكون

الدائم وما زال الدال على

الاستمرار وليس الدال على الانتفاء

قد لا لها على حدث لا يدل عليه خبر

في غاية الظهور واستثنائها اى

مالك في تسهيله فقال وتسمى فوهن

لعدم اكتفائها بالرفع لا لانها تدل

على زمان دون حدث فالاصح دلالتها

عليها الاليساء ونقل الدامني في

شرح عن المصانة استدلال على دلالة ما

سوى ليس على الحدث بعسرة امور

فحصل في المسئلة ثلاثة مذاهب الثالث

الذي عليه اكثر الاصوليين ان المجاز

في الحرف والفعل والمشتق ينقسم

الى اصلي نحو هل ترى لهم من باقية

اى ما ونحو نادى اصحاب الجنة

اى ينادى ونحو اسم الفاعل المراد

به الماضى والمستقبل مجازا

وتبعي نحو ولا صلبكم في

جدوع النخل اى عليها

ونحو قاتل بمعنى ضرب

ونحو القاتل بمعنى

الضارب انظر

المحلى وجوابه

(فضل)





اى مقصودين معا بالاستعارة قوله من حيث الزمن  
 اى من حيث دلالة الهيئته على الزمن فقط اى والمادة  
 على الحدث كقتل زيد عمرا بمعنى يضرب ضربا  
 شديدا قوله او النسبة اى او من حيث دلالة  
 هيئته على النسبة ومادته على الحدث كقتل الامير  
 زيدا بمعنى امر يضرب ضربا شديدا قوله او هما  
 اى او من حيث دلالة هيئته على الزمن والنسبة  
 معا ومادته على الحدث كقتل الامير زيد اعنى  
 يا مريضه ضربا شديدا قوله ست بقيت  
 سابعة استعارة الفعل بتمامه باعتبار هيئته  
 فقط من حيث دلالتها على الزمن والنسبة معا  
 كهزم الامير الجند عفى بهز الجيش الجند قوله  
 باعتبار مادته اى فقط قوله اول اسد الواو  
 قوله التى لامهاد ولها حقيقة كيدع ويدز  
 ونعمه وبش وعنى وليس قوله مجرد تشبيه  
 انما اى عن استعارة أحد المصدرين المعقول الآخر  
 قوله ما فى معنى الفعلين اى الحدثين المدلولين  
 للفعل المستعار منه والفعل المستعار له قوله  
 تشبيه مطلق الضرب بمطلق القتل اى فى سدة  
 الايلام قوله على تشبيه تابع هو التشبيه الحاصل  
 بالسراية بين حدثى الفعلين قوله لتشبيه آخر  
 هو التشبيه المعبر ابتداء بين حدثى المصدرين  
 قوله ثم استعير لفظ القتل اى قد استعارته

من حيث دلالتها على النسبة ويستعاره  
 باعتبار مادته وهىئة من حيث الزمان  
 او النسبة او هما وامثلة ذلك تؤخذ مما  
 من جملة الصور مستقارا باعتبار ما تدفعه الاصل  
 التى تعتبر فيه الفعل ولا هو المصدر ولما  
 مقدار كما فى الافعال التى لا مصدر لها تحقيقا  
 وكذا افعال المصدرين بالآخر وسر ان ذلك  
 احد معنى المصدرين الواقع ولا يجسب بغيره  
 التشبيه الى ما فى معنى الفعلين المستعار  
 تابع لمعنى المصدرين المستعارين المستعار  
 بين معنى التشبيه الى ما فى معنى الفعلين المستعار  
 ذلك التشبيه الى ما فى معنى الفعلين المستعار  
 والمستعاره اى كقتل زيد اعنى بغيره  
 لمعنى ضربا شديدا بمطلق القتل وسر ان هذا  
 الضرب منها الى الضرب الشديد بغيره  
 التشبيه منها الى الضرب الشديد بغيره  
 الذى فى معنى الضرب الشديد بغيره  
 الضرب الشديد الخ الى الضرب الشديد بغيره  
 منها او القتل الخ الى الضرب الشديد بغيره  
 بناء على هذا التشبيه كقولهم اسد الواو  
 قتل المعنى ضربا شديدا بغيره  
 هذه الاستعارة بغيره كقولهم اسد الواو  
 تابع لتشبيه آخر هذا القتل بغيره  
 وما بهى فى استعارة القتل بغيره  
 التشبيه بغيره كقولهم اسد الواو  
 هذا التشبيه بغيره كقولهم اسد الواو  
 والتشبيه بغيره كقولهم اسد الواو  
 بل الافعال والمشتقات التى وقعت فيها الاستعارة  
 مشتقة عند ضرب من المهادر التى وقعت فيها الاستعارة  
 او لا فذلك كقولهم اسد الواو  
 المثال المذكور ان التشبيه بغيره  
 معنى المصدرين المستعارين المستعار  
 القتل اى الضرب الشديد

بعد تناسي التشبيه وادعاء دخول المشتبه في جنس  
 التشبيه به **قوله** فاشتق الخ عطفه بالفاء إشارة  
 الى انه لم يفصل بين استعارة المصدر التقديرية  
 واشتقاق الفعل منه تشبيه الفعل ولا استعارة  
**قوله** استعارة المشتقات اي الفعل والصفة  
 واسم الزمن والمكان والآلة **قوله** باعتبار  
 استعارة لفظ اي موضوع لمعنى كل **قوله** لمعانيه  
 اخذ هذا مذهب العضد والسيد وسائر المتأخرين  
 انها وضعت للجزئيات بوضع عام **قوله**  
 كالعلية بكسر العين واللام مشددة مع المثناة  
 تحت **قوله** بمفهوم العلية اي بسبب ملاحظة  
 المعنى الكلي المفهوم من لفظ العلية **قوله** فيستقار  
 الخ اي فاذا اريد استعارة اللام من علية خاصة  
 بين علة ومعلول خاصين كالتبني والالتقاط  
 لترتب خاص بين خاصتين كالعداوة والالتقاط  
 اعتبارا ببدء تشبيه مطلق ترتب شئ على شئ بمطلق  
 العلية في مطلق الترتب الاعتراف من الطرفين  
 ويتناسى التشبيه ويدعى ان الترتب الكلي من  
 جنس العلية الكلية ويستعار الخ **قوله** لفظ  
 العلية اي الذي هو اسم المعنى الكلي المشبه به  
**قوله** لمفهوم ترتب الخ اي المعنى الكلي المفهوم من  
 لفظ ترتب الخ **قوله** تلك الاستعارة اي المعبرة  
 في لفظ العلية **قوله** اقل تكلفا لعدم اعتبار

فاشتق من هذا التعليل قتل معنى من غير بيان  
 شديد اقال في الاطول القوم زعموا ان  
 استعارة المشتقات باعتبار استعارة  
 المصدر لمعنى مصدرى والاستعارة من  
 سوية فيلزم الاستعارة في المشتق بغير  
 المشتق بشئ ومن غير استعارة المشتق بغير  
 استعارة الطرف كما يستعارة المشتق لمعنى  
 لفظ يحصل الواضح معناه اليه باعتبار الاستعارة  
 الغير المتناهية كالعلية فاء ومعنى اللام لكل  
 علة ملاحظة لمفهوم العلية فيستقار لفظ  
 العلية لمفهوم ترتب شئ على شئ تشبيه  
 الترتب بالعلية فنسرى ذلك الاستعارة في  
 استعارة اللام من العلية المفهوم من لفظ  
 ومعلول لترتب مفهوما من ذلك وهذا هو  
 المراد بتعلق معنى الطرف حيث قالوا اعتبر  
 الاستعارة او لا في متعلق معنى الطرف ثم يستلزم  
 كلاهما القوم عامر مع جوابه قبل الفصل الذي  
 قبل هذا الفصل قال اللؤلؤي والحق ان استعارة  
 اقل تكلفا

استعارة المصدر والمتعلق قوله وازيد الطراد  
 لجر يانه في الافعال التي لا مصدر لها واسم الفعل  
 كذلك قوله اتباع القوى وهو الاستعارة  
 الخ بيانه وصف الاستعارة بالتبعية وسماها به  
 تبعاً للتبعية الموصوف به اصاله تكون مبناهما  
 والمجاز ابلغ من الحقيقة قوله التحقيق هذا  
 مذهب ثالث يوافق مذهب القوم في المشتق  
 المستعار باعتبار مادته من حدث لاخر ومذهب  
 عصام في المشتق المستعار باعتبار هيئته من زمن  
 لاخر ومن نسبه لاخرى وسكت عن الحرف والمبهم  
 وما لا مصدر له قوله لاستعارة المصدر  
 لداعية الاشتقاق منه قوله اعتبارا بيانه  
 في استعارة اتي لمعنى ياتي يشبه الايتان في المستقبل  
 بالايان في الماضي في تحقق الوقوع ثم يعتبر  
 سريان التشبيه لحدثي اتي ويأتي ويستعار  
 اتي لمعنى ياتي فالمشبه الايتان في المستقبل والمشبه  
 به الايتان في الماضي فذا اتها واحدة والاختلاف  
 باعتبار الزمانين وفي هزم الامير الجند يعتبر  
 تشبيه الهزم باعتبار نسبه للامير بالهزم  
 باعتبار نسبه للجند في مطلق التأثير شقة  
 يعتبر سريانه لحدثي الفعلين ويستعار هزم  
 من هزم العسكر لهزم الامير فالمشبه والمشبه  
 به كلاهما الهزم واختلف بالنسبتين قوله

وازيد الطراد او اما المشهور فانسب بوصف  
 الاستعارة بالتبعية لان هذا الوصف لها  
 يجاز في متحار المحقق اذا تابعية لمبناها  
 وهو التشبيه لالها على متخاوة فليكون  
 مجازا من طلاق ما للاتباع القوي وهو  
 على متخاوة ان فيه التضعيف وهو التشبيه وهذا  
 الاستعارة التضعيف وبممكن الميعاد  
 عكس القياس قال بعضهم ومن الميعاد  
 بان جعل متتابع التضعيف من غير ان يكون في المزية  
 اذا المكين في التضعيف والمزية لك في بيان التشبه  
 والا فلا امتناع لعمل المزية هنا كون التشبه  
 هنا تاما لاقول للاستعارة والفعل والمشتقات  
 اصلا واساسا للاستعارة الفعل والمشتقات  
 شجنا التحقيق ان استعارة التشبيه لان المشبه  
 باعتبار المادة تابعة لاستعارة التشبيه لان المشبه  
 باعتبار الهيئة تابعة لها انما اختلفا اعتبارا  
 بالنسبة في اعتبارهما المشبه ومنه لا بد ان يختلفا  
 والمستعار له والمشتق منه لا بد ان يختلفا اعتبارا  
 بتحقيقهما اقول في قوله انما اختلفا اعتبارا  
 بحيث لا يخلو من الضرب في المستقبل ذاتا وان  
 المامض لا يخلو من الضرب في المستقبل ذاتا وان  
 يختلفا ولا يضر فيه اتحادهما نوعا

ولعل ما سياتي عن الاطول كما اذا هو  
 فانهم وان كان الفعل مستغارا باعتبار الجمله  
 من حيث دلالتها على الزمان فالاصل الذي  
 معتبر فيه المضارع وعليه فالعمل ليس  
 على ما قاله البعض الزمان في المطلقين بالآخر  
 الا انشيد احد الزمانين المطلقين كما يقتضيه  
 من غير ما في معنى الفعلين كما يقتضيه  
 المقيد بالزمان في ما قاله الجمهور وعليه  
 فالعمل اما استغارة المصدر او مجرد اشتقاق  
 الفعل المستغارة المصدر او مجرد اشتقاق  
 معنى المصدرين بالآخر وسريانه الى ما في  
 معنى الفعلين على الخلاف كما في المصدر المطلق  
 مثلا في استغارة قتل يحيى بقولنا ان يضل  
 الزمان وهذا اصلنا ونضرب تشبيه مطلق  
 تخفوا الحاصل في كونهما وسريانه في تشبيه  
 الى الزمانين الجريين الذي في معنى قتل

ولو على شئنا ان لا يخفى على المتأمل المنصف انه  
 ليس المراد من نحو ضربت زيدا بمعنى ساضربه تشبيه  
 ضرب يقع في المستقبل بضرب آخر وقع بالفعل  
 في الماضي حتى يقال انهما مختلفا اذا هو  
 كاف في اختلافهما تحقيقا ان المراد تشبيه  
 الضرب الذي سيقع في المستقبل بنفسه مقدرا  
 وقوعه في الماضي فالتشبيه والمثبه به متحدان  
 ذاتا مختلفان اعتبارا فقط الا ترى انك  
 تقول ولم تضربه فقط وتقول قتل زيد عمرا  
 بمعنى يقتله ولا يتأتى في هذا الا اختلاف  
 الاعتبار وكذا قوله تعالى اني امر الله وقولك  
 هزم الامير الجند قوله المطلقين الاول  
 الكلين لتقيد احدهما بالمضارع والآخر بالماضي  
 او الاستقبال قوله ان الضرب حقيقة في كل  
 ان ضرورة ان وضعه لم يقيد باحد الأزمنة  
 قوله فكيف يتحقق استغارة اي لا تثبت  
 قوله للضرب في المستقبل اي الحدث الخاص  
 الذي يحصل في المستقبل قوله لفظ الضرب  
 المستقبل اي هذا العنوان بتمامه لا يخص موص  
 لفظ الضرب قوله اللفظ الاول اي لفظ الضرب  
 في الماضي قوله لمعنى الثاني اي لمعنى اللفظ الثاني  
 وهو لفظ الضرب في المستقبل ومعناه الحدث  
 الخاص الحاصل في المستقبل قوله فليس المستغارة

وقيل فاستعير بناء على هذا التشبيه  
 الحاصل بالسريانية لفظ قتل بمعنى يقتل وتنا  
 ان يحصل المصدر والتقيد بالزمان اصلنا  
 ان شئنا قتل في الماضي واستغارة لفظ  
 بطلوا القتل في الاول ويشق الفعل من القتل  
 القتل الثاني في الاول ويشتق الفعل من القتل  
 المستغارة على هذا الاكثر ويشتق الفعل من القتل  
 المستغارة بان الضرب في الماضي والضرب في المستقبل  
 الاطول ان الضرب في الماضي والضرب في المستقبل  
 في كل من الضرب في الماضي والضرب في المستقبل  
 فكيف يتحقق استغارة بتعبية امر قال  
 حتى ياتر الطلوع في الماضي بضم الطاء  
 سطر الناصب في الماضي والضرب في المستقبل  
 وفاقا لما افاده شئنا في الماضي والضرب في المستقبل  
 الموضوع للضرب في الماضي والضرب في المستقبل  
 لفظ الضرب في الماضي والضرب في المستقبل  
 في المستقبل في الماضي والضرب في المستقبل  
 في الماضي في الماضي والضرب في المستقبل

لفظ



فليس في العلم هذه الاستحواذ  
باعتبارها ان يكون كاساني فاعلا  
وهذا الايمان ان الاستاد اليه ليس كونه  
النسبة التي هي الاستاد اليه ليس كونه  
مغفيا فالنسبة بينهما ولا تتغير فيها  
معنى الفعل وكون فاعلا  
ليس فاعلا

هذه المجنة اليه من هذه  
وهو المستور على من هذا  
وهو حجاز عظمى في قوله فليس الجان  
فصحا وهو حجاز عظمى في قوله فليس الجان  
في قوله ما قلنا اقتضاه مجاز لغوي على نقي الجان  
من لا يخفى ان الحق مع العبد مع فعل النظر  
عن المناقشة في المثال فان الفعل المعترض  
الاجابة قد يستقر لطف الانشاء على  
باعتبار النسبة المدلول عليها  
بالهيئة لا باعتبار  
مبنى والزمان

الامر والمضارع المضرون باداة الطلب قد استعار  
 للاخبار قوله ذلك اى كون الفعل الموضوع  
 للاخبار يستعار لمغنى الانشاء وعكسه باعتبار  
 النسبة قوله والمطابقة اى مطابقة النسبة  
 المفهومة من الكلام للنسبة الواقعة في الخارج  
 قوله واللامطابقة اى عدم مطابقة النسبة  
 الكلامية للنسبة الواقعية وادخال ال على لامن  
 تصرفات المناطق قوله فيصم التشبيه باعتبار  
 تلك الاحوال واذا صم التشبيه صحت الاستعارة  
 المبينة عليه قوله كدال بشدا للامر قوله  
 للملابسة بينهما كوقوع الفعل على المسند اليه  
 المجازى ان كان مفعولا به مخور ميت العيشة  
 او كونه جزءا من معنى الفعل ان كان مصدرا نحو  
 جد جده او زمانا له نحو صاقر نهاره او  
 مكانا له نحو جرى النهر وسببا له نحو نجا الامير  
 المدينة قوله بحسب اللفظ اى مادة الفعل  
 وهيئته قوله اما في المسند اى الفعل في هزم  
 الامير الجند يعتبر تشبيه تسبب الامير في  
 الهزم بنفس الهزم في التاثير وسريانه الى  
 حد في الفعلين وينى عليه استعارة هزم لمعنى  
 تسبب فيه واسناده للامير قرينة او تعتبر نقل  
 الهزم لسببه واشتقاق هزم منه قوله او  
 في المسند اليه اى الفاعل المجازى فيعتبر تشبيه

وعلى ذلك بان لكل واحدة من النسبتين  
 الاخبارية والانشائية احوالا تخصها  
 كالوجوب في الانشائية والمطابقة  
 واللامطابقة في الاخبارية ورد بان من المجاز  
 باعتبار تلك الاحوال والتفتان في والعصام  
 بالركب كما صرح به التفتان لان دال النسبة  
 المركبة في موضع لا ياتي بهية المركب  
 نفسه في موضع الاخبارية فاقاله خروجه  
 الانشائية وحده فاقاله من هذه اكله  
 لا هيئة الفعل بلخص لك من هذه فاقاله  
 لا تخفى فيه وقد السيد للعصام والسند  
 كما تخفى في مناقشة اعلم او لانه اذا السند  
 اندفاع حكه واقول اعلم ان يكون ذلك  
 العصام الى غير من هوله فلا بد ان يكون ذلك  
 الفعل الى غير من هوله والتعوز واختلاف  
 على ضرب من التاويل الى ان التعوز في امر  
 في ذلك فذهب جماعة الى ان التعوز في امر  
 معنى وهو اسناده الى غير من هوله وهو  
 بينهما ولا تعوز فيه بحسب اللفظ وهو  
 قول الجمهور واختيار صاحب التلخيص  
 وزعم جماعة الى ان التعوز في امر لفظي  
 اما في المسند او في المسند اليه

وقال الهيئة التركيبية فذهب الشيخ عبد القاهر  
على ما قاله العبد الى ان الهيئة التركيبية مجاز  
لغوي لكن قال السعد في حواشي شرح مختصر  
ابن الحاجب من نظري كلام الشيخ عبد القاهر  
علم انه قائل بانه ليس التركيب مجاز لغوي  
لا في المفرد ولا في المركب بل عطف وذهب ابن  
الحاجب الى ان المسند مجاز لغوي وذهب ابن  
السككي الى ان المسند مجاز لغوي وذهب  
في بعض حواشي المطول الى ان المسند مجاز لغوي وذهب  
الاسناد الذي وقع فيه المجاز العقلي هو معنى  
الهيئة الكلامية كما اشار اليه النقيض في  
الشرح الكلاسيكي وصرح به غير واحد من  
عشره واذا كان كذلك لزم العطف عند الجمهور  
بالمجاز العقلي على الوجه المشهور عند الجمهور  
منه مجرد العطف على الشئ الغير من هو له  
بينهما من غير ان يتجاوز باعتبار في شئ من  
الطرفين لذهاب الى ان يتجاوز في شئ من  
باعتبار جزء مضاف الى اعتبار في شئ من  
لذخيره و معنى عطف في الهيئة وهذا مخالف  
وبين ان الحاجب في ان يتجاوز في شئ من  
باعتبار الهيئة وعند ابن الحاجب باعتبار  
الحادث كما يفهم من كلامه فيجعل الاحياء  
في جانب زيد عنى السرور نعم لاما في  
العبد يسي

الامير بالعسكر في التاثير ويقدر بعد التناهي  
والادراج استعارة اسم العسكر للامير ويطوى  
ويرمز اليه بخاضته هزم على وجه المكنية وابتدأ  
هزمه تخيلية قوله او في الهيئة التركيبية  
بان تلاحظ هيئة من الامير وتدبيره في عسكر  
العدو وامره بتحصيل آلات وتشبه هيئة ملاحظة  
من العسكر وملاحظاتهم العدو وكسرهم له في  
هيئة ملاحظة من امرين فاكثروا بعد التناهي  
والادخال يستعار لفظ الهيئة الثانية للهيئة  
الاولى لكن هذا اظهر ان قيل هزم العسكر لخذ  
بمعنى دبر الامير كسرهم وامره وبتحصيل آلاته  
قوله لكن قال السعد ان رفع توهم تسليم النسبة  
للشيخ قوله الكلامية الى المنسوبة للكلام كقول  
جزء معنى الفعل قوله للملابسة اي علاقة مصححة  
لاستناد الشئ الى غير من هو له قوله بينهما اي  
المسند والمسند اليه قوله الطرفين اي المسند  
والمسند اليه قوله بمعنى السرور بان تشبه  
السرور بالاحياء في النفع وملازمة النفس وتنشأ  
التشبيه ونشأ دخول السرور في جنس الاحياء  
ونشأ ان الاحياء للسرور ونشأ منه احشيا  
بمعنى سرف يكون الفعل مستعارا باعتبار مادته  
من حيث دلالتها على الحدث قوله نعم لاما في  
ان لعله جواب عما نشأ من تعقيد المجاز في العقلي



وهذا ما يروى مذهب العمام فانهم  
الثالث اثبت الشهاب الخفاحي نوعا من  
الاستقارة النبية في النقل غير ما تقدم  
يقول عسكري رضي الله تعالى عنه لا ي  
الاشرى في كتابه النصراي لا تكرر موسى  
اذا هانم الله ولا تاتهم ان تكرر موسى  
نذ نوحهم اذ قضاهم الله فقال له ابو موسى  
لا قوام للبصرة الا به فقال له ابو موسى  
تعالى عنه ما انت نصراي والسلام على الله  
وانت خذ ما كنت صانعا فاصنفه انما  
قال الشهاب واصرف اليها كلام الشهاب  
ما عرف فيها لان هذه استقارة في النقل غير  
بالحدث كقول عسكري في تفسير الحديث  
الحديث الواقع في زمان به في آخر نحو اني  
امر الله وهذا تسببه الحديث  
الماضي بالحدث المحقق فيه فاختار  
ورما ناهى واختلما تحقيقا وتقدرا وافادة  
التسببه ان يرتب على احد ما يرتب على  
الاخر فيدل ان الكتابي لا يرتب على  
عنه كما يفعل فيمن خلق مونة ويستقر  
قضايا عسكري فيمن خلق مونة ويستقر  
اسم الفعل فيمن خلق مونة ويستقر  
ان الاستقارة في الرسالة الفارسية اعلم  
الافعال مشتقة او لا تجزى بانها في الافعال  
بلا خلاف لكنها تكون بتسببه مصدر  
الفعل الذي يكون اسم الفعل مشتقة  
باعتبار انه اسم فعل مثلا في استقارة  
هذه المعنى عسكري فيمن خلق مونة ويستقر  
بالبعد وسر في التسببه العسر  
ببعد وسر في التسببه العسر  
فستقر

يجزئيات الثاني قوله وهذا اي ثانيا تقريرا لاستقارة  
في النقل وبقية المشتقات على مذهب البصريين  
ومذهب غيرهم قوله لا تكرر موسى اي التصادق  
الذين منهم الكاتب قوله لا قوام بفتح القاف  
وكسرهما اي استقامة واعتدال قوله هب  
اي قدر قوله انه اي الكاتب النصراي قوله  
فما كنت خطاب لابي موسى قوله وهذا اي  
التصرف والتنبيه وعدم الاعتراض بتحسين ظواهر  
الاحوال والالتفات للبواطن واعتبار الدقائق  
وحل المشكلات بالطف وجه قوله من قضايا  
عسكري مزايا ولطائفه رضي الله تعالى عنه كيف  
لا وهو الفاروق الذي مجرى الحق على قلبه ولسانه

### مبحث استقارة اسم الفعل

قوله في استقارة اسم الفعل اي بيان كيفية تقريرها  
قوله تجزى في اسماء الافعال من جريان المتعلق  
بالكسر في المتعلق بالفتح ان حملت الاستقارة  
على المعنى المصدري ومن جريان الكلى في الجزى  
بمعنى تحقيقه فيه ان حملت على الاسمي فتوله  
مشتقة كيزال ودرناك قوله اولاهيات ووي  
وحيل قوله تكنها انما لرفع توهم تبعيتها لمصدر  
قوله تسببه العسكري الذي هو مصدر عسر  
الذي اريد نقل اسم الفعل لمعناه قوله بالبعد





حيث الذات على استعارة اسم الفعل باعتبار هيئة  
من حيث الزمن **قوله** مخدوش اي مطعون فيه  
**قوله** بوجود الفارق وهو تحقق الاختلاف  
الذاتي بين المستعار منه والمستعار له في المقيس  
عليه الذي هو اصل استعارة الفعل باعتبار  
هيئته من حيث دلالة على الزمن فان الحدث  
الواقع في زمن غيره في زمن آخر ذاتا واتحادها  
انما هو في النوع وعدم تحققه في المقيس وهذا على  
بحثه المتقدم في جواب حفيد العصا من المناقشة  
في تمثيل القصد وسبق لنا تزييف ذلك البحث  
وتحقق جواب الحفيد وعليه فلا فارق بينهما  
**قوله** من حيث النسبة اي من جهة دلالة الهيئة  
على النسبة قيد في اعتبار الهيئة **قوله** بالمقايضة  
على نسبة الفعل اي على استعارة الفعل باعتبار  
هيئته من حيث النسبة وقد سبق فيها ان الاصل  
اما النسبة وحدها وعليه فالعمل تشبيه  
احدى النسبتين المطلقين بالآخرى وسريانه  
الى ما في ضمنى المشتقين واما المصدر المقترن  
بالنسبة فالعمل اما تشبيه احد معنى المصدرين  
بالآخر واستعارة احد المصدرين لمعنى الآخر  
واستتافا لاسم المشتق من المصدر المستعار او  
مجرد تشبيه معنى احد المصدرين بالآخر وسريانه  
الى ما في ضمنى المشتقين **قوله** ويستعار اي الاسم

مخدوش بوجود الفارق فقد برهان لم  
ارعنهم نصا في خصوص ذلك ويستعار  
تارة باعتبار الهيئة لان نسبة اسم الفاعل  
الاممي هازم الجند الى نسبة الحدث  
نسبة على جهة القياس فهي نسبة الحدث  
المفرد من اسم الفاعل الى قامر به وهو  
الذات المفروقة الى السبب وبيان الاصل  
حيث تلك النسبة الى السبب وبيان الاصل  
والعمل في هذه الحالة يعلم بالمايضة  
على نسبة الفعل ويستعار تارة



الاول وبالترتبة المقصود الثاني يعني ان جريان  
 الاستعارة في المشتق لم يقصد اولا الا من حيث  
 المادة او الهيئة ولما تحقق هذا المقصد قصد  
 جريانها في كلة قصد اثنائنا تاجها المقصد الاول وهذا  
 لاينا في اعتبار امر اخر اصلا واعتبار عمل فيه اولا  
 بل هذا ضروري لامندوحة عنه قوله على توجيهه  
 اي عصا من تسمية استعارة المشتق بتعبته قوله  
 المصدر المطلق اي عن التقيد بالزمن قوله او  
 المقيد اي بالزمن قوله وليس كذلك بل مادة  
 المشتق وهيئة الخ كل هذا صحيح والرد به على المعترض  
 تام لو كان مرادة المتبوع في المقصد كما هو الواقع  
 ومقصود عصا المظالم الذي لامندوحة عنه  
 لكن لم يرد به هذا بل اراد المتبوع في جريان الاستعارة  
 نقديرا ولا بدليل ببقية كلامه فخالف الواقع  
 والمقصود وانكر الضروري ونحو على غير اساس  
 قوله لا يسلمهما العصا من هذا غير صحيح اذ  
 كون الجزء لم تقع فيه استعارة لا اصاله ولا تبعاً  
 هو الواقع المحقق فكيف يمنع الفاضل العصا من  
 وتعين المصدر للمتبوع ضروري مجمع عليه فكيف  
 يمنع ايضاً وكيف يتصور اعتبار استعارة في مادة  
 بدون هيئة وعكسه واذا اجمعا على ان مجموع  
 مادة المشتق وهيئة لا تجرى فيه الاستعارة الا بتعاقب  
 فكيف يستطيع عاقل فضلا عن فاضل ان يقول

لانه انما يتجه على العصا لو كان المتبوع  
 على توجيه المصدر المطلق او المقيد وليس  
 كذلك بل مادة المشتق وهيئة اللتان  
 معا جزان له كما تضمنت به عبارة اللتان  
 في المشتق لم تقع فيه الاستعارة لا اصاله  
 ولا تبعاً وتعين المصدر للمتبوع لا يسلمها  
 العصا من تصرف عليه امران

بجربانها في احدهما اصالة ان هذا الاتحليط وهذا  
للقواعد والكمال لله وقد بينت لك انفا وجه تزييف  
التزييف بسبيل قريب لطيف قوله هذا التوجيه  
اي توجيه عصا تسمية استقارة المشتق بتعبية  
بان المقصود بالاستقارة اولا المادة او الهيئة  
والجموع تفصدا استقارته بالبيع لهذا الفصدا فكل  
استقارته تابعة وفرعا بهذا الاعتبار قوله من  
عدم اعتبار الاستقارة في المتبوع بيان لمذهبه  
وهذا الاول هو البناء على غير اساس اذ هو على غير  
المراد والله تعالى ولي السداد \*

### بَيِّنَاتُ اسْتِقَارَةِ الْحَرْفِ

قوله في استقارة الحرف اي في بيان كيفية تفرعها  
قوله علمت اي من الفضل الموضوع لبيان وجه كونها  
تعبية في الانواع الخمسة قوله خارج اي مفاير  
للحرف وهو المجزور والمتعلق قوله نسبة البصيرة  
الى مدركاتها اي لتعلق والارتباط الذي بين قوة  
العقل والاشياء التي تدرك به قال الانصاري  
البصيرة القوة التي بها تكسب العلوم وهي القلب  
تمنزة البصر للعين والجامع بين البصيرة والبصر  
انهما آلتان معدتان للنفس فلا دراك قوله  
في المرأة بكسر الميم وسكون الراء وهذا المسمى  
قوله لكنها اي المرأة لرفع توهم انها مبصرة

الاول ان هذا التوجيه مناف لذبحه من  
عدم اعتبار الاستقارة في المتبوع الا ان  
يقال ذهبا الى هذا العدم بالنسبة الى ذلك  
الجمهور الى اعتبار الاستقارة اولا في المقار  
ومتعلق معنى الحرف لا مطلقا كما يؤخذ مما  
الثاني انه منقول عن الاستقارة في المشتق  
باختار ما ذكرته وهيئة معاقبة المشتق  
في استقارة الحرف قد علمت ان استقارة الحرف  
تعبية لعدم استقلال معناه بالمتبوع اي  
توقف انتماء معناه على استقارة الحرف  
وتوضيح ذلك يحتاج الى تقدير مخرج  
فمنقول قال السيد قدس سره اعلم ان نسبة  
البصيرة الى مدركاتها كنسبة البصر الى  
مبصراته الى مدركاتها كنسبة البصر الى  
صورته فيها فذلك هنا حالان وشاهدت  
ان تكون متوجها الى تلك الصورة مشاهدا  
ايها قصد لاجل المرأة في مشاهدتها  
ولاشك ان المرأة مبصرة في هذه الحالة  
لكنها ليست بحيث تقدر ببصارها





الشان وان لم يقصد ولا حال الالتقاط فانهم التقطوا  
اولا ليدمج نعم ابق بعد ذلك قوله لا تستعمل  
الا في الجزئيات اي بلا قرينة هو له والاستعمال بلا  
قرينة اي واستعمال اللفظ في معنى بلا قرينة صارفة  
عن غيره قوله دليل الوضع اي دليل على ان اللفظ  
المستعمل في المعنى موضوع له اذ لو لم يكن موضوعا  
له لم يصح استعماله فيه بلا قرينة قوله لكن الوضع  
اي وضع الحروف للجزئيات لرفع توهم انها  
مشتركة بينها فيلزم الاشتراك بين المعاني غير  
المحصورة وهو ممنوع وهذا على انه يشترط في  
الاشتراك تعدد الوضع قوله لكن من حيث انه  
آلة الخ لرفع توهم انه ملاحظة لذاته بحيث تكون  
من مرادفة للابتداء قوله وهذا اي كون الحرف  
موضوعا لكل غير محفوظ لذاته قوله خصوصيات  
تلك المعاني اضافة للبيان قوله مجازا حقيقة  
له اي غير مسبوق بحقيقة ولا مبنيا عليها لانها  
قوله يلزم حقيقة اي يلزم من <sup>صحتها</sup> الكلمة بكونها مجازا وصفها  
بكونها حقيقة قبل وصفها بكونها مجازا قوله اولا  
اي لا يلزم من الحقيقة اي ولو صح هذا اللازم لم  
يقع منهم هذا التردد قوله بانه اي استعمال  
الحروف في المعاني الجزئية قوله المعاني الكلية  
اي التي وضعت لها الحروف من حيث انها آلة  
لتعرف حال الغير قوله فلا اي فلا يكون مجازا

(تنبيهات)  
الاول ما تقدم في معنى الحرف وهو ما ذهب  
اليه قدوة المحققين عند الملة والدين  
وتبعه السيد وغيره قالوا لان الاستعمال  
لا يستعمل الا في الجزئيات والاستعمال  
قرينة دليل الوضع فلا محذور في موضوعه  
لكن الوضع عام المحصورة قال المحققون ان  
بين المعاني على المطول والختار كونهما  
في جوانبه على المعاني الكلية والجزئية  
موضوعا للوضع في دلالة لغوية من مثالا  
فالذات شرط الوضع بل في معنى من مثالا  
لها بدليل انها لا تستعمل اذ لا ترفع  
هو الابتداء لكن من حيث ان ترفع  
هو متعلقه فلذا اوجب ذكر متعلقه فلا  
حال متعلقه وهذا ما اختاره استعمال  
يستعمل بدونه على هذا ان يكون استعمال  
وما قيل انه يلزم تلك المعاني المجازية  
في خصوصياتها استعمالها في المجازية  
لا حقيقة له لعدم ادواتها في المجازية  
اصلا مع انه من ادواتها في المجازية  
اولا فلذا وقع في انما يكون اما اذا كان  
فيها من حيث خصوصياتها فلا هو وانفسه  
انها افراد المعاني العظام وغير المجزوء على ما ذكر  
للاوائل نسبه الاوائل والجمهور على ما ذكر  
كل البعد فطلب الدليل عليه نعمت قال  
بدليل الحكم وعلى تسليم انه لا دليل على ذلك  
عند الحكم كما انه لا دليل عليه لا دليل  
نقول كما انه لا دليل عليه لا دليل  
على وضعه للمعاني الجزئية



وفي الايضاح ان الاستعادة في اللام تابعة وليس في الاستعادة في اللام تابعة للاستعادة في اللام  
تسببه العلل والخرن بالعللة الغائبة وليس في الاستعادة في اللام تابعة للاستعادة في اللام  
في كلامه ان الاستعادة في اللام تابعة للاستعادة في اللام  
في الجبر وانما هي زيادة في اللام تابعة للاستعادة في اللام  
ولا للعداوة والخرن بالعللة الغائبة فيستعاد اللام الموضوع في الجبر وهذا هو التسبب  
تسبب العلل والخرن بالعللة الغائبة فيستعاد اللام الموضوع في الجبر وهذا هو التسبب  
بالقادر والخرن بالعللة الغائبة فيستعاد اللام الموضوع في الجبر وهذا هو التسبب  
المعنى كل معنى لان الاستعادة في اللام لا تكون في الجبر وهذا هو التسبب  
حسن وقوله من معناها ابتداء السكك والخرن بالعللة الغائبة فيستعاد اللام  
المسافة ابتداء وهذا هو التسبب  
الابتداء في السكك والخرن بالعللة الغائبة فيستعاد اللام  
الخرن بالعللة الغائبة فيستعاد اللام

مستقلاً بالمفهومية اولاً فان كان مستقلاً  
فداله اسم وان كان غير مستقل فداله  
حرف **قوله** الايضاح حاذى به الخطيب  
لتخصيصه كالشرح له **قوله** بمرتين بات  
يلاحظ نقل الفاية من انصد للسافة المحاور  
الجزء الاخير منها او نقلها منه للاخير منها  
لها ثم نقله منه لجمعها الجزئية فهو مجاز  
على مجاز **قوله** بعنوان بضم العين وكسرها  
اي اسم **قوله** فضلاى فضل نقي الحاجة  
لنسيبه بعض الكلديات ببعض فضلا عن  
نقي الاحتياج لاستعارة بعض اسمائها  
لبعض **قوله** لكن يعتذر له فغى توهم  
عدم امكان الاعتذار عنه \*

## مبحث استقارة الاسم المبهم

مستقلا بالمفهومية اولافان كان مستقلا  
فداله اسم وان كان غير مستقل فداله  
حرف قوله الايضاح حاذى به الخطيب  
لتخصيصه كالشرح له قوله بمرتين بان  
يلاحظ نقل الفاية من انصد للسافة المجاور  
الجزء الاخير منها او نقلها منه للاخير منها  
لها ثم نقله منه لجميعها للجزئية فهو مجاز  
على مجاز قوله بعنوان بضم العين وكسرها  
اي اسم قوله فضلا اي فضل نقى الحاجة  
لتنسيبه بعض الكلليات ببعض فضلا عن  
نقى الاحتياج لاستعارة بعض اسمائها  
لبعض قوله لكن يعتذر لرفع توهم  
عدم امكان الاعتذار عنه \*

مبحث استعارة الاسم المبهم

وليس لها في الاستعارة  
ذكره الشريف في ذلك الشفا  
الساح ما ينبغي ان يكون  
الشيء ضد فكيف يكون  
منه لما ورد في الفاية  
الباب ان يكون الفاية  
عن غير الثالث او دونها  
في الاستعارة ان تكون  
له داخل تحت الاستعارة  
الجلل المذكور في الاصل  
التي تارة في الاصل الذي  
الغير المستقلة بهذه  
استقلا ولا يحكم عليها  
المتعلقات وعلينا بانها  
يجب ان الحكم الاول بل  
بمعنى الاول بل انفاوت  
عدمه بالوجه وان المعانيها  
في وضع الحروف المعانيها  
المستقلة فعلى هذا يمكن  
سبب شبه الثاني بالاول  
ملاحظ تلك المعاني تلك  
بعض فضلا عن استعارة  
الهرى مختصر القول هو وجه  
المتعلقات ببعض بانه لا ينفوت  
المشبه به ليصح دعوى دخول  
المشبه به في المشبه فيه قد بدو (فصل)



التبعية للمكنية قوله الضبط اى الحفظ قوله وقيل  
اى فى علة اختيار الرد قوله ثبت شعري ماذا يفعل  
اى لستى علمت جواب ماذا الخ هذا الايراد محض  
عدم اطراد مختارة فى كل تبعية قرينتها  
عقلية قوله غير انه اى الايراد لم يقع تمامه فى كل  
تبعية قرينتها عقلية قوله نحو قلت زيد الخ  
من كل مثال فيه لفظ ممكن جعله مكنية والتبعية  
قرينتها قوله فيجعل زيد زيدا استعارة مكنية  
الخ بان يشبه زيد المضروب ضربا شديدا بالمقتول  
فى شدة التأثر والتألم وتنسجى التشبيه وادعى  
ان زيد المضروب عين المقتول واستعير زيد  
للمقتول الادعاءى قوله ويجعل قرينتها الخ هذا  
هو المزيد على العبارة السابقة وهو مراد السعد  
ومفهوم من سياقه فالاعتراض عليه تعسف  
قوله هذا اى الاعتراض المتسم بقولنا ويجعل  
قرينتها مكنية قوله لعلمكم تتقون قال السعد  
فى اللغة كلمة ترجح من لا يعلم العاقبة وهى  
ترجية من الله لانه لا يخفى عليه خافية ومغناه  
اعيدوا ربكم راجين للتقوى وهذه شكا طبة  
لطف كقولك لا اواخذك بالجفوة لعلمك ترجع  
الى الصفوة قوله وما يؤذ الذين كفروا لو كانوا  
مسلمين قال ابن عباس رضى الله تعالى عنهما  
يعذب الله قوما ممن كان يهتد به وقوما ممن

الى الضبط لما فيه من تعليل الاقسام كذا بقية  
فى المطول وقيل لان المكنية ارجح لعدم كونها  
لاستعارة اخرى قال السعد فى مسج التنازع  
ثبت شعري ماذا يفعل المراد بالاستعارة التبعية  
فى كل استعارة تبعية تكون قرينتها عقلية وكفى  
بجعلها قرينة على استعارة مكنية الخ قوله  
ما لم يخص هذا الايراد فى غاية القوة غير انما  
يستعمل فى مثال يكون فيه قرينة التبعية حاله  
بكن هناك ما يجعل مكنية اذا ضربه ضربا شديدا  
راه اى نحو قلت زيد الخ مكنية غير المقتول اذ  
يجعل زيد استعارة مكنية غير المقتول اذ  
واثبات القتل جعل التبعية مكنية سمي هو راس  
والى تعريفه جعل التبعية مكنية غير قرينة التبعية  
فيه جعل قرينة المقتول مكنية غير جعلها قرينة  
السكران اذ الحق لوقال كيف تبين الاستعارة  
وهذا تعلم مكنية ويجعل قرينتها استعارة  
على الاستعارة مكنية فى الاعتراض المتسم بقولنا ويجعل  
مكنية لكان انما فى قرينة التبعية مكنية اذ كانت  
بان جعل السكاكى فابله لهذا الجعل بان كانت الاعتراض  
تلك القرينة فابله لهذا الجعل بان كانت الاعتراض  
والا يعمل غير مكنية حاله وليس هناك ما يجعل  
بالتبعية التى قرينتها مكنية بان اختيار السكاكى فاقام  
مكنية والتبعية ضرورية الى القول بالتبعية فاقام  
اذ لم يكن هناك ضرورة الى القول بالتبعية فاقام  
وقد شكنا صلب الكتاب بغير انما لعلمكم تتقون  
وقوله تعالى وما يؤذ الذين كفروا

والاستغفار والاعتذار بغيره لا يرد في قوله تعالى  
 لا يرد في قوله تعالى لا يرد في قوله تعالى  
 لا يرد في قوله تعالى لا يرد في قوله تعالى

كان يعبد غيره في النار فيعبر الكفار المؤمنين  
 فيقولون لهم ما اغنى عنكم توحيدكم واشتم  
 مصنا في النار فيا مر الله تعالى باخراجهم فينفذ  
 يود الذين كفروا والوكافوا مسلمين اهو في القاصو  
 رب كلمة قليل وتكثيرا ولهما افي موضع  
 المباهات لتكثيرا ولم توضع لتقليل ولا تكثير  
 بل يستفاد ان من سياق الكلام قوله قال اي  
 عبد الحكيم مطلقا التمثيل بالآيتين للتبعية التي  
 قرنتها عقلية قوله فان لعل استغارة لارادة  
 تعالى بان شئت لارادة الحكيمية  
 بالترجيح الكلي في قوة حصول متعلقها ففسرى  
 التسببه للخيالات فاستغارت لعل من ترج جزى  
 لارادته تعالى بقدرية استحالة الرجاء منه تعالى  
 فالمعنى ارادة لتقويكم قوله لا امتناع الترجي عليه  
 تعالى اسارة لقدرية الاستغارة هو له تكونه  
 علام الغيوب اي والترجي رقب من لم يعلم العاقبة  
 صلة لامتناعه عليه تعالى قوله ورب استغارة  
 تبعية اى الكثرة وهذا على وضعها للقلة وان الواقع  
 كثرة وادادهم لما غشيتهم من شدة العذاب في ظالمين  
 احياهم او على وضعها للكثرة ايضا وملاحظة الاستغارة  
 فيها لا من حيث وضعها لها بل من حيث علاقتها بالقلة  
 الموضوع لها ايضا على ما تقدم عن الحفيد فتوله  
 على سبيل التهمك بان نزل التضاد بين القلة والكثرة

بقرينة مناسبة كثرة الوداد كما في قوله  
تعالى فوجيها لرد الاستعارة التبعية في الآية  
القرينة الكسبية وردها فراجع

منزلة التناوب وشبهت الكثرة الكلية بالقلّة  
بناء على تضاد المنزل منزلة التناوب للتهكم  
بالكافرين واعتبر سر بيان التشبيه إلى الجزئيات  
واستغربت رب من قلّة جزئية لكثرة كذلك  
قوله بقرينة مناسبة كثرة الوداد لحالهم  
يسخا القدينة على استعارة رب للكثرة مناسبة  
لحالهم من شدة عذابهم قوله فراجع أي عبد  
الحكيم ونصّه قال الشيخ في شرح المفتاح يجعل  
إرادة التقوى استعارة بالكناية للترجي ونسبة  
لعل إليه قرينة وقلّة الوداد استعارة عن كثرة  
تهكما وذكر رب قرينة وعلى هذا القياس وفيه أن  
إرادة التقوى ليست بمذكورة فكيف يحصل  
استعارة بالكناية وإن الترجي مذكور صريحا  
لكونه معنى حقيقيا لكلمة لعل فكيف يجعل كناية  
عنه وإن نسبة لعل إليه تعالى قرينة على أنها ليست  
بمعنى الترجي لأعلى إن إرادة التقوى مجاز عن الترجي  
وكذا ذكر رب مع ووداد الكفار قرينة على عكسهم  
كونها للقلّة لأعلى كون القلّة استعارة عن الكثرة  
وقال السيد في شرحه يجعل الانقاس استعارة بالكناية  
عن المرجو ويجعل لعل قرينة لها وفيه أن المذكور  
في الآية يتقون بصيغة الفعل والاستعارة في معنى  
الفعل لا تكون إلا تبعية فثبت التبعية ولو بوجه  
آخر فلا يكون التوجيه المذكور نافيا للتبعية من

البيان وقيل يجعل المخاطبون استقارة بالكناية  
 عن برجي عنهم الاتقا والقرينة نسبة التقوى  
 المرجو اليهم بذكر لعل ويتقون وفيه انه ليس  
 رد التبعية التي في لعل للمكنية بل هو تصوير للاستقارة  
 في فاعل يتقون عن برجي منهم التقوى ويرد على  
 جميع التوجيهات انه تصوير للاستقارة بالكناية  
 في الاينين على غير طريقة السكاكي والكلام انما هو  
 على بيان طريقته ام قوله واعتراض اي مختار  
 السكاكي قوله ايضا اي كما اعترضه السعد ما سبق  
 قوله كاطفا والمنية اي استقارته بالمصنوعة  
 الوهمية قوله ما فرمه اي قسم التبعية قوله  
 كلام مع القوم اي بحث معهم مبني على مذهبه  
 في التخيلية قوله في الاثبات اي اثبات لازم المسب  
 به للمشبه قوله واعتراض عليه اي السكاكي في  
 مختاره رد التبعية لقريته المكنية قوله  
 ومقصودا بالعرض بفتح العين المهملة والراء  
 التبعية موضع لتابعه قوله تكون تبعية اي يجب  
 كونها تبعية قوله تقري بفتح اوله مضارع قري  
 من باب رمي قوله الرياح جميع ريح بمعنى هواء  
 بالمد المستخرجين السماء والارض فاعل تقري  
 قوله رياضي بكسر الراء جمع روضة بفتحها بمعنى  
 حديقة وبستان مفعول تقري قوله الخزن بفتح  
 الحاء المهملة وسكون الثاء ارض غليظة قوله

واقتضى ايضا بانه قد صرح في كتابه المختار  
 بان نطقت مستقارا الامر الوهمي البنية بالظن  
 والمحقق كاطفا للمنية فيكون الاستقارة في الفعل  
 والاستقارة في الفعل لا تكون الابنية فترمه  
 ما فرمه واجيب بان كلامه في اختيار  
 رد التبعية كما اخذ من عبارته في المختار  
 كلامه مع القوم يقول كان الاول جعل الامر  
 على عكس ما ذكر واجيب على الاول جعل الامر  
 وجعل التبعية قريته المكنية اذا اعتبر التخيلية  
 التي هي قريته المكنية في قوله لا يخلو من  
 حقيقة والتصور انما هو في الابنية فلا يلزمه  
 ما فرمه انه انما يلزمه اذا انما اختاره وهو  
 في التخيلية كذا الجواب ايضا اي اختاره وهو  
 من المظن وعلى تسليم بناء ذلك على مقتضى  
 يحتاج الى الجواب ايضا اي اختاره وهو مقتضى  
 وحاصله ان جعل الاستقارة بعد ذكره الجواب  
 الوهمية لتكون حقيقة باسم الاستقارة في قوله  
 قبل رد التبعية بانه لا يلزمه في قوله لا يخلو  
 الرد المذكور لان التبعية في قوله لا يخلو  
 التماسية في اطلاق الاستقارة في قوله لا يخلو  
 واعتراض عليه ايضا ما سبق في قوله لا يخلو  
 بانه قد يكون نسبة المكنية في قوله لا يخلو  
 والتواضع الجلي ونكون ذكر العلاقات تاوي  
 ومقصودا بالمرحى فالاستقارة في قوله لا يخلو  
 بنية كما في قوله تقري الرياح رياضي الخزن

مزهرة بضم فسكون فكسراى مخزجة زهرها  
 قوله اذا سرى النوم ظرف تقرى وكفى بالنوم  
 عن اجتماع اوراق الزهر وانضمها ببعضها لبعض  
 قوله في الاجفان جمع جفن بفتح فسكون اصله  
 غطاء العين من اعلاها واسفلها وعلافا السيف  
 استقر هنا الاكام الزهر مفعول تقرى قوله  
 فان التشبيه الخ تعليل لكون الشاهد مما قصد فيه  
 تشبيه المصدر اصاله قوله ها هنا اي قول الشعر  
 تقرى الخ قوله عليها اي رياض الحزن قوله القرى  
 بالكسر والقصر الاضافة قوله المضيف بضم  
 ففتح فكسر متقلا قوله بضم حرف جواب لتقرى  
 ما تشك من تعبد نفى الحسن بقوله ابتداء من افادة  
 حسنه بينها تبعا قوله الامور اي الرياح والمضيف  
 والرياض والضيف والايقاظ والطعام قوله  
 من هذه التشبيهات اي الحاصلة بين الرياح  
 والمضيف والرياض والضيف والايقاظ والطعام  
 بحيث يجعل التشبيه اول بين الرياح والمضيف  
 وتبنى عليه المكنية ويجعل تقرى قرينة تابعة  
 لها وهكذا قوله الى المكنية اي قرينتها بحيث  
 تشبه الرياح بالمضيف وتستعاضا الرياح للمضيف  
 ادعاء وتقرى قرينة او تشبه الرياض بضيف  
 وتستعاضا له وتقرى قرينة او الايقاظ بالطعام  
 وتستعاضا له وتقرى قرينة فكل هذا الايصاع قوله

مزهرة \* اذا سرى النوم في الاجفان ايقاظا  
 فان التشبيه ها هنا انما يحسن اصاله بين  
 صاحب الرياح عليها وبين القرى ولا يحسن  
 التشبيه ابتداء بين الرياح والمضيف ولا  
 بين الرياض والضيف ولا بين الايقاظ والاعطاف  
 نعم يلاحظ التشبيه ولا يصح ان يعكس فيجعل  
 تبعا لذلك التشبيه والقرى تبعا للتشبيه من  
 التشبيه بين المضيف والرياض ها هنا رد التشبيه  
 هذه التشبيهات الى المكنية عند من له ذوق سليم وقد يكون  
 التشبيه في المتعلق من اوصافها وامر اطلاق  
 ويكون ذكر الفعل واعتبار التشبيه فيه  
 تبعا

ينقضون عهد الله فان تشبيه العهد بالجبر  
 مستفيض مشهور وفيه يكون التشبيه في عهد  
 الفعل وفيه تشبيه وان جعل المكنية في عهد  
 استغارة فان كلامه مستفيض فظهر  
 الحال بالمتكلم اي في الورد مطلقا او ردد  
 فثبت الحال بالمتكلم في الورد مطلقا او ردد  
 وتشبيه الحال بالمتكلم في الورد مطلقا او ردد  
 ان ما انت خداه السكاكي في الورد مطلقا او ردد  
 انه وهو تفصيل حسن غير ان المروي بحسب  
 في تشبيه القسم الثاني ينقض الحال لان المقصود في الآية  
 ولذا لم ينطق الحال لان المطلوب اثبات انه لا ينفي  
 من القسم الاول قال لان المقصود في الآية  
 تشبيه ابطال العهد بغير الورد مطلقا او ردد  
 للمهد بالجيل لان المطلوب اثبات انه لا ينفي  
 منه سواء كان ولا يرتب عليه اثاره المطلوبة  
 وكذلك المقصود كان مثل الحيل او غيره في الاتصال  
 لا تشبيه الحال بالمتكلم مطلقا بل في الورد  
 فظهر كل من تشبيه العهد بالمتكلم مطلقا بل في الورد  
 والامتناع بخلاف تشبيه الورد بالمتكلم مطلقا بل في الورد  
 مستغن ولا يحتاج في تشبيه الورد بالمتكلم مطلقا بل في الورد  
 الى تشبيه الحال بالمتكلم مطلقا بل في الورد  
 كما هو ظاهر في تشبيه الورد بالمتكلم مطلقا بل في الورد  
 يكون تشبيه الحال بالمتكلم مطلقا بل في الورد  
 حسن شائع في تشبيه الحال بالمتكلم مطلقا بل في الورد  
 حيث الدلالة لا تطلق في تشبيه الورد بالمتكلم مطلقا بل في الورد  
 في تشبيه الورد بالمتكلم مطلقا بل في الورد  
 العجيب اذ لا يوافق المصنف في تشبيه الورد بالمتكلم مطلقا بل في الورد  
 بالمتكلم مطلقا بل في الورد  
 والارادة بغيره فظهر بالرد

قوله فثبت على المكنية اي ورد السبعية لفرضها  
 قوله فان تشبيه العهد بالجيل في تعليل التمثيل  
 بالآية الشريفة لما قصد فيه التشبيه اصالة  
 بين المتعلقات قوله وقد يكون حالة ثالثة معادلة  
 للمساقتين قوله وهو اي تفصيل صاحب الكشف  
 قوله غير ان المروي لدفع توهم سلامته من  
 الخلدش قوله وجعل اي المروي قوله الآية اي  
 ينقضون عهد الله قوله والمثال اي نطق الحال  
 قوله من القسم الاول اي المشار اليه بقوله قد  
 يكون التشبيه المصدر وهو المقصود الاصيل قوله  
 قال اي المروي معلا جعل الآية والمثال من الاول  
 قوله لان المطلوب اي المقصود في الآية تعليل  
 لمقوله وفي الآية تشبيه ابطال العهد في قوله سواء  
 كان مثل الحيل او غيره في الاتصال بان بهذا ان  
 المقصود الاصيل والواضح الجلي في الآية تشبيه المصدر  
 وذكر المتعلقات تابع ومقصود بالعرض قوله نعم  
 في تعقيب عما يرفع ما يوهمه قوله انما المقصود  
 في الآية انه وقوله وكذلك المقصود انه من ان الآية  
 والمثال كقوله تقرى الرياح انه في تعقيل السبعية  
 وامتناع المكنية قوله حسن شائع اي فثبت المكنية  
 في الآية والمثال ايض قوله الثاني اي من المهمات  
 فتوله للسبعية اي المكنية قوله على طريق الاستغارة  
 بالكنية بان تشبيه الضرب الشديد بالقتل في سدة

الايد افسرى التشبيه لحد في الوصفين فاستمير  
 القاتل المضارب في النفس ورمزالية بالادارة قوله  
 تخيل اي قرينة ودليل على استعادة القاتل المضارب  
 في النفس وقوله انها لفظ المشبه به اي المطوى  
 في النفس وهو لفظ قاتل وهذا مذهب جمهور  
 وقوله او المشبه اي المستعار للمشبه به الادعاء  
 وهو لفظ المضارب وهذا قول السكاكي وقوله  
 اذ لا يمكنه الفرار من التبعية في مثله فيه امران  
 الاول ان هذا المثال واسياهاه مصنوعة كما قال  
 الفري فلا تقوم حجة على السكاكي الثاني انه يمكن  
 الفرار من التبعية فيه بحصل زيد استعادة بالكتابة  
 للمقتول الادعاء بقرينة اذاعة الدور وهذا  
 ظاهر جدا لا يكاد يخفى قوله لكن ربما اخلو رفع  
 عدم دلالة كلامهم على ذلك اصلا قوله بذلك  
 اي تقسيم المرسل الى اصلي وتبعي وقوله فاذا قرأت  
 القرآن قال البضاوي فاذا اردت قراءته كقوله  
 تعالى اذا قمتم الى الصلوة فاستعدوا بالله من  
 الشيطان الرجيم فاستعد بالله ان يعيدك من  
 وسواسه لئلا يوسوسك في القراءة والجمهور  
 على انه لا يستحب قوله لكون القراءة مستبقة  
 عن ارادتها بيان لعلاقة المسيبية وقوله بتبعية  
 المصدر في اعتبارها والاستعمال لقراءة مكان ارادتها  
 لتبعية عنها ويستحق من القراءة بمعنى ارادتها قرات

تخييل لانه لا يقال ذلك في العيب الا قبل  
 فالكنية هنا تبعية سواء قلنا انها لفظ  
 المشبه به او المشبه قالوا لفظ المشبه به  
 بما لعدم وجود انهم اياها في كلام البضاوي  
 وهذه المثال في قرينة الكنية اذ لا يمكنه  
 فرار التبعية الا قرينة المشبه به اي لا يمكنه  
 الفرار من التبعية في مثله انما استسالة  
 السمرقاني فيما كتبه من اصلها والتبع  
 لم يقسم الجواز اذ لا يمكنه ومن مثله الجواز  
 على قيا من الاستدلال في القراءات فاستعد  
 كلامهم قال في القراءات او قد استعد  
 قوله تعالى فاذا قرأت القرآن فاستعد  
 بالله استعد من قراءة القرآن او قد استعد  
 بالقراءة مسبوقة من ارادتها استعمالا لا مجازا  
 يعني ان استعمال المشبه به في قوله فاستعد  
 يعني ان استعمال المشبه به في قوله فاستعد  
 يعني ان استعمال المشبه به في قوله فاستعد

معقار دت فيكون مجازا مرسلا تبعيا لقوله عن  
 دلت اي لمعنى دلت باعتبار ان الدلالة لازمة للنطق  
 فيعتبر اولا نقل النطق للدلالة للمزومية لها شمة  
 يستق منه نطق بمعقودل فهو مجازا مرسلا تبعي لقوله  
 في عبارتي بنفس المنة فوق مشي عبارة سقطت  
 نونه لاضافته قوله بين المصدرين اي القراءة  
 وادادتها في قول المفتاح لكون القراءة مستتببة  
 عن ارادتها والنطق والدلالة في قول السعد باعتبار  
 ان الدلالة لازمة للنطق قوله وذلك اي تبين  
 العلاقة بين المصدرين دون الفعلين فيكون  
 التجوز والنقل للعلاقة معتبرا واولا في المصدر  
 الذي اشتق منه الفعل واشتقاقه منه بعد نقله  
 منه للمعنى المجازي فيكون المشتق تابعا للمصدر  
 في التجوز قوله فيهما اي عبارتي المفتاح وشرح  
 التلخيص قوله وهو الحديث اي فيكون المقصود  
 من بيان العلاقة بين المصدرين دون الفعلين  
 الاشارة الى ان الفعل يتجوز به باعتبار ما دته  
 من حيث دلالتها على الحد لا باعتبار هيئته من حيث  
 الزمن او النسبة وح فلا يشعر البيان المذكور بكون  
 التجوز في الفعل تبعيا لقوله دون الجزئين الاخيرين  
 اي الزمان والنسبة فليست العلاقة ولا التجوز  
 باعتبارهما قوله مثل بفتحات مثقلا قوله  
 لذلك اي وقوع المجاز في الفعل دون مصدره

عن دلت باعتبار ان الدلالة لازمة للنطق  
 فانهم اهرى معنى ان يبين في عبارتي المفتاح  
 وشرح التلخيص علاقة المجاز بين المصدرين  
 دون الفعلين وذلك بشعر باعتبار العلاقة  
 اولا بين المصدرين وبعدها بين المجازين باعتبار  
 ان الدلالة لازمة للنطق والدلالة للمزومية لها شمة  
 يستق منه نطق بمعقودل فهو مجازا مرسلا تبعي لقوله  
 في عبارتي بنفس المنة فوق مشي عبارة سقطت  
 نونه لاضافته قوله بين المصدرين اي القراءة  
 وادادتها في قول المفتاح لكون القراءة مستتببة  
 عن ارادتها والنطق والدلالة في قول السعد باعتبار  
 ان الدلالة لازمة للنطق قوله وذلك اي تبين  
 العلاقة بين المصدرين دون الفعلين فيكون  
 التجوز والنقل للعلاقة معتبرا واولا في المصدر  
 الذي اشتق منه الفعل واشتقاقه منه بعد نقله  
 منه للمعنى المجازي فيكون المشتق تابعا للمصدر  
 في التجوز قوله فيهما اي عبارتي المفتاح وشرح  
 التلخيص قوله وهو الحديث اي فيكون المقصود  
 من بيان العلاقة بين المصدرين دون الفعلين  
 الاشارة الى ان الفعل يتجوز به باعتبار ما دته  
 من حيث دلالتها على الحد لا باعتبار هيئته من حيث  
 الزمن او النسبة وح فلا يشعر البيان المذكور بكون  
 التجوز في الفعل تبعيا لقوله دون الجزئين الاخيرين  
 اي الزمان والنسبة فليست العلاقة ولا التجوز  
 باعتبارهما قوله مثل بفتحات مثقلا قوله  
 لذلك اي وقوع المجاز في الفعل دون مصدره

قوله اي ينادى راجع للامثلة الثلاثة فاستعمل  
الماضي والمستقبل لتحقيق الوقوع فيكون مجازا  
علاقته المزومية لاستلزام وقوع الشيء في الماضي  
تحقق وقوعه قوله اي تلت تفسير لثلو فعبّر  
بالمضارع عن الماضي لاستحضار الصورة الماضية  
مجازا العلاقة السببية فان المضارع تستحضر الصورة الماضية قوله  
الاذا انتصف <sup>اللفظ</sup> استثناء من عموم الاحوال قوله بالمزومية اي يكونه  
ملزوما ولو في العرف والادعاء اي مناسبا ومتملقا  
للمعنى المجازي قوله فلا يجري ذلك اي المجاز المرسل  
تضرب على قوله لا يتحقق الا ان قوله ايضا اي كما  
لا يجري الاستقارة قوله الاتبع استثناء من عموم  
الاحوال قوله ولم ينقل ذلك اي توقف جريان  
علاقة المرسل في الافعال والمستققات على جريانها  
في المصدر قوله فيما ذكر اي الافعال والمستققات  
قوله فيها اي الحروف قوله اي ما ترى تفسير  
لهل فنقلت من الاستفهام للنفي لعلاقة المزومية  
لاستلزام الاستفهام عن شيء عدم تحققه قاله البنان  
على المحلى وقال المحقق الامير مختار بنغى التنبيه ان  
العلاقة وقد تكون مركبة من نوعين عند تفكده  
الاعتبار كما استعمال اداة الاستفهام في الانكار  
فلا حظ اول ان الاستفهام مسبب عن الجهل  
وان الجهل سبب الانكار ولا ضرر في ذلك  
فان الغرض تحقيق الارتباط اه وخلاصته ان

اي ينادى وانتموا ما ثلوا الشياطين اي تلت  
اه ببعض تصرف وفي حاشية الهروي الصغرى  
والكبرى في الكلامات على توجيه القوم كون الاستق  
في الافعال والمستققات والمعروف تبعه ما نصه  
قوله وانما يصلح للموصوفية بخلاف ان المجاز  
نحوه لا يتحقق الا اذا انتصف اللفظ الحقيقي بالز  
المرسل لا يجري ذلك ايضا في الافعال والمستققات  
فلا يجري ذلك اعتبارا للمزومية في الغرض اي توجيه  
الاتبع لا اعتبارا من مثله في المجاز المرسل فيما ذكر  
ذلك عن القوم فيقتضيان القول مثله التبع  
القوم السابق في ذلك واقول مثله التبع فيها  
نبي ولا يحد في الحروف فان النساء في ضرة نحو هل  
المرسل في استعمال ادوات الانشاء في ضرة نحو هل  
كما في استعانة اي ما ترى وقد علم مما مر  
نرى لحم من باقية اي ما ترى وقد علم مما مر  
قديان المجاز المرسل

العلاقة كون الاستفهام مسببا عن سبب الانكار  
 قوله يكون في الفعل باعتبار المادة اى من حيث  
 دلالتها على الحدث بخوفاذا قرأت القرآن ونحو  
 نطقت الحال قوله علاقة السببية والمسببية  
 اى كون النسبة السببية سببا للنسبة الفاعلية  
 وكون النسبة الفاعلية مسببة عن النسبة السببية  
 وهذا على اعتبار وصفى المنقول عنه والمنقول اليه  
 معا في العلاقة وعلى التحقيق تلاحظ السببية فقط  
 وعلى الثالث السببية فقط قوله بين النسبتين  
 اى النسبة الفاعلية والنسبة السببية قوله او  
 من حيث الزمن اى وهل يمكن ان يكون باعتبار الهيئة  
 من حيث دلالتها على الزمن وهذا سهو عما نفيكه  
 شيخه انفا عن الاصوليين ومثله بنادى اصحاب  
 الجنة ونادى اصحاب النار واتبعوا ما شلوا الشياطين  
 فان التجوز في هذه الامثلة باعتبار هيئة الفعل  
 من حيث دلالتها على الزمن والعلاقة غير المشابهة  
 فهو مرسل كما مر بينا مرتين قوله لا مانع من ذلك  
 اى وقوع المجاز المرسل في الفعل باعتبار هيئة من  
 حيث النسبة او من حيث الزمان وهذا سهو عما تقدم  
 ايضا قوله علاقة الاول بسكون الواو واصنافه  
 للبيان قوله في المضارع اى معناه وهذا على اعتبار  
 وصف المنقول اليه واما على المختار فالعلاقة في  
 هذا اعتبار ما كان وفي الذي يليه اعتبار ما يؤول

يكون في الفعل باعتبار المادة قال الشيخ  
 نقلنا عن شيخه وهل يمكن ان يكون باعتبار  
 الهيئة من حيث دلالتها على النسبة ونحو  
 هذا لا يمكن ان يكون باعتبار  
 والمسببية بين النسبتين او من حيث الزمان  
 حرره او ملخصا واقول لا مانع من ذلك وكون  
 الملحوظ في اعتبار الهيئة من حيث الزمان وعلاقة  
 الاول اذ استعمل الماضي في المضارع وعلاقة  
 اعتبار ما كان اذ استعمل المضارع في الماضي  
 الرابع وقع اضطرار في التجوز في نسبة الاضافة  
 هل هو على

اليه لان الزمن يتصرف اولا بكونه مستقبلا ثم بكونه  
 حالاً ثم بكونه ماضياً قوله اوحكى لعله اولغوي  
 لان الحكى هو العقلي قوله وهل هو اى التجوز فى الاضـ  
 على انه لغوي فحصله ان الاقوال ثلاثة عقلى لغوي  
 فى التركيب لغوي فى اللام قوله بالخبر اى نسبته  
 اى ليس المجاز العقلي قاصراً عليها قوله الغير التامة  
 اى التى لا تحصل بها الفائدة التامة التى يحسن  
 السكون عليها قوله قال ليس اى مقيد المحكم  
 السعد والسيد على نسبة الاضافة فى مكر اللين بانها  
 مجاز عقلي قوله بانضال الملك بكسر فسكون المملوك  
 قوله فتكون استعارة لاعتبار علاقة المشابهة  
 قوله تضرىجية لذكر اسم المشتق منه فى نظم  
 الكلام قوله اصلية لكون المشتق ليس حرفاً  
 ولا فعلاً ولا اسماً مشتقاً ولا ميبها ولا اسم فعل  
 قوله فى التركيب اى هيئة ضم اجزاء المركب  
 قوله فى مثل هذا اى فى ماءك ونحوه وتقريرها  
 فيه شبه انضال الماء بالارض بانضال المملوك  
 بما لكه فى القوة ثم ادعى ان المشبه من افراد المشبه  
 به لتناهي السبعيه واستعيرت هيئة الاضافة من  
 المشبه به للمشبه وهذا يخالف لما قدمته فى مبحث  
 البسطة عن المحقق الامير ان استعارة هيئة الاضافة  
 تبعية وعلى كل يحتاج لتاويل اللفظ فى تقرير  
 المجاز بما يشمل الهيئة حتى يصير جامعاً قوله

اوحكى وهل هو فى التركيب اول اللام فقال  
 السعد التفاز اى والسيد الجرجاني فى  
 بمبحث المجاز العقلي ان المجاز التامة كالنسبة  
 بالخبر بل يكون فى النسبة الغير التامة كالنسبة  
 الاضافة على معنى اللام فان جعلت على معنى  
 كانت حقيقة وقوله السعد التفاز ان فى  
 المفتاح فى تحقيق قوله تعالى البهي ماءك  
 اضافة الماء بالارض بانضال الملك  
 لانضال الماء بالارض بانضال الملك  
 بالملك بناء على ان مدلول الاضافة فى مثله  
 الاختصاص بالملكى فتكون استعارة تضرىجية  
 اصلية جارية فى التركيب الاضافى الوضوح  
 لانضال اللام ونحو الانضال والاختصاص  
 التجوز فى اللام ونحو الانضال والاختصاص  
 عليه

فلاستغارة بتعبه وقال في الاضافة لاد في  
وجه الانتحال بمطلق ارتباط على وجه الاختصاص  
الملكى فسرنا التشبيه من الكلين لجزئيا تمسما  
فاستعير بناء على التشبيه الحاصل بالسرانية بين  
الجزئيات اللام من اختصاص ملكى جزوى لانتحال  
الماء بالارض الجزوى وقد ر في نظم الكلام  
والقدرينة حالية عليهما قوله لادى ملابسة  
اي لاقول مناسبة بين المتضايقين قوله لغويا  
لانها تقدر من جنس اللفظ لتعلقها به فتدخل  
في تعريفه قوله عن محلا اي المنسوب اليه الحقيقي  
قوله الى محل آخر اي منسوب اليه غير المنسوب  
اليه الحقيقي قوله لاجل ملابسة بين المحليين مثلا  
هزم الامير الجند انصرف فيه نسبة هزم عن محلا  
الاصلي وهو العسكر الى محل آخر وهو الامير لمناسبة  
بين الامير والعسكر بان لهما دخلا في الهزم قوله  
عن شئ اي هو محل حقيق لها قوله بينهما اي الشئ  
الحقيق بنسبة الكوكب اليه والخرقاء قوله المسماة  
بالخرقاء في القاموس خرقاء اسم امرأة سوداء  
كانت تقم مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وامرأة من بنى البكاشب بها ذوالرمة قوله بل  
نسبة اي بل قصد نسبة انما ضرب انتقاله قوله  
لظهور جدها اي اجتهاد الخرقاء ونشاطها في تميشة  
ملابس الشتاء بتفريقها قطنها في قرابتها ليغزل

فلاستغارة بتعبه وقال في الاضافة لاد في  
وجه الانتحال بمطلق ارتباط على وجه الاختصاص  
الملكى فسرنا التشبيه من الكلين لجزئيا تمسما  
فاستعير بناء على التشبيه الحاصل بالسرانية بين  
الجزئيات اللام من اختصاص ملكى جزوى لانتحال  
الماء بالارض الجزوى وقد ر في نظم الكلام  
والقدرينة حالية عليهما قوله لادى ملابسة  
اي لاقول مناسبة بين المتضايقين قوله لغويا  
لانها تقدر من جنس اللفظ لتعلقها به فتدخل  
في تعريفه قوله عن محلا اي المنسوب اليه الحقيقي  
قوله الى محل آخر اي منسوب اليه غير المنسوب  
اليه الحقيقي قوله لاجل ملابسة بين المحليين مثلا  
هزم الامير الجند انصرف فيه نسبة هزم عن محلا  
الاصلي وهو العسكر الى محل آخر وهو الامير لمناسبة  
بين الامير والعسكر بان لهما دخلا في الهزم قوله  
عن شئ اي هو محل حقيق لها قوله بينهما اي الشئ  
الحقيق بنسبة الكوكب اليه والخرقاء قوله المسماة  
بالخرقاء في القاموس خرقاء اسم امرأة سوداء  
كانت تقم مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم  
وامرأة من بنى البكاشب بها ذوالرمة قوله بل  
نسبة اي بل قصد نسبة انما ضرب انتقاله قوله  
لظهور جدها اي اجتهاد الخرقاء ونشاطها في تميشة  
ملابس الشتاء بتفريقها قطنها في قرابتها ليغزل

لها في زمن طلوعه قوله في زمان طلوعه اي  
ظهور الكوكب على دائرة الافق وهو سهيل بقرب  
القطب الجنوبي عند ابتداء البرد قال الشاعر  
اذا كوكب كرقاء لاح بسحرة \* سهيل اذا غر لها في القراء  
وكانت احراة بعقلها خفة وحماسة تضعع وقتها  
طول الصيف فاذا طلع سهيل تنبت لمحبي الشتاء  
وفرت قطنها الذي يصير غزلا في قرابتها استعدا  
له والسحرة بالضم السحرة

تقسيم المصير الى تحقيقه وتخيلته ومحملة لها

قوله المستعار له اي المعنى الذي نقل له اللفظ  
للمشابهة قوله فيها من ظرفية المدلول في الدال  
على ان الالفاظ قوالب المعاني قوله محققا اي على  
القطع لتخرج المحتملة لها كما خرجت التخيلية  
قوله حسبا بان يكون موجودا في الخارج بحيث تمكن  
الإشارة اليه الحسية قوله او عقلا بان كان  
معنى ذهنيًا تمكن الإشارة العقلية اليه قال المحقق  
الامير بان يحكم العقل بانرذو يتحقق صادق اما  
لكونه له ثبوت في نفسه كالمعاني الوجودية والاعتبار  
الصادقة واما الاستنادة لمقتضيه الخارجي ثم  
قال فليس المراد بالتحقق في العقل مجرد كونه موجودا  
في الذهن فان هذا موجود في التخيلية قوله  
ما يشمل المظنون اي معنى مام للتحقق والمظنون

في زمان طلوعه اي قال بعضهم لان الذوق  
نقضي بان ليس المقصود من مثاله تشبيه الجبل  
المجازي بالجبل الحقيقي ثم نقل الاضافة من الثاني  
الى الاول اذ لا لطافة في ذلك بل بان المقصود  
نسبة الكوكب اليها مطلقا وليس من الاضافة  
لان في ملائمة الظاهر ان الاضافة لا تدق ملائمة  
على معنى حرف فلا تدق في بني نصير بحسب السبل  
ليست على معنى حرف ولا تدق في بني نصير بحسب السبل  
البحري بانها مجاز على فاعول ذلك واعلم  
في تخوم كل دليل مجازي والتعبية من المباحث الشرعية  
ان يجب الاصلية وانما على كثير واستتبعها  
التي خفيت فلذلك استوفينا فيه الكلام  
على جميع غريب لطالبه المرام وقررنا به  
واوضحنا فيه لم يبق من اهل النخيل علم به  
عالي على وجهه من اهل السكاكي الى تحقيقه  
بنوا جندك ان كنت من اهل السكاكي الى تحقيقه  
نوابب تقسيم المصير الى تحقيقه وتخيلته  
وتحليله وتحتله لمساك قسم القطع ومحملة  
الى تحقيقه على القطع وتخيلته على القطع ومحملة  
لها وفي اول عقلا والمراد بالتحقق ما يشمل  
محققا حسبا او عقلا ليس في الثانية ما كان  
المظنون كما ذكره ليس في تحقيقه لا حسبا ولا عقلا  
المستعار له بما احتمل الاستعداد فيها ان يكون  
والثالثة بما احتمل الاستعداد فيها ان يكون  
محققا وان يكون

وهو خلاف المتخيل قال المحقق الامير المراد به ما  
قابل المتخيل من حق اذا ثبت لا اليقين المقابل للظن  
قوله غير محقق لاحتمال ولا عقلا بل هو صورة وهمية  
محضة اي معنى صورة الوهم وفرض ثبوته فرضا  
وهما محضا لا انتفاء في نفس الامر قوله  
فالتحقيقية اي على القطع قوله في تعليم اي في مقام  
تعليم اقوله الدعاء اي كيفيته قوله ومن امثلة  
التحقيقية اي على القطع قوله الاستعارة التخييلية  
نحو اذ لك تقدم رجلا وتؤخر اخرا نظر الاصل  
قوله وهمية اي اخترعها الوهم الذي شأنه فرض  
المحال وتقرير الباطل بسبب انقضاء المشابهة بين  
المنية والسبع في اغتيال النفوس اي اخذها بالقرير  
والغلبة من غير فرق بين نفاع وضرار ولا شفقة  
على ذي فضيلة قوله اخذ الوهم قال المحقق الامير  
يعني التوهم الكاذب صندا للعقل الصادق ويحمل  
المفكرة بواسطة الواهمة على قاعدة الحكماء قوله  
في تصويرها ان لا مقتضى المشابهة والارتباط  
وان لم يكن صحيحا في نفس الامر معني ان الوهم انقل  
بسبب الارتباط التثبيتي الى تصويرالمنية بصورة  
السبع واعطائها لوازم ضرورية جميعا واخترع لها  
بالخصوص ما يكون به واما وحصول وجه الشبه  
وهو الاغتيال لان هذه اللوازم انطبقت بالاثبات  
من غيرها اذ لها دخل في تقرير وجه الشبه فكانها

غير محقق فالتحقيقية كما في قولك ريت اسدا  
فان الاستعارة الذي هو الرجل السباع محقق  
عساو كما في قوله تعالى في تعليم عبادة الدعاء  
اهذا ما الصراط المستقيم فان الاستعارة  
الذي هو الذي يحق الذي هو عبادة الحكم  
الشرعية مخفية عقلا قال السكاني ومن امثلة  
التحقيقية على القطع الاستعارة التخييلية  
وقالون استعيرت الاظفار لمقدرة ثبوته وهمية  
مقتضية تشبيه بالمنية بالسبع في الاعتناء  
لان تشبهت بالمنية بتصويرها بصورته واخترع  
لوازمها فاخترع لها صورة

هو قوله كصورة الاظفار الحسية المحققة للأسد  
قوله لهما اي الحقيقية والتخييلية قوله زهير  
شاعر ليس في العرب غيره قوله صهي من الصخو  
وهو الافاق من الشكر استعير للسلو وارتضاع  
العشق والرجوع عنه بجامع انتقاء ما يغيب الرشد  
والصلاح فضحي بمعنى سلي قوله عن سلي اي حبها  
قوله واقصر باطله ايا قلع وباطل القلب مثله  
الى اهلوا اي امتنع الباطل عن القلب وتركه لحاله  
واسناد الاقصاد الى الباطل مجاز قوله وعري بعن  
العين المهمة وكسر الراء مسندة نائبة ضمير القلب  
ومعنى تعرية القلب افراس الصبا ودوا حله أن  
يحال بينه وبين تلك الافراس وتزال عنه ويحتمل  
ان يكون نائب فاعل عري الافراس والمعنى عريت  
افراس الصبا ودوا حله من سروجها والآت ذكورها  
ويكون ذلك كناية عن ترك الانتفاع بها في الاسفا  
وعلى كل حال فهو ملائم للشبه به فهو تخيل قوله  
من الجبل والفتى اي الافعال التي يعد مرتكبها جاهلا  
بما ينبغي له في دنياه او فخرته وبعد سببها من  
اهل الفتى وعدم الرشد لا ارتكاب ما يعود عليه  
بالضرر من المعصية وما ينكره العقلاء قوله  
الصبا بكسر الصاد المهمة مع القصر اي الميل الى  
الجهل والفتوة الذي بين انه اعرض عنه واهمله  
قوله الوطر بفتح الواو والطاء المهمة اي الحاجة

كصورة الاظفار وسماها اظفارا  
فالمستعار له الذي هو هذه الصورة اس  
منوهة لتخييل لا تخفف له لاختصاصه  
والجملية لهما كما في قول زهير اي ان  
صحا القلب عن سلي واقصر باطله  
وتعني افراس الصبا ودوا حله  
ادان بينه انه ترك ما كان يرتكبه  
الحسية من الجبل والفتى واعرض عن معاونة  
فشيء في نفسه الصبا بجهة من جهات المساجد  
كالج والتجارة فضحي من الوطر

فاهلكت الالهة ووجه الشبه الاستغفار لانهم  
 وركوب المسالك الصعبة فهذه اسفارة  
 بالكتابة وابتث للصبا بعض ما يخص تلك  
 الجهة اغنى الاقواس والرواحل فالاقواس  
 ان جعلت مسفارة لا يكون اسفارة تخيلية  
 والرواحل الحقيقة مقدار بنو الصبا ويجعل  
 ان تكون اسفارة تحقيقية ان جعلت  
 مسفارة لا يكون اسفارة تحقيقية ان جعلت  
 تكون اسبابا لانباء الغنى كاللآلئ التي  
 والاعوان او عقلا اعني واعى النفس وهما  
 والقوى الحاصلة لها في استيفاء اللذات وهما  
 النفس خاصة بالسكان واما من غداه من  
 القوي فلا يقولون باسفارة الاطفال مثلا الا ان  
 القوي بل يقولون باسفارة الاطفال مستقلة فيفساها  
 الوهمي وانما يجوز في الابيات اي اباء  
 الاطفال للجنة

الحاملة على ارتكاب السفر اليها قوله فاهلكت الالهة  
 مثل الاقواس والرواحل والاعوان والاقواس السفرة  
 ومذاذاتها لان اتخاذها لتلك الاوطار وقد قضيت  
 قوله ووجه الشبه اي بين الصبا ووجه السير  
 التي قضى منها الوطر قوله الاستغفار لانما رأى  
 بسبب كل منهما لاستيفاء مراد الصبا والجهة قوله  
 وركوب المسالك الصعبة في كل منهما من غير مبالاة  
 في ذلك الشغل بمهلكة تعرض فيه والاحتراز عن معركة  
 تنال فيه حتى قضى الوطر فاهلكت الالهة كل منهما  
 فيدخل في وجه الشبه قضاء الوطر والاهمال  
 لان التسييه انما هو باعتبار الفراغ والاهمال بعدة  
 قوله فهذه اي جهة السير التي قضى منها الوطر  
 على مذهب الجمهور قوله الاقواس والرواحل اي التي  
 بها قوام الوجه في جهة السفر بناء على الغالب في الجهة  
 البعيدة التي يحتاج فيها الى مشاق من انعدام السفر  
 فيها بانعدام الآلات فينعدم قضاء الوطر فينعدم  
 الوجه قوله المنال من النيل بمعنى الاصابة اي محل  
 نيل الشهوات قوله والقوى الحاصلة لها في استيفاء  
 اللذات ان اراد بها ما يحمل على الاستيفاء فهو  
 الشهوات والدواعي المذكورة وان اراد بها ما تستعين  
 به النفس من صحة وفراغ وتدبير وجهه روحاني  
 او بدني كان غيرها وعلى كل فوجه الشبه بين الدواعي  
 وما ذكر وبين الاقواس والرواحل كون كل منهما

آلة لتحصيل ما لا يخلو الانسان عن المسئلة في تحصيله قول  
 نعم حرف جواب قرر به ما يفهمه تقييد التخيلية  
 بهذا المعنى من موافقتهم له في العنونة والتعبير بالتخيلية  
 وان عن معنى آخر قوله تعسف اي اخذ على غير الطريقة  
 السهلة للدراك المناسبة القواعد المقررة قوله  
 من كثرة الاعتبارات هي تقديرا للصورة الخيالية  
 ثم تشبيها بالمحققة ثم استعارة اللفظ وفيه مع  
 المكثف عنها اعتبار مشبهين ووجهين ولفظين وقد  
 لا يتفق امكان صحة ذلك في كل مادة او قد لا يحسن  
 وقوله اي السعد اخذ دفع به ما يرد على قوله المذكور  
 من ان تلك الاعتبارات الكثيرة دعت اليها حاجة وهو  
 بنية لفظ الاستعارة على معناه المتعارف قوله ليست  
 الا طلب اجزاء لفظ الاستعارة اي والطلب المذكور  
 حاجة ضعيفة قوله يلزمه مثله في الترشيع اي يلزم  
 السكاكي تفسير الترشيع بتفسير مماثل لتفسير التخيلية  
 قوله لان في كل منهما اي التخيلية والترشيح اي  
 علة للزوم قوله وجوابه اي اعتراض صاحب  
 التلخيص الاخير قوله حملناه على الجازي لئلا يثمة  
 المشبه الذي قرن به ويندفع التناقض بينهما قوله  
 لم يمتح الى ذلك للملزمة ذلك الامر لفظ المشبه به  
 وعدم منافرة له قوله زائد عليها اي الاستعارة  
 بيان تخارجها اي والترشيح يجب كونه زائدا على  
 الاستعارة اذ هو اللفظ الدال على ملائم الاستعار منه

٩٩ نعم هذا الالزام في التسمية فيسبون مثل  
 استعارة تخيلية من قبل الاشتراك اللفظي  
 عليه على مذهبهم في مذهب الاستعارة  
 كاطلاقها على الكنية في مذهب الاستعارة  
 والاطلاق على المعنى في مذهب الاستعارة  
 اسم المشبه في الاشتراك المعنوي وتام  
 السكاكي فمن قبل التقدم في مذهب الكنية  
 الكلام على ذلك تقدم في مذهب الكنية  
 قال صاحب التلخيص في تشبيح الاعتبارات  
 اليه السكاكي في تشبيح الاعتبارات  
 قال السعد لما فيه دليل ولا تدعو اليها حاجة  
 التلخيص لما فيه دليل ولا تدعو اليها حاجة  
 وقوله ولا تدعو اليها حاجة اي شديدة لانها  
 ليست الا طلب اجزاء لفظ الاستعارة على معناه  
 المتعارف ثم اعتراضه ان ما ذكره في التخيلية  
 اعتراضا آخر حاصله لان في كل منها ارباب  
 يلزم مثله في الترشيع للمشبه فاعتبار  
 بعض ما يخص دون الترشيع في كل منهما  
 في التخيلية وجوابه ان الامر الذي هو في  
 المطول وجوابه ان الترشيع بالمشبه كالنية  
 المشبه لما قرن في التخيلية بعبارة عن امر  
 حملناه على الجازي وجعلناه في الترشيع لما قرن  
 متوهم يمكن اثباته للمشبه لذلك لانه جعل المشبه  
 بلفظ المشبه به لم يمتح الى ذلك لانه جعل المشبه  
 به هو هذا المعنى مع لوازمه فاذا قلت امرا  
 اسما بغيره هو الاسد الموصوف بالتلاطم الصوري  
 فالمشبه به هو الاسد الموصوف بالتلاطم الصوري  
 الحقيقي والجمعي الموصوف فانها مجاز فان قيل  
 بخلاف اطلاق المشبه الى المشبه فان قيل  
 الوهمية يصح الا يكون الترشيع انما  
 فعلى هذا لا يكون الاستعارة انما  
 عليها قائل

المذكور مع الاستعارة لتقويتها قوله فرق بين  
 المقيد بفتح المثناة اراد به الاسد مثلاً وبالقيد اقتران  
 الاقران مثلاً يعني ان البحث مبني على اعتبار مجموع  
 الاسد والافتراس مستقار ونحن لم نعتبر مجموعهما  
 مستقاراً انما المستقار المقيد والقيد خارج عنه  
 وفرق بين المقيد والمجموع قوله ان الترشيم فيها  
 يقتزن بلفظ المشبه اي وهما متنافران فيحتاج لجمع  
 الترشيم مستعار الصورة وهمية تناسب المشبه  
 ليستفي التنافر بينهما معنى كما احتج به لذلك  
 في التخييل قوله نحو خالب المية نشبت بفلات  
 فافتسته فالتخالب تخييل والنشب والاقتراس ترشيمان  
 والثلاثة مقارنات للفظ المية ومنافرة فاما ان تستعا  
 كلها الصورة وهمية او تبقى كلها على حقا ثمة والتفرقة  
 بينهما تحكم قوله وقد يقال اي في الجواب عن اصل  
 اعتراض صاحب التلخيص قوله تكسرى تضعف  
 التخييلية على الوجه المذكور قوله ثورة بفتح  
 المثلثة وسكون الواو اي قوة وضبطه الفترى  
 سمورة بالسين المهملة وضبطه ومعناه كالاول  
قوله ان يلتزم كون ترشيم المكنية عبارة عن  
 صورة وهمية اي فيسقط اعتراض الخطيب على  
 السكاكي واعتراض ارباب الحواشي على السعد قوله  
 كذلك اي عبارة عن صورة وهمية قوله لكن  
 المراد بالمشبه اي الذي صرح به في صورة المكنية وقرن

فرق بين المقيد والمجموع والمشبّه هو  
 الموصوف والصفة خارجة عنه لا المجموع  
 المركب منها وايضا معنى زيادته ان الاستعارة  
 نامة بدونه اهو واعتراض عن وجوه الاول  
 ان قوله وجوابه في معنى على انه لا يرشح في الاستعارة  
 بالكتابة وبعد يجوز فيهما كما هو الخبير ان  
 الترشيم فيها يقتزن بلفظ المشبه نحو خالب  
 المية نشبت فلات فافتسته وقد يحتاج  
 التخييلية تكسرى ثورة المشبه فلا يحتاج الى  
 احتراز صورة وهمية اخرى وقال عبيد  
 الحكيم يجوز ان يلتزم كون ترشيم المكنية عبارة  
 عن صورة وهمية كما ان ترشيمها كذلك الثاني  
 ان خاصية المشبه في التخييل وان فرت  
 بالمشبه لكن افراد بالمشبه المشبه عند السكاكي

بالتخييل قوله فلا يثبت الاحتياج الى التوهم اي  
اختراع الصورة الوهمية واستعادة لفظ لازم  
المشبه بها للملازمة لتأخر المشبه معنى وان تأخرت  
لفظا قوله وفيه اي الوجه الثاني من وجوه الاعتراض  
على كلام السعد قوله لان المراد بالمشبه ان علة للنظر  
في الثاني قوله وان كان ان الواحالية وان وصلية  
قوله والخاصة اي التي جعلت تخيلا كالاطفاد  
قوله على ان مجرى اقتران اللازم تجرده عن اعتبار  
كون المراد بالمشبه المشبه به الادعاء لا الحقيقي قوله  
فيما ذهب اليه اي من الفرق بين التخييل والترشيح  
ويرد على قوله على ان انما ورد او لا على السعد قوله  
ان قوله اي السعد قوله وان صح حال وان صلة  
قوله لامساغ مفعول من السوغ بمعنى السهولة او الجواز  
اي لاصحة له قوله بان اعتصموا اي معنى هذا اللفظ  
قوله شئ متعلق بالمراد هو الوثوق والوفاء به  
والاعتماد عليه قوله الحقيقي اي الحسنى قوله هذا  
المقيد اي الجبل المقيد بالاعتصام به حسا والغاية  
للمنى قوله الذوق اي الادراك قوله وعلى هذا  
اي قوله تعالى واعتصموا بجبل الله قوله ان هذا  
اي قول السعد جعل المشبه به هو المعنى مع لازمه فالمشبه  
به هو الاسد الموصوف بالاقتراس الحقيقي والجر الموصوف  
بالتلاطم الحقيقي قوله ان الوصف اي كالاقتراس  
الحقيقي والتلاطم الحقيقي قوله للمبالغة اي دعوى

فلا يثبت الاحتياج الى التوهم وفيه نظر  
لان المراد بالمشبه به ادعاء لا حقيقة والخاصة  
به لكن المشبه به ادعاء لا حقيقة والخاصة  
خاصة السبع الحقيقي فثبت الاحتياج اليه  
على ان مجرى اقتران اللازم في الترشيح يلفظ  
لا يلائمه بحسب النظر فيما ذهب اليه  
لا يلائمه بحسبه كاف له فيما ذهب اليه  
لان قوله فالمشبه به هو الاسد الموصوف  
الثالث ان قوله فالمشبه به هو الاسد الموصوف  
بالاقتراس الحقيقي في المثال الذي لا يلائم  
التوجيه وان صح في المثال الذي لا يلائم  
رايت اسد يقترب من اقترانه لكن لا يلائم  
في قوله تعالى واعتصموا بجبل الله المقطع  
بان اعتصموا بطلب شئ متعلق بالمراد بالمراد  
الاعتصام بالحقيقي المتعلق بالمراد بالمراد  
حق يستعاره هذا المقيد للمعنى كما يشهد به  
الذوق والسليم على هذا اقياس نظائر الهم  
ان هذا يقتضي ان الوصف من تسمية التسمية  
فلا يكون ذكره تقوية للرؤية بل لا بد من  
من الاستغارة كما هو شأن الترشيح وبما  
الوصف عن مدلول المشبه به للمبالغة  
بان خروج يكون ذكره تقوية للمشبه به  
المقيد كاف في كون ذكره تمام التسمية على  
الذكر ولا يضر توقف الرؤية بل لا بد من  
ملاحظة فان تعلق الرؤية بتمام التسمية  
المراد ليس كعلمها بالمراد المقيد بل لا بد من  
في افادة المبالغة المطابقة واعتصموا على السبع  
ويضربا اذا جمع بين المشبه والمشبه به  
بالمبالغة فان اظفار المنية والسبع  
بغلاذ فان اظفار المنية بجواز

دخول المشبه في جنس المشبه به بعد تناسي التشبيه  
**قوله** واظفار السبع اي نفس اظفار باعتبار اضافة  
 للسبع بسبب عطفه على المنية التي اضيفت لها الاظفار  
**قوله** حقيقة اي عند السكاكي ايضا لاستعماله بهذا  
 الاعتبار في الصورة الحسية التي وضع لها قوله فيلزم  
 الجمع بين الحقيقة والمجاز اي في لفظ الاظفار  
 لاستعماله فيما وضع له باعتبار المعطوف وفي غيره  
 ايضا للمساواة باعتبار المعطوف عليه قوله والجمهور  
 اي من البيانين واوجه الحال قوله على منعه اي الجمع  
 بين الحقيقة والمجاز بلفظ واحد وهذا الاعتراض  
 لجلال الدين الشاشي في شرح الايضاح قال واما على  
 قول المصنف والجمهور فلا يلزم هذا المحذور لان  
 الاظفار حقيقة والتجوز في اثباتها للمنية قوله عنه  
 اي اعتراض الشاشي قوله الاقسام الثلاثة اي  
 الحقيقية على القطع والتخييلية على القطع والمحتملة لها  
**بتقسيم المصنف الى مشحون ومجرد ومطلقة**  
**قوله** الى مرشحة اي الى اقسام ثلاثة تسمى بهذه  
 الاسماء الثلاثة قوله مع الاستقارة اي كانت تضرع  
 او مكنية قوله ملائم بضم الميم وكسر الهمزة اي  
 لفظ دال على معنى مناسب للمستقار منه قوله  
 فمرشحة بضم الميم وفتح الراء والشين المعجمة والحاء  
 المهملة مع التثقيب قوله رابت اسداله ليد

واظفار السبع حقيقة فيلزم الجمع بين  
 الحقيقة والمجاز والجمهور على منعه  
 في مثله اظفار الفري عنه بان السكاكي يقدر  
 اظفار المنية واظفار السبع كما يقدر في  
 نظائره (تتمه) بحث بعضهم بان السكاكي  
 قسم المصرفة الى الاقسام الثلاثة ولم  
 ينقسم المكنية الى الاقسام الثلاثة ايضا  
 اليها واجيب بان المكنية عند السكاكي  
 لا تكون الا تخيلية لان المسقار له فيها  
 ضلعة دائما هو المشبه به ادعاء الحقيقة  
 كما علم ذلك في الكلام على مذهبه فانهم  
 باب تقسيم الاسماء الى مرشحة  
 ومجردة ومطلقة اذا ذكر مع الاستقارة  
 ووجه ذلك في الكلام على مذهبه فانهم  
 رابت اسداله ليد جمع بلدة وهي

فاسد استعاره تصريحية اصلية تحقيقية مرشحة  
لافتراؤها باللبد الملائمة للمستعار منه **قوله** شعر  
الاسد خرج بالاضافة شعرة فلا يسمى لبدة الاجازا  
**قوله** المتلبداء المنظم بعضه الى بعض من مخرع  
خرج شعر الاسد غير المتلبد **قوله** على رقبته اخرج  
به شعر الاسد المتلبد على غير هذين العنوين **قوله**  
نطق لسان الحال فالمتكلم المطوى المستعار في النظم  
لحال استعاره بالكناية على مذهب القوم مرشحة  
باللسان **قوله** لانه اى اللسان اى والشطوط  
تخيل وصدر بهذا الاختياره سابقا ان السبق تخيل  
كيف كان **قوله** سباقى فى آخر فصل قرينة المكنية **قوله**  
اسد شاكى السلاح اسد استعاره مصرحة مجردة  
بشاكى السلاح الملائمة للمستعار له **قوله** اى حديدة  
بالحاء المهمله من الحدة **قوله** شائك بالهمز اسم  
فاعل شاك وقلبه بتقديم الامر على العين **قوله**  
وابدلت الهمزة جواب ما يقال شائك بالهمز  
وشاكى بالياء فكيف القاب **قوله** وقد تحذف الهمزة  
اى من شاكى فيقال شاك **قوله** على ما يحسنه اى  
استظهره قيد فى نفى كونه تجريدا اذ كان معه ما يمنع  
الابعاد **قوله** ومثل بفتحات مثقلا اى العصبام  
**قوله** شمس استعاره تصريحية للغلام المشابه  
للشمس فى الحسن مرشحة بالتظليل المنجب منه لانه  
يقوى دعوى الاتحاد التى بنيت الاستعاره عليها

شعر الاسد المتلبد على رقبته وبين  
كتفيه فقوله له لبدة تشيخ لانه لسان  
المستعار منه وكما فى قولك نطق لسان  
الحال فللسان الذى هو ذى النطق وان  
منه المخرع الذى تشيخ لانه لسان  
شئت جعلت التشيخ على ما علم مما سبق وبهت  
المكنية لسان على تقويمها لا لبس  
منشئة واذا ذكر معها لاسد اسما  
الملائمة وكما فى قولك وايت اسد  
فجاءت اى حديدة قال فى القاموس  
السلاح تشديد الكاف وشاكية  
السلاح تشديد الكاف وشاكية  
وشاكية حديدة فى الصلاح التام  
شاك السلاح وشاكية حديدة فى  
السلاح وشاكية سلاح تام  
التفاز فى شاكى سلاحه فى الاطول  
لا يوافق شيئا منها قاله فى الاطول  
مقلوب شاكى والكلمية وتعمل فى  
تتلف الهمزة فانه بعضه ففسح  
على الكاف تحذف لانه لا يوافق  
السلاح تحذف لانه لا يوافق  
قوله نطق لسان المستعار له  
تجربيد لانه لا يوافق المبالغة لبعده  
التجربيد ها عن بعض وذلك لبعده  
عن النسبة ببعض لبعده عن التجربيد  
الاتحاد التى هى مبنية للاستعاره  
كان فى ملائمة التجربيد على ما يمنع  
الابعاد لم يكن تجربيدا على ما يمنع  
العصام فى الاطول ومثلها بقوله  
قامت نظائري ومن جيب  
شمس نظائري من الشمس

قوله من التظليل اي من ايقاع الظل الملاشم  
 للمستعار له قوله خلايا بعدا ونقصا وضعفا  
 اي وادخله في جنس الترشيح المعقولي لها قوله واذا  
 لم يذكر كراهة شروع في القسم الثالث قوله فمنطقة  
 بضم فسكون ففتح قوله فيكون في مرتبة الاطلاق  
 لتساقطها بتعارضا كما لبينتين لان كلا منهما  
 يشهد في امرتنا سى التشبيه بخلاف ما يشهد به الآخر  
 قوله الا اذا كان احدهما استثناء من عموم الاحوال  
 قوله كما يفتح الكاف مثقلا اي عددا قوله كيفا  
 اي قوة وسددة اختصاص قوله فيرجح اي يغلب  
 ونسبى الاستعارة مرشحة ان كان الزائد الترشيح  
 ومجردة ان كان التجريد قوله جوز بفتحات مثقلا  
 قوله السابق اي المذكور ابتداء من الترشيح والتجريد  
 المجتمعين فان سبق الترشيح فهو مرشحة وان سبق التجريد  
 فمجردة قوله من ذلك اي اجتماع الترشيح والتجريد  
 قوله فله اي لفظ لدى المراد فلهند قوله قرينة  
 اي على استعارة اسد لرجل شجاع او هما حال ولدى تجريد  
 قوله لان التقديف اي المصدر المشتق منه مقذف  
 قوله بكلا بكسر الكاف مخففا قوله كثرة اللحم اي  
 لحم ذات الاسد قوله والجسامة اي عظم الجسم  
 تفسير للمراد من كثرة اللحم قوله في الوقائع اي  
 المعارك والمهاالك قوله راجع على جانب التجريد لزيادة  
 عليه كما هي مرشحة قوله على ما يؤخذ مما ياتي عن الاطول

لان النجيب من التظليل اخرج عن الذي يوجب  
 خلا في دعوى الاتحاد اذ لو لم يكن عين الشمس  
 لم ينجب من تظليلها واذا لم يذكر معها لا هذا  
 ولا هذا فظلمة كان قولك رايته اسدا وفولاد  
 نظمت الحال وسببت مطلقة لا اطلاعا عن  
 ذكر احد اللاتين وقد يفتح الترشيح  
 والتجريد فيكون في مرتبة الاطلاق الا اذا  
 كان احدهما زائدا كما او كيفا فيرجح  
 وجوز بعضهم في حالة التشاوي في جهة  
 السابق لسبقه بالتقوية او بالتضعيف وفيما  
 جاء من ذلك قول الشاعر  
 فلهي قرينة وساكى السلاح لم تقلم  
 ان ترشيع واما مقذف فليس تجريد وله بد  
 لان التقديف بكلا معنييه اي الترشيح  
 كناية عن كثرة اللحم والجسامة والمرحى بالهمز  
 الوقائع يجوز انضاف الاستعارة والمستعار منه  
 به كذا في عبد الحكيم والهروي في انشاؤهم  
 هذا راجع في الوقائع باله الطوب كان تجريدا  
 والمرحى به في الوقائع باله الطوب كان تجريدا  
 وان القرينة يصح ان يجعل حاله فيكون  
 لدى تجريد اي لا يكون جانب الترشيح وارجح  
 اي كما وان رجع كيفا على ما يؤخذ مما ياتي عن  
 الاطول وقال الهروي وكون الظفارة لم انقلم  
 ترشيحا

أي قوله يقال نفى الضعف اخض بالاسد وفيه ان  
 هذه الاخضية نظرفيها لنفي الضعف عن الاسد والرجل  
 الشجاع فهو ملائم لهما لكن ملايمته للأسد اقوى  
 فلا يؤخذ منها ان ملايمته للبد ونفي القلم للاسد  
 اقوى من ملايمته سكاكي السلاح والعندية والتقذيف  
 للرجل وان كانت اخض في الواقع قوله غير ظاهر لان  
 عدم التقليم بلائم الرجل الشجاع ايض قوله راجعة  
 الى النفي اي المفهوم من لم والمعنى انتفي قلم ظفره انتفاء  
 مبالغافيه قوله داخلا على المبالغة بحيث يكون  
 المعنى انتفت المبالغة في قلمها لاقتضائه ثبوت  
 اصل قلم الاظفار للأسد وهو خلاف الواقع والمراد  
**قوله** وما انا بظلام للعبيد فمبالغة فعال راجعة  
 للنفي والمعنى انتفي الظلم عن انتفاء مبالغافيه وليس  
 منصبا على المبالغة لاقتضائه ثبوت الظلم المحال  
 على الله تعالى **قوله** كناية عن الضعف اي يستعمل  
 في كلام البلقاء مكنا به عن الضعف اي فيصح ان  
 يجعل نفى التقليم كناية عن القوة فيلا يهر الطرفان  
 فلا يعد ترشيجا ولا تحريدا الا ان يدعى ان ملايمتها  
 للأسد اشد فيعد ترشيجا **قوله** وفي المصراع بكسر  
 فسكون اي الشطر الاخير من البيت المتقدم وهو قوله  
 له لبد اظفاره لم تقلم **قوله** مبالغات بفتح اللام  
 جمع مبالغة **قوله** فكانه اي المستعار له **قوله** اسود  
 جمع اسد **قوله** اخض بالاسد اي تعلقه به اقوى من

غير ظاهر الا ان يدعى ان المراد بعدم  
 التقليم انه ليس من عادة جنسه وشأنه التقليم  
 والا فقد يوجد في بعض افراد الانسان عدم  
 التقليم اصلا هو وقال في الاطول التقليم  
 مبالغة القلم اي النفي ولا يجعل النفي داخلا  
 المبالغة راجعة الى النفي وقوله تعالى وما انا بظلام  
 على المبالغة ونظيره كناية عن الضعف في قوله  
 للمعبود ونفي الاظفار الاظفار اي ضئيف  
 للمعبود فلا ان مقاور الاظفار اي ضئيف  
 الكسافة فلا ان مقاور الاظفار اي ضئيف  
 وفي المصراع مبالغات جعله ذا لبد فكانه  
 الاسود ان لا يكون للأسد الالبدة وحصر  
 اسود فيه كما يفيد نقده بعد آخر ما يخصه  
 اللبد فيه وقال في موضع لا يكون  
 في نفى الضعف كناية عن الضعف لا يكون  
 اذا جعل التقليم كناية عن الضعف لا يكون  
 اظفاره لم تقلم ترشيجا من الاسد والرجل الشجاع  
 انتفاء الضعف اي من اجل قولنا اظفاره لم تقلم  
 الا ان يقال نفى الضعف اخض بالاسد قائل  
 وقد اندفع بكل من شأن جنسه التقليم وحله  
 على مقتضاه ليس من شأن جنسه التقليم وحله  
 على كناية عن انتفاء النفي اي انما يحسن اذا  
 تجسس لا شيع لان نفى الضعف كناية عن الضعف  
 كان من النفي ان يتصف بذلك الاسد ولا  
 فلا فائدة له ووجه الاندفاع ان كون تجسسا  
 باعتبار اصل اللغة لا باعتبار المعنى المراد

تعلقه بالرجل الشجاع قوله الحملين اى كونه ليس انقليم  
شان جنسه او كونه كناية عن نقي الضعف قوله الاشتقاق  
اى المرشحة ومجردة **قوله** المرشحة فقط احترازا من  
المرشحة المجردة معا فليست ابلغ من المطلقة والمجردة  
مطلقا بل فيهما التفصيل السابق **قوله** ابلغ اى  
اقوى بلاغة او يلوغا الى المقصود من الاتحاد **قوله**  
من غيرها اى المطلقة والمجردة والمجتمع فيها الامران  
**قوله** لاشتمال الترشيع على تحقيق المبالغة الخاى **قوله**  
الاتحاد المشبه والمشبه به ودخوله في جنسه التى بنيت  
عليها الاستعارة بخلاف التجريد والاطلاق واحتما  
فانها خالية عن تقرير وتقوية المبالغة فيه فانخطت  
في مقام البلاغة من المرشحة فقط **قوله** دون المعنى  
اذا كان الترشيع متجاوزا للملائم المستعار له او لعام  
بلائم المستعار له والمستعار منه **قوله** لما مرى في  
تعلييل التسمية بمطلقة ومجردة **قوله** ولو كان التجريد  
اى مبالغة في ابلغية المطلقة بالنسبة للمجردة **قوله** بحسب  
اللفظ فقط اذا كان التجريد متجاوزا للملائم المستعار  
منه او للائمها معا **قوله** رعاية لجانب اللفظ اى  
لفظ التجريد الملائم المستعار له علة لا بلفظية المطلقة  
على المجردة بحسب اللفظ **قوله** على خلاف القياس  
لانه من مزيد على ثلاثة احرف مبني للنائب **قوله**  
ورد بفتحات **قوله** ان التعليل اى السانف  
لا بلفظية المرشحة **قوله** التجريد اى فقط

[illegible]

قوله ابلغ اي بليغا قوله فاذا انها الله لباس الجوع  
والخوف قال في الايضاح الاذاقة تجريد للباس  
المستعار لشدة الجوع والخوف بعلاقة المضموم  
كضموم اللباس ولذا اختير على طعم الجوع المناسب  
للاذاقة مع انه ليس الجوع والخوف من المضموم  
لكن شاعت الاذاقة في امثاله البلاء والشدة  
وجرت مجرى الحقيقة شبه ما يدرك من اثر الضرر  
والآلم بما يدرك من طعم المر البشع واستعار التجريد  
على الترشيع ولم يقل فكاهة لان الادراك بالذوق  
يستلزم الادراك بالله من غير عكس في الاذاقة  
اشعار بشدة الاصابة دون الكسوة قوله الشق  
الثاني اي كون ابلغ من البلاغة قوله في البلاغة  
اي زيادة بعض الاستعارات على بعض في البلاغة  
قوله وهو الذي انما تحريف الطرفين بعيد الضرر  
قوله واما الابلغة او تصريح بمفهوم الحذف  
زيادة في البيان قوله تسمح اي يجوز باستناد  
الكل لجزءه قوله لا لترسيم فقط لانه كلمة  
لا توصف بالبلاغة عرفا قوله الخاتمة اي الرسالة  
قوله الملايم اي من حيث هو فيعلم ملايم الاستعداد  
منه وملايم الاستعداد له قوله صفة اي قسم يسمى  
عرفا صفة قوله وتفرع اي وقسم يسمى تقريبا  
عرفا قوله الصفة المعنوية اي المعنى القائل بالامر  
قوله السعد وقال في اطلال محتمل هذا ويحتمل

كان ابلغ ولهذا اختير التجريد في قوله تنك  
فاذا انها الله لباس الجوع والخوف على بعض  
الاحتمالات كما حققه العولي التفتازاني  
في شرح التلخيص وتقدم الكلام في  
هذا الشق الثاني في قوله البلاغة وهو الذي  
الابلغة لا في اصل البلاغة في معنى انما  
لا بد من على الطائفة تنقسم باعتبار ان لا  
البلاغة وتكون زيادة الاعتبار في  
فتاوى على زيادة التحقيق لما ان الترشيع  
انما استعمل في اعتبارات فاما ان الترشيع  
زيادة الاعتبار من ملتبس البلاغة اهل  
في مقامه له من غير ذلك في الكلام  
من من غير في الحقيقة ومنه الكلام  
لانها لا تسمى في الحقيقة فاما ان الكلام  
المعنى لا تسمى في الحقيقة فاما ان الكلام  
الخاتمة اي زيادة التحقيق في  
الرائع الملايم اي من حيث هو فيعلم ملايم الاستعداد  
منه وملايم الاستعداد له قوله صفة اي قسم يسمى  
عرفا صفة قوله وتفرع اي وقسم يسمى تقريبا  
عرفا قوله الصفة المعنوية اي المعنى القائل بالامر  
قوله السعد وقال في اطلال محتمل هذا ويحتمل

ما دل على ذات مبهمه باعتبار معنى هو المقصود وفاقا  
 ابن يعقوب ما دل على معنى شأنه القيام بالغير  
 قوله لا خصوص النفع الخوى اى الذى هو أحد  
 التوابع والفرق بينهما ان الخوى لفظ والمعنوية  
 معنى وبين دال المعنوية والخوى او المعنوية ومدلول  
 الخوى عموم من وجه لا اجتماعها فى نحو اعجبني هذا  
 العلم وانفراد المعنوية فى العلم حسن والخوى فى  
 مررت بهذا الرجل قوله فندخل فى الترشيح بالصفة  
 انما تفريع على قوله المراد بالصفة المعنوية انما  
 قوله سايع وصف معنوى لدلالته على ما شأنه  
 القيام بالغير وليس نقفا بخويا لانه خبر قوله  
 اى عطاء كثير بيان المراد من ردا وسابع فالرداء  
 مستعار للعطاء لتساويهما فى النفع وسابع ترشيح  
 لها الملازمة المستعار منه اذ معناه فى الاصل تام  
 الطول قوله كثير تجريد الملازمة المستعار له وهو  
 وصف معنوى لا خوى قوله التعقيب قال السبرامى  
 هو ذكر حكم ينبئ على المستعار له او منه وان لم يكن  
 بصيغة تفريع وذكر السكاكى من لطائف يا ارض  
 ابلعي ماءك ان الخطاب فى ماءك ترشيح وليس وصفا  
 ولا تفريع كلام فتخصيص الصفة والتفريع بالذكر  
 مبنى على الاغلب قوله بما اى بذكر لفظ صفة التعقيب  
 قوله الطرفين اى المستعار منه والمستعار له قوله  
 كقوله تعالى فما رجت تجارتهم تمثيل للترشيح

لا خصوص النفع الخوى فندخل فى الترشيح بالصفة  
 زائد ردا وسابع اى عطاء كثير وزيد سايع  
 الرداء وفى التجريد بما يزيد ردا وسابع كثير وزيد  
 كثير الرداء والمراد بالتفريع كما اشار اليه السبرامى  
 التعقيب بما يلازم احد الطرفين كقوله تعالى  
 فما رجت تجارتهم بعد قوله

بالتفريع قوله اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى  
 بالهدى قال البيضاوي اختاروها عليه واشتدلتها  
 يرثه قال المصنف انهم اخلاوا بالهدى الذي جعل  
 لهم بالفطرة التي فطر الناس عليها مخلصين الضلالة  
 التي ذهبوا اليها واختراروا الضلالة واشتدلتها  
 على الهدى فما ربح تجارتهم ترشيع المجاز لسيا  
 استعمل الاشترا في معاملتهم اتبعه ما يشاء كله مثبلا  
 لخسارتهم واسناده الى التجارة وهو لا ريبا بها  
 على الاتساع لتبلسها بالفاعيل ومشايتها ايشاء  
 من حيث سبب الريح والخسران قوله لقيت بجرا ما  
 اكثر علومه بجرا استعارة مصرحة لعالم لمسا بهمة  
 البحر في كثرة النفع وما اكثر علومه تجريد ملايم  
 المستعار له قوله فبتقدير القول لقول الخلاصة  
 وامنع هنا ايقاع ذات الطلب \* وان انت فالقول  
 اضمر نصب \* قوله فلا كلاماى فلا يقدر القول  
 فاستفاد منه ان الصفة من تمام الكلام وان  
 التفريع مستقل قوله ما يوافقه اى كلام عروس  
 الافراح في الصفة والتفريع يوافق كلام عبد الحكيم  
 فيها قوله هنا اى في مقام الفرق بين الصفة  
 والتفريع قوله لطائف يا ارض ابلعي ماءك اى  
 محاسن ورقائق واسرار قوله ترشيع اى للمكينة  
 في تشبيه الارض بذي علم ينادى في الاذعان  
 ولا مثال والطاعة وبعد تقدير استعارة اسمه

اولئك الذين اشتروا الضلالة بالهدى  
 وقال عبد الحكيم اذا كان الملايم  
 من تمة الكلام الذي فيه الاستعارة فهو  
 صفة وان كان كلاما مستقلا جى بعده  
 ذلك الكلام ولا قال الترشيح سواء كان مجزئ  
 التفريع او لا قولنا لقيت بجرا ما اكثر علومه  
 المفتاح في قولنا لقيت بجرا ما اكثر علومه  
 ان جعل صفة فتقدير صفة القول وان  
 جعل تفديعي كلاما فاد كلاماى وفي  
 عروس الافراح ما يوافقه اقول بقرينة  
 امل ان الاول ان السكاكى كما في الضمير  
 ذلك في لطائف يا ارض ابلعي ماءك ان الخطأ  
 في ماءك ترشيع



السابق بينه وبين المجاز على المجاز يستعد النقل في هذا  
والتحالة في الاول الا ان علاقته توقفت على اعتبار  
واسطة فاكثرت قوله بمرسية قيد في المرسل فهذه خمس  
احتمالات حقيقة استغارة مجاز مرسل وكلاهما  
للملازمة او المشترك زد بعض من كتب على الفارسية  
او كناية للملازمة والمشارك فلك سبع ويجري مثلها  
في التجريد وتكثر الاحتمالات عند اجتماعهما فتأله  
الحقق الامير قوله انما يتحقق انهم منوع اذا التفتين  
والتاكيد حاصل به على كل حال نعم يتفاوت قوة  
قوله الوجهين الاولين اي كونه متجاوزا به للملازمة  
المستغارة بخصوصه استغارة او مرسل قوله  
تجريد للملازمة المعنى المنقول اليه عليها المستغارة  
له فقط قوله الاخيرين اي كونه متجاوزا به لتمام  
يشترك فيه الطرفين استغارة او مرسل قوله  
لا ترشح ولا تجريد اي لا مشترك المستغارة والمشاركة  
منه في المنقول اليه قوله واعتصموا بحبل الله  
قال البرضاوي بدينه الاسلام او كتابه لقوله  
صلى الله عليه وسلم القرآن حبل الله المتين  
استغارة الحبل من حيث ان التمسك به سبب للخلاص  
من الردى كما ان التمسك بالحبل سبب للسلامة من  
التردى والوثوق به والاعتماد عليه الاعتصام ترشيبا  
للمجاز قوله فصاعدا اي فذهب عدد الربوط  
بالحبل او العهد حال كونه زائدا على الشيتين قوله

بمرسية وما ذكرناه من صحة التجوز على طريق  
المجاز المرسل هو ما ذكره العصا من زينة  
بان فائدة الترشيب وذلك لا يحصل بالمجاز  
وتاكيد صريح لا يتكاد بالاستغارة المستغارة  
المرسل بل انما يحصل بالاستغارة مع ملازمة المستغارة  
اتحاد ملازمة المستغارة مع ملازمة المستغارة  
منه مثل اتحاد تحقيق اتحادها وذلك ان  
اتحاد الملازمة في عبارة غير انهما  
الترشح ولا استغارة ولم يتجاوزا  
الحقيقة ويكون الترشيب الكفاف كافي  
المرسل السعد في شرح الكفاف كافي  
هو اذ ذكره فلعل ما ذكره في شرحه  
الكتاب ثم قال حقيقة لا يعتبر فيه تشبيه  
من ان الترشيب زيادة تحقيق تعلق بما شاع  
ولا استغارة زيادة تحقيق تعلق بما شاع  
في الباب السابق زيادة تحقيق تعلق بما شاع  
واذا جعل الترشيب زيادة تحقيق تعلق بما شاع  
والاربعة المذكورة لا تكون ترشيبا باعني  
اللفظ فقط اذ هو لا ترشح ولا تجريد  
تجريد وعلى الاخيرين لا ترشح ولا تجريد  
فمنه لا استغارة المستغارة في قوله تعالى واعتصموا  
بحبل الله فالحبل استغارة العهد والحبل سبب  
الى الله تعالى مع ان كلامه العهد والحبل سبب  
بين الشيتين فصاعدا وقوله اعتصموا بحبل الله  
الاستغارة لان الاعتصام حقيقة هو التمسك  
بالحبل وهذا ملازمة المستغارة فليجوز

ابقاؤه على ما هو الحق على ما هو الأصل  
والأول ويجوز نقله أما إلى الوثوق بالهدى  
الذي يلازم المستفاد له على طريق الاستفارة أو  
طريق الجواز المرسل عن مرتبة نقله من التمسك  
بالجبل المطلق الوثوق لعلاقة التمسك  
ثم نقله من مطلق الوثوق إلى علاقة التمسك  
لعل في الإحاطة وأما إلى مطلق الوثوق بالهدى  
أو طريق الجواز المرسل عن مرتبة نقله من التمسك  
الاحتياط لا أن تسمى هو ما ذكرناه من  
كسبب تسمية رسالة الفارسية وجعلها  
بلفظ ملائم للنسبة إلى معنى عام يلازم الجواز  
على طريق الاستفارة ولا أكبر مرتبة فيها  
الترشيح أي قوله اعتصموا بحبل الله  
عن بعض معناه في الاحتمال المحتاج إلى تجرؤ  
والثالث لئلا يلازم التكرار مع قوله بحبل الله  
كأن قيل وفيه ما فيه لأنه يؤدى إلى اعتبار الشيء  
واعتبار عدمه فحالة واحدة والأولى أن يقال  
التكرار للتأكيد قاله جسد العصا من قول الله  
ليكون من بين يدي الإجمال ثم التفصيل فتمام القول أو  
العصا من بين يدي الإجمال ثم التفصيل فتمام القول أو  
تفصيله يكون وحسبنا نحن إذا لم يكن الترشيع على  
الأساس فيكون كل من الترشيع والاستفارة على  
ترشيح الآخر مثل الترشيع في جميع  
فيها فترتبة الكنية فيجوز

والجبل ملايم للاستعار منه الاعتصام قوله الاحتمال  
الخمس اى الحقيقة والاستعارة للملايم المستعار  
له والمرسل له والاستعارة لعام والمرسل له قوله  
او الاربعة باسقاط الاستعارة للعام قوله قرينة  
التصريحية فقرينة اعتصموا المانعة من ارادة  
مقناة الحقيقى وهو طلب التمسك بالجبل الحقيقى  
الاضافة الى الله تعالى اذهى قرينة التصريحية  
قوله ولفظ المشبه عطف على قرينة التصريحية  
فقرينة استعارة النطق للدلالة في نطق لسان  
الحال بكذا لفظ الحال قوله ولما كان اى الشان  
تمهيد لدفع الاشكال الا فى بيانه قوله ما ذكر  
بصيغة المجهول من قرينة التصريحية ولفظ المشبه  
فى المكنية قوله حقيقة اى معنى الترشيع الحقيقى  
قوله الوجهان اى بقاء الترشيع على حقيقته والتجوز  
به قوله ونظيره اى مثل الترشيع فى جواز الوجهين  
قوله فتقولك فى الحام اى لان قولك لفظ فى الحام  
علة للمناظرة قوله ايضاى كما يرجع للاسد قوله  
وبما ذكر اى قوله لما كان لا يتعين اى قوله ما وضع  
له اى المعنى الذى وضع الترشيع له قوله فما معنى  
الجواز اى فساوجه جواز الوجهين فى الترشيع قوله  
فى اللفظ اى الكلام المشتمل على الترشيع المتجوز به  
قوله قرينة اى لفظية قوله ما تقدم هو قرينة  
المصرحة ولفظ المشبه فى المكنية قوله الجواب اى

الاحتمالات الخمسة او الاربعة  
٢٢٣ فان قلت على كون الترشيع مجازا  
ما قد بينه قلت الظاهر ان  
ما قد بينه فقرينته ولفظ المشبه ان كان  
حالية فقرينته فقرينته  
كان ترشيحا للمكنية ولما كان لا يتعين جعل ما ذكر  
ترشيحا للمكنية من ان يراه بالترشيح ايت مجاز  
فقرينة تمنع من ان يراه ما اذا قلت ان يرجع  
الوجهان ونظيره ما اذا قلت ان يرجع  
الوجهان فتقولك فى الحام بغيره لا  
واسد اى فى الحام فتكون استعارة للمعنى ايت  
الحام اى فى الحام فتكون استعارة للمعنى ايت  
يرجع اليه فيكون حقيقة ويكون المعنى ايت  
ايت حقا اى فى الاستسكال ايت حقا اى فى الاستسكال ايت حقا  
وبما ذكر اى فى اداة الموضوع ايت حقا  
وبما ذكر اى فى اداة الموضوع ايت حقا  
من قد بينه من ان يراه بالترشيح ما وضع  
فقرينة مانعة من ان يراه بالترشيح ما وضع  
فقرينة مانعة من ان يراه بالترشيح ما وضع  
كان مجازا فان وجد فى اللفظ قرينة حاصلة  
معنى الجواز اى فى اللفظ ايت حقا اى فى اللفظ ايت حقا  
تقدم ان شرطه فيه ليس كذلك اقول مثل  
الجبلة وما بين فى القرينة ومثل ان يكون  
قرينة المكنية فى القرينة ومثل ان يكون  
ترشيح المكنية فى القرينة ومثل ان يكون  
ذلك فى القرينة ومثل ان يكون  
اى الجواز اى فى القرينة ومثل ان يكون  
باقيا على حقيقة ان يكون  
الاستعارة فى القرينة ومثل ان يكون  
او طريق الجواز اى فى القرينة ومثل ان يكون  
على طريق الاستعارة فى القرينة ومثل ان يكون  
ان كان على طريق الاستعارة فى القرينة ومثل ان يكون  
غير ذلك فالاستعارة فى القرينة ومثل ان يكون  
والجواز فى الاستعارة فى القرينة ومثل ان يكون

المشار إليه بقوله ولما كان آخر قوله كالمجاز المرسل  
مثال ترشيحه قوله صلى الله عليه وسلم اسرعكن  
لحوقاني اطولكن يداً فاليد مجاز للنسمة لعلاقة  
الآلية واطول ترشيح له للملازمة المنقول عنه  
ومثال تجريده امطرت السماء نباتاً ذاتياً قوله  
والكناية ترشيحها فلان كثير الرماد من الجسهر  
وتجريدها كثير الرماد من كثرة الغصن فان قوله  
والمجاز العقلي ترشيحه اخذنا ما طرأ الاحاديث فيها  
وسالت باعناق المطى الاباطح فانه شبه السير بالسيل  
وعبر به عنه واسند لا بالبحر جمع ابطح المكان المتسع  
فيه دقاق الحصى اسنادا مجازيا واورثه باعناق  
باعناق المطى وتجريده ان يقال بدل باعناق المطى  
بامواج البحر مثلاً قوله والتشبيه ترشيحه محالب  
المنية الشبيهة بالسبع اهكت فلاناً وتجريده  
ان يقال في ذابدل محالب اسهام مثلاً

### مبحث المجاز المركب

قوله المجاز المركب اي بيان حقيقته واقسامه  
واحكامه قوله موضوع الكلام اي متعلقه بفتح  
اللام والميم عن حواته به قوله عرف بضم فكسر  
مثلاً اي شرحت ماهيته وحقيقته قوله اللفظ  
جنس يشمل المعرف وغيره قوله المركب خرج المفرد  
حقيقة او مجازاً او كناية او مهملاً قوله المستعمل

كالمجاز المرسل والكناية والمجاز العقلي والتشبيه  
كالمركب بالاسم  
الكلام فيما تقدمه المجاز المنفرد اما المجاز  
المركب فقد عرف بان اللفظ المركب المستعمل  
في غير المعنى الذي وضع له لعلاقة وقرينة  
ما تدل على ارادته واعتز من المقام هكذا  
المعريف بان غير مانع لصدقة على مجموع  
من كرمك وقع الثور في ستره لانه اذا استعمل  
من غير اجزاء المركب

خرج به المركب الماهل موضوعا ام لا قوله في غير ما  
 وضع له خرج به الحقيقة المركبة قوله لعلاقة خرج  
 به العلق المركب على ما تقدم قوله وقرينة مانعة  
 عن ادائه خرج به الكناية المركبة قوله غير مانع  
 اى من دخول غير العرف فلا يميز عما دخل معه  
 فيه فيفوت المقصود منه قوله لصدقة اى شمول  
 التعريف وصحة حملها والاخبار به قوله عنه اى  
 الاعتراض قوله بما لا يصح اى يجوز غير صحيح قوله  
 اوضحه اى بينه قوله شيخنا اى المأوى قل شيخ  
 مشايخنا الحق لا مبر رحمه الله تعالى ابطال  
 عما مر من التعريف بالمركب المتجوز في بعض اجزائه  
 فان مجموعه مستعمل في غير ما وضع له واجاب  
 حفيد باعبار الحنية اى المستعمل من حيث انه مركب  
 وردة المأوى بانه لا يصبه في التثنية فان استعملها  
 من حيث المشابهة لا من حيث التركيب فتبعه الناس  
 وهذا عجيب اذ تخصيص التثنية تحكم فان غيرها  
 لم يستعمل الا من حيث علاقته ولان غاية مكافى  
 الحنية مطلق الملاحظة لاجراج ما اعتبر فيه الجزء  
 ابتداء وسرى للمركب بلا قصد ولا يلزم من هذا  
 ثبوت الاعتبار على انها سبب للاستعمال قوله  
 للعلم به اى المقيدة لحذف قوله المرعى بفتح فسكون  
 فكسر اى المحفوظ والمقصود قوله الهيئة اى بان يكون  
 المقصود نقل المركب من هيئة منتزعة من امرين فاكثر

في غير ما وضع له فقد استعمل مجموعه في غير  
 ما وضع له مع انه لا يصبى مجازا سري والحق  
 عنه حفيد بما لا يصح كما اوضحه شيخنا و  
 والحق في المعنى ان يقال انه حذف قبل العلم  
 به وشبهه وهو ان يكون ذلك على وجه  
 بان يكون التركيب الهيئة وفي هذا التعريف  
 بان التركيب موضوع



فيه البليغ استداء وهو المستعار منه قوله بالصيف  
وردى في الصيف وروى الصيف باسقاط الجار  
والنصب قوله قد ورد في امرأة هي رسوس بنت  
لقيط كانت زوجة لشيخ موسر فسأله الطلاق  
فطلقها فتروجت شاباً فقيرا فلما استوا ارسكت  
الى الشيخ تستسقيه لبناً فقال ذلك المثل فلما رجع  
الرسول واخبرها بقول الشيخ ضربت يدها على منك  
زوجها وقالت هذا ومذقه خير منك ومن لبنك  
الكثير قوله واماما يقع الخ جواب ما يقال قد وقع  
في كلام البلغاء تغيير الامثال فكيف يمنع قوله  
فليس بمثل الخ في الاطول ثم ينبغي ان لا يلتبس عليك  
الفرق بين المثل والاسارة الى المثل كما في ضيقت  
اللبن بضم التاء فانه ماخوذ من المثل واسارة له  
فلا ينقض به الحكم بعدم تغيير الامثال قوله  
هذا اي قول المطول لا يلتفت في المثل الى مضر به الخ  
قوله بما اذا وقع التغيير الخ اي بسبب عدم شموله  
وقوع التغيير فيه بذكر لفظ بدل لفظ مرادف له  
متفقين تذكيرا او تأنيذا او تنبيه فيفيد عدم  
امتناعه في المثل مع منعه قطعاً بالاولى من تغيير  
الهيئة قوله المراد ههنا اي مراد الخطيب وغيره  
بقولهم وبهذا لا تغير الامثال قوله متدا ولا يكسر  
الواو اي جارياً واقفاً في استعلاء قوله الاجزاء  
بحجم فحاء مهمل او بالعكس اي كف النفس قوله ان

تقول له بالصيف ضيقت اللبن بكسر تاء  
الخطاب لان المثل قد ورد في امثلة وامامنا  
يقع في كلامهم من نحو ضيقت اللبن بالصيف  
على لفظ المتكلم فليس بمثل بل ما خوذ من  
المثل واسارة اليه اه قال الهروي فان قلت  
هذا المثل بما اذا وقع التغيير بلفظ بدل الخ  
لفظ آخر مرادف له قلت المراد ههنا على ما  
فهم من شرح المفتاح تغيير صفة اللفظ من  
التذكير والتثنية والافراد والتثنية وهي  
وبدال على ذلك انه لا يدخل لكون المثل استعارة  
في امتناع ما ذكره السائل بل امتناع هذا انما  
هو باعتبار انه لا يكون بغية اللفظ الذي  
متدا لا بينهم اه بعض اصحاب مثال الاسارة  
التشبيهية قوله المتدا انك تقدم رجلاً وتقدم  
والاجزاء عنه انك تقدم رجلاً وتقدم رجلاً  
اخرى اي وتؤخر تلك الرجل تارة اخرى بمعنى  
تتدد في الاقدام والاجزاء لا تدري ايها الحق



بتقدير الرجل لانها حاصلة متفرقة تقدم تارة  
وتؤخر اخرى وبيان المتبادر من المثل اتحاد المقدم  
والمؤخر وعلى ما ذكر يتغاير ان قوله والقياس على  
تسمية المجاز المفرد الذي علاقته غير المشابهة  
بجواز امر سلا قوله لكن فات الخ لرفع تشوهم وقوعها  
قوله بل فانهم اذا ضرب استغالى عن الاخبار بفوات  
التسمية للاخبار بفوات المستغنى قوله مركبات  
بفتح الكاف قوله اخبارية نسبة للاخبار والاعلام  
نسبة السبب الى السبب قوله انشائية نسبة للانشاء  
نسبة المتعلق بالفتح للمتعلق بالكسر قوله لعلاقة  
غير المشابهة يحتمل اضافة علاقة لغير للبيان ويحتمل  
تنوين علاقة وغيره عطف بيان او نعت ومما ياتي  
تعيينها قوله انشائية نسبة للانشاء نسبة الكل  
لجزئيه قوله خبرية بفتح الخاء المحجمة والموحدة نسبة  
لغير نسبة المدلول له والله وان اطلق الخبر على المعنى  
فنسبة الكل لجزئيه قوله فكيف يجمع انكار ذلك  
اي لا يصح قوله وعدم اعتباره لعل الواو بمعنى او  
اي والاعتراف به وعدم اعتباره هو قوله سموه  
بفتح السين المهملة واليسم منقلة قوله وهذا  
الانكار وعدم الاعتبار في المركب مع الاعتراف  
والاعتبار في قسميه قوله عنه اى اعتراض السعد  
هو له للمصرى للجواز المركب في التمثيلية هو قوله  
اولا بسند الواو قوله وهذا اى التجوز باعتبار شمول

والذي ليس تسميته بجواز امر سلامي كما بين  
فان القوم تسميته له بذلك بل فانهم هذا  
القسم من اصله وحصر الجواز المركب في الانشاء  
التشليلية فاعترض في شرح الخيارات مستهله  
الذين التفتوا الى البليغ من كليات النسائية ومركبات  
كما في الكلام البليغ غير العلاقة غير  
في معان انشائية لعلاقة في معان ذلك وعدم اعتبار  
انشائية مستهله في معان تلك المستهله في القسم  
النسائية فكيف يصح انكار تلك المستهله في التشليلية  
مع انهم اعتبروا المركب وهو قسم المركب جاعلة  
الاخرى في المقادير الذي هو قسم المركب جاعلة  
واعتبروا في جاعلة وعقد في النسائية واجبة  
المستاهلة عن الانصاف وغير بما حاصله وجه الفصل وهو  
خروج العصام في مادة المركب في الاستعارة  
عنه المركب الى ما ذكره وايداء وجه الفصل وهو  
الجواز المركب انما اعتبر في النسخ ولا بالذات  
ان القوم لانهم انما اعتبر في النسخ ولا بالذات  
التشليلية لانهم انما اعتبر في النسخ ولا بالذات  
باغضار مجموع ما في المركب وهذا لا يكون  
الان في التشليلية ولما الخبير المستهله في الانشاء

المادة قوله وعكسه أي المركب أي المركب الانشاء  
المستعمل في المعنى الخبري قوله وأما المادة أي مادة  
الخبر المستعمل في الانشاء وعكسه قوله الإبا البقية  
أي للهيئة التركيبية استثناء من عموم الأحوال  
قوله وأما المركبات الخ جواب كيف يصح حصر المجاز  
المركب غير الاستعارة في القسمين ومن أقسامه  
المركبات المقصود بها لازم الفائدة قوله بل هي كتابا  
أو تعارض ضربا انتقالي واو خلافية قوله  
فالانشاء الخ أي إذا عرفت أن المجاز المركب الذي  
علاقته غير المشابهة قسمان وأردت مثلهما قوله  
فليتبوا أي فليسكن ويلزم قوله بمعنى ينبوء فقد  
استعمل المركب الانشاء في معنى مركب خبري لعلاقة  
التقييد فهو بمرتبة او والاطلاق بمرتبتين قوله  
عن مريم أي أمها حنة بنت فاقوذ روى أنها كانت  
عاقرا عجوزا فرأت طائرا يطعم فرخه فحنت للولد  
فقال اللهم ان لك علي نذرا ان رزقتني ولدا  
تصددت به على بيت المقدس لخدمته فحملت بمريم  
ومان عمران وكان ذلك للعلمان في شرعهم فلعلها  
بنت على التقدير أو طلبت ذكرا قوله رب اني وضعها  
انني قالته تحسرا وتحننا لربها لانها رجعت ان تلد  
ذكر قوله مصعدا بضم الميم وسكون الصاد  
المهملة وكسر العين كذلك اسم فاعل اصعد اذا سافر  
الى بلد مرتفع عن البلد الذي خرج منه قوله جنيب

وعكسه فالعجوز فيها انما هو باعتبار الهيئة  
التركيبية وأما المادة فلا يجوز فيها الإبا البقية  
لأن الأصل وقد استغنى عن لازم السقف  
ان المجاز المركب غير الاستعارة في القسمين  
قسمان الانشاء المستعمل في الخبر وعكسه  
وبمصرح العصام وأما المركبات المقصود بها  
افادة لازم الخبر نحو قوله حفظ الخودة  
فليست من المجاز فضلا عن كونها مجازا في الخودة  
بل هي كناية مركبة أو تعارض كما مر في الخودة  
المستعمل في الخبر كان قوله عليه السلام والانشاء  
من كذب على مقسم فليتبوا مفعلة من انذار  
بمعنى ينبوء والخبر المستعمل في الانشاء نحو قوله  
رحمه الله بمعنى اللهم ارحمه ومنه قوله تعالى  
حكماء عن أم يوم رب اني وضعتها اني وقول  
هو اخرج المركب اليما بين مفعلة  
جنيب

اى مستصحب للزينة قوله جئنا في بضم الجيم وسكو  
 المثلثة اى جسمى قوله موثق بضم الميم وفتح المثلثة  
 قوله المركبان اى رب اى وصفتهما اننى وهو اى اخر  
 قوله والاعلام مرادف الاخبار قوله واستعملا  
 عطف على موضوعان قوله هنا اى في مقاميهما  
 قوله ذلك اى المذكور من قوله صلى الله عليه وسلم  
 فليتبوء وقولك رحمك الله وقوله تعالى انى وضعها  
 اننى وقول الله هو اى اخر قوله بل هى اخر اضراب  
 انتقالى قوله السببية والمسببية على اعتبار الوصفين  
 وهذا غير ظاهر فى رحمك الله قوله غير ظاهر لعل  
 مرادة فى الجميع فلا ينافى ظهوره فى البعض قوله  
 سبب لاخبار سامعه اخر لا يخف ان العلاقة انما  
 تعتبر بين المنقول عنه والمنقول له وانشاء  
 المتكلم ليس واحدا منهما فمحصل العلاقة بينه  
 وبين احدهما لا التفات اليه ولا معول عليه فى  
 رحمك الله بمعنى اللهم ارحمه للعلاقة مطلوبة بين  
 الاخبار بالرحمة والانشاء بمعنى طلب الرحمة  
 ولا علاقة بينهما الا التضاد لا بين الاخبار  
 وانشاء المتكلم بالمركب المجازى فى جميع الامثلة  
 للمركب الذى علاقته غير المشابهة قوله على وجه  
 الاخبار قيد فى الاثبات قوله المطلق الاثبات  
 اى الاثبات المطلق عن التقيد بكونه على وجه الاخبار  
 والانشاء وهذه هى المرتبة الاولى قوله ونقله اى

وبينما فى عكة موثق\*  
 فهذا ان المركبان موضوعان لاثبات المشد  
 فبهما للسند اليه على وجه الاخبار والاعلام  
 واستعملا هنا فى الاثبات على وجه انشاء التفسير  
 على التخصيص والعلاقة فى جميع ذلك ليست المشابهة  
 بل هى السببية والمسببية على ما قاله شيخنا  
 واقول هو غير ظاهر الا ان يرد ان انشاء المتكلم  
 بهذا المركب سبب لاخبار سامعه فبعضونه  
 ذلك ان جعل المجاز بمنزلة نقله من الاثبات

المركب الخبرى شروع فى بيان المرتبة الثانية فقله  
 على وجه الانشاء قيد فى الاثبات وهذا كله فى المركب  
 الخبرى المستعمل فى معنى انشاءى ويقال فى المركب  
 الانشاءى المستعمل فى معنى خبرى انه نقل من  
 الاثبات على وجه الانشاء لمطلق الاثبات ثم نقل  
 من مطلق الاثبات الى الاثبات على وجه الاخبار فقله  
 الاطلاق باعتبار النقل الاول قوله والتقيد باعتبار  
 النقل الثانى فكلاهما وصفا للنقل اليه ثم فيه  
 مخالفة ما تقدم من الفرق بين المجازى مرتبتين والمجاز  
 على المجاز قوله ها هنا اى فى مقام التيسلية قوله ما  
 اى لفظ جنس يشمل غير المعروف بقوله يدل جزؤه  
 خرج به ما لجزؤه كما للفظ الموضوع على حرف واحد  
 قوله على جزء معناه خرج به ما له جزء دل على معنى  
 خارج عن معناه كغلام زيد علما وينبغى ان يزداد  
 قصد الاخراج نحو حيوان ناطق علما لانسان فانه  
 مفرد ويصدق عليه ما يدل جزؤه على جزء معناه  
 الا ان دلالة على جزء معناه لا تقصد بعد العلمية  
 انما يقصد به تعيين الذات قوله بل المراد انما اضرب  
 انتقالى قوله منتزعة بضم الميم وفتح الزاى اى  
 مأخوذة ومستحضرة قوله اموراى امرين فاكتر  
 من تصورها قوله كذلك اى فى الانتزاع من امور  
 قوله وتضامها اى انضمام بعضها الى بعض قوله  
 لباس الوحدة اضافة للبيان او من اضافة المشبه

على وجه الاخبار الى مطلق الاثبات ونقله من  
 مطلق الاثبات الى الاثبات على وجه الانشاء  
 فتكون العلاقة الاطلاق والتقييد قد بدت  
 الاولى قال انضمام فى رسالة الفارسية  
 ليس المراد انضمام المركب هاهنا المركب بالمعنى المشهور  
 له اعني ما يدل جزؤه على جزء معناه بل المراد  
 من الاستدارة المركب للفظ المستعار للصورة  
 منتزعة من امور متعددة من صورة كذلك  
 لتألفه من المشابهة بين الصورتين في صورة  
 كذلك ثم ذكر ان الصورتين المنتزعة هي الهيئة  
 الحاصلة من انضمام بعض الى بعض ونضامها بحيث  
 وملاحظة نسب بعضها الى بعض لا تتزاع هو الاضمار  
 تكفى لباس الوحدة اى اضافة للبيان او من اضافة المشبه  
 والملاحظة المذكوران قال معهما

وعلى هذا يمكن ان يعبر عن تلك الهيئة بدلالة على  
 الانتزاع بعد انتزاعها باللفظ مفتوح الاستعمال  
 اجمالا اما بالوضع فلا يجب ان يكون اللفظ المستعار  
 او قد يتبع الحال وهذا ما يدل الى المذهب المشهور  
 المركب المتعارف في التسمية مفردا او فرع على هذا اللفظ المستعار  
 السيد فانه اوجب ان يكون اللفظ المستعار  
 مركبا بالمعنى المشهور مما جرى فيها في مجلس تهور  
 كما هو المشهور مما جرى فيها في مجلس تهور  
 خان بغير قيد الى جانب التسمية بخلاف  
 منهم من مال الى جانب التسمية بخلاف  
 المذهب العلامة والتأديب في حقها ولم يتكلم  
 اختار التوقف واصلا من بعض تصرف وزيادة  
 في الترجيح وقفا على كلامهم في المذهب  
 وميل اكثر من وقفا على كلامهم في المذهب  
 العلامة التقار في تأييد مذهبهم وورد مذهب  
 اظهر في اطول في تأييد مذهبهم وورد مذهب  
 السيد في بيان هذه المسئلة انصتروا  
 زاده في بيان هذه المسئلة انصتروا  
 للعلامة التقار في تأييد مذهبهم وورد مذهب  
 جرى في المناظرة وقدم على مذهبهم وورد مذهب  
 التقار في بيان هذه المسئلة انصتروا  
 في قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم  
 من ظاهروا بالهدى من الهدى واستعملوا  
 فيه مثل انتم كنتم اجالتم على شيء  
 ونسبتمهم الى الهدى كما استعملوا في الحرف وتسميته  
 في الاستغفار في تسمية لوقوعها في الحرف وتسميته  
 لان كلامهم في تسمية لوقوعها في الحرف وتسميته  
 عدة امور اوردوا في تسمية لوقوعها في الحرف وتسميته  
 وكلامهم في تسمية لوقوعها في الحرف وتسميته  
 نفوس هو فيه بعد مناقشة السعد بيا  
 على ثلاثة اوجه الاولى

به المشبه ونكس ترشح للتشبيه قوله وعلى هذا ان يكون  
 المراد بالركب في مقام التسمية لللفظ المستعار من صور  
 انه قوله فلا يجب ان يفرع على قوله يمكن ان يعبر  
 قوله وهذا الى المذكور في تفسير المركب وما بني عليه  
 قوله جوز بفتحات مثقلا قوله فرع بفتحات مثقلا  
 قوله اللفظ المستعار في التسمية قوله بالمعنى  
 المشهور اي ما يدل جزوة انه قوله منع بفتحات قوله  
 الاجتماع المذكور في التسمية والتسمية في لفظ واحد  
 قوله اولئك على هدى من ربهم قال ايضا و معنى  
 الاستعلاء في على هدى تمثيل تمكثهم من الهدى واستقرارهم  
 عليه بحال من اعلى على شيء وركبه وذلك انما يحصل  
 باستفراغ الفكر وادامة النظر فيما نصب من الحجج  
 والمواظبة على محاسبة النفس في العمل ونكر هدى  
 للمنظية فكانه اريد به ضرب لا يبلغ كنهه ولا يقدر  
 قدره واكد تعظيمه بان الله تعالى ما تحه والموفق  
 له قوله مثل بفتحات اي تمثيل قوله نسبتهم اي  
 انسابهم وتعلقهم قوله طرفي بفتح الراء مثنى طرف  
 حذف نونه لضافته الى المشبه والمشبه به قوله  
 وستعرف الامور التي انتزع منها الهيئة المشبهة  
 وهي المنقون والهدى ونفسهم به والامور التي انتزعت  
 منها الهيئة المشبهة وهي الراكب والمركوب واعتلاؤه  
 عليه قوله هو اي السيد ابرزة لجريانه على غير من لجله  
 له قوله الاية المذكورة اي اولئك على هدى من ربهم

على هذا يمكن ان يعبر عن تلك الهيئة بدلالة على  
 الانتزاع بعد انتزاعها باللفظ مفتوح الاستعمال  
 اجمالا اما بالوضع فلا يجب ان يكون اللفظ المستعار  
 او قد يتبع الحال وهذا ما يدل الى المذهب المشهور  
 المركب المتعارف في التسمية مفردا او فرع على هذا اللفظ المستعار  
 السيد فانه اوجب ان يكون اللفظ المستعار  
 مركبا بالمعنى المشهور مما جرى فيها في مجلس تهور  
 كما هو المشهور مما جرى فيها في مجلس تهور  
 خان بغير قيد الى جانب التسمية بخلاف  
 منهم من مال الى جانب التسمية بخلاف  
 المذهب العلامة والتأديب في حقها ولم يتكلم  
 اختار التوقف واصلا من بعض تصرف وزيادة  
 في الترجيح وقفا على كلامهم في المذهب  
 وميل اكثر من وقفا على كلامهم في المذهب  
 العلامة التقار في تأييد مذهبهم وورد مذهب  
 اظهر في اطول في تأييد مذهبهم وورد مذهب  
 السيد في بيان هذه المسئلة انصتروا  
 زاده في بيان هذه المسئلة انصتروا  
 للعلامة التقار في تأييد مذهبهم وورد مذهب  
 جرى في المناظرة وقدم على مذهبهم وورد مذهب  
 التقار في بيان هذه المسئلة انصتروا  
 في قوله تعالى اولئك على هدى من ربهم  
 من ظاهروا بالهدى من الهدى واستعملوا  
 فيه مثل انتم كنتم اجالتم على شيء  
 ونسبتمهم الى الهدى كما استعملوا في الحرف وتسميته  
 في الاستغفار في تسمية لوقوعها في الحرف وتسميته  
 لان كلامهم في تسمية لوقوعها في الحرف وتسميته  
 عدة امور اوردوا في تسمية لوقوعها في الحرف وتسميته  
 وكلامهم في تسمية لوقوعها في الحرف وتسميته  
 نفوس هو فيه بعد مناقشة السعد بيا  
 على ثلاثة اوجه الاولى

قوله يشبه مجهول مضارع شبه المثل قوله الموصول  
بكسر الصاد المهملثة مثقلة أى فى مطلق الايضاح  
الى المقصود ثم يتأسى التثنية ويدعى ان الهدى  
داخل فى جنس المركوب الموصول الى المقصود ويقدر  
استقارة المركوب الموصول الى المقصد للهدى ويطوى  
قوله بعض لوازمه أى المركوب قرينة عليه قوله كلمة  
على اضافته للبيان قوله هيئة صورة ذهنية قوله  
من المتقين أى من احضار صور معانى اجزاء هذه  
العبارة قوله به أى الهدى قوله به هيئة أى صورة  
ذهنية قوله من الراكب أى من احضار معانى اجزاء  
هذا المركب فى الذهن قوله قال أى السيد قوله وعلى  
هذا أى تشبيه هيئة مركبة من المتقين فى هيئة مركبة  
من الراكب أى قوله الدالة الافصح الدالات قوله  
على الهيئة الثانية أى هيئة الراكب أى التشبه بها قوله  
بها أى الالفاظ الدالة على الهيئة الثانية قوله الهيئة  
الاولى أى تمسك المتقين فى قوله بان يقال تصوير  
لذكر جميع الالفاظ الموضوعات للهيئة مراد بها الهيئة  
الاولى قوله تلك الالفاظ أى الذين وصل ورواها  
قوله الابكر الهمز وسد الاما استدراك لرفع ما اوجه  
قوله وعلى هذا كان ينبغي ان من عدم موجه للاقتصار  
على بعض تلك الالفاظ قوله العمد أى المعتمد عليه  
قوله اذ بعد ملاحظته تكون ملاحظة الهيئة لاستلزام  
ملاحظة ملاحظة الراكب والمركوب اذ هو نسبة بينهما

ان يشبه الهدى بالمركوب الموصول الى المقصد  
ويشبه له بعض لوازمه وهو الاعتلاء على  
طريق الاستقارة بالكتابة الثانية ان يشبه  
تمسك المتقين بالهدى باعتلاء الراكب  
على كونه فى التمكن من تكون كلمة على استقارة  
بهيئة المتقين اذ يشبه هيئة مركبة من  
من الراكب والهدى وتمسك به به هيئة مركبة  
هذا كان ينبغي ان تدعى جميع الالفاظ الدالة  
على الهيئة الثانية ويشترط بها الهيئة الاولى  
اي بان يقال مثلاً اولئك الذين على ورواها  
من ذمهم فيكون مجموع تلك الالفاظ استقارة  
تشبيه كل واحد من طرفها مركب الا انه اقتصر  
فى الذكر على الهيئة على لان الاعتلاء هو العمد  
فى تلك الهيئة اذ بعد ملاحظة تكون ملاحظة  
الهيئة

بمخلاف الراكب والركوب فلا يلزم من ملاحظة احدها  
ملاحظة تلك الهيئة قوله وعلى الثاني اي قوله استعارة  
التبعية صلة يجعل وتقدمه المحض اي لا على الثالث  
كما فعل السعد ولا على الاول قوله لما فتح الام واليم  
مسندة قوله والباقي هو الراكب والركوب قوله  
بالالتزام لاستلزام الاعتلاء الراكب والركوب  
لانها نسبة بينهما فلا تتصور الا بعد تصورهما قوله  
فتحصل التثنية تفريع على قوله تعتبر هيئة منزعة  
من المتقاي قوله المعتلى بكسر اللام اي الراكب قوله  
من الاستعلاء اي حرفه قوله تبع اي لفهم الاعتلاء  
منه اذ الحرف انما وضع للاستعلاء فيفهم منه اولاً انه  
ينتقل بالارضية المعتلى والمعتلى عليه فيفهم منه  
تبعاله قوله بل لا بد ان اضرب انتقال من نقي ما لا يكتفي  
لأبنا ما يكتفي قوله منها اي المعتلى والمعتلى عليه بيان  
لما اضيف كل اليه قوله ومنه اي الاستعلاء قوله  
مدلولاً مثنى مدلول سقط ثبوته لاضافته قوله اخبر  
اي غير حرف الاستعلاء كلفظ الذين والرواحل قوله  
فلا بد ان يكون اي اللفظان الآخران ان تفريع على قوله  
وهما من انهما ملحوظان ان قوله بل ربما كانت  
تقديرهما ان اضرب انتقال من نقي وجوب التقدير  
الى وجوب منعه قوله قلنا اي في وجوب قوله فهم  
المعتلى والمعتلى عليه من استعلاء ان قوله لكن لانسلم  
ان رفع توهم تسليم ما رتبته السائل عليه من سلمنا

وعلى الثاني يجعل كلام الكشف قال مولانا  
خسر وقوله تعالى اولئك على هدى من ربهم  
يجوز ان يعتبر فيه التبعية وحدها وان  
يعتبر معها التثنية وذلك لانها نسبة  
كل نسيم بالهدى باعتبار الهيئة منزعة من  
التبعية جاز ان تعتبر هيئة منزعة من  
التثنية والراكب والركوب واعتلاء الهيئة  
منزعة من الركب والاستعلاء فتحصل التثنية  
منزعة من حرف الاستعلاء فان قيل فهم  
مفروضة والباقي بالاستعلاء انما يكون  
بالمطابقة والباقي بالاعتلاء فتحصل التثنية  
بالتركيب في اللفظ المستعلاء لا يكتفي باعتلاء  
المعتلى والمعتلى عليه من الاستعلاء انما يكون  
تبعاً لا اتصالاً وقصدنا ذلك لانها ملحوظان  
الهيئة بل لا بد ان يكون كل منهما ملحوظاً  
كما لا يستعلاء لتغير الهيئة كونهما ملحوظان  
وهما من حيث انهما ملحوظان فتدبر  
لفظين آخرين فلا بد ان يكونا ملحوظين  
في الارادة واما تقديرهما في نظم الكلام  
فتدبر واجب بل ربما كانا ملحوظين بالتبعية  
قلنا سلمنا ان فهمهما منه بالتبعية لا بالاستعلاء  
لكن لانسلم ان لا يكتفي باعتبار الهيئة

قوله بل لا بد له ان انتقال عن المنع الى طلب الدليل  
 عن المنوع والزام مدعيه به قوله بل اكتفوا الى البيان  
 انتقال عن الزام الخصم بالدليل الى ايجاب تقيض  
 مدعاه قوله سلمناه اي عدم كفاية فهمهما منه تبعاً  
 في اعتبار الهيئة قوله لكن لانسلم ان لرفع توهم تسليم  
 ما بناه السائل من سلمناه قوله القصدية نسبة  
 للقصد نسبة التعلق بالفتح المتعلق بالكسر قوله  
 سلمناه اي كون ملاحظة المعنى قصد مقتضى كونه  
 مدلولاً للفظ مقدر في الارادة قوله لكن لانسلم لرفع  
 توهم ما رتب السائل من سلمناه قوله مجرد التقدير  
 عن اجتماع الاجزاء قوله التركيب اي في اللفظ قوله  
 فان اقل مراتب التركيب امكان اجتماع الاجزاء اي لا  
 يحكم على اللفظ بان مركب حتى يجتمع اجزاؤه باللفظ  
 او كذا اجتماعها قوله التقدير اي تقدير لفظ في الارادة  
 قوله ذلك التقدير اي نظم الكلام قوله بل لا نكسر  
 اي منكر اي اتفاقاً قوله معتبر اي اتفاقاً قوله في طرف  
 التمثيلية بفتح الراء مثني طرف كذلك حذف توبته  
 لاضافته اي الهيئة المشبهة والهيئة المشبهة بها قوله  
 الا ان الدال بكسر الهمزة وشدة اللام وفتح همز ان لرفع  
 توهم عدم الخلاف بالكلمة من اعتبار التعدد في طرف  
 التمثيلية قوله على الطرف اي المشبهة به قوله ينوي  
 في الارادة كالتفسير بمعنى تخيل قوله ومع ذلك اي كون  
 بعض اللفاظ مخيلاً بلا ذكر ولا تقدير قوله ولو يجب

بل لا بد له من دليل بل اكتفوا بمثله في بعض  
 المواضع سلمناه لكن لانسلم ان الملاحظة  
 القصدية للمعنى تقتضي كون مدلول  
 اللفظ مقدر في الارادة بل لو اذنيون  
 تقدير لفظ في الارادة الخارجية بل اعتبار  
 سلم ان مجرد التقدير في سلمناه لكن لا  
 موجباً للتقدير في سلمناه لكن لا  
 التركيب فان اقل مراتب التركيب امكان  
 اجتماع الاجزاء فان اقل مراتب التركيب امكان  
 ذلك التقدير فاما اذا اوجب التركيب  
 والحاصل ان التعدد امسح التركيب بل لا  
 طرفاً للتمثيلية الا ان الدال على الطرف  
 يحذف ينوي في اللفظ بعضها محقق وبعضها  
 اذ تقديره في الارادة بل لا ذكر ولا تقدير  
 يسمى مركباً او كذا في تقدير النظم ومع ذلك  
 ومدلوله التقدير ولو يجب التمثيلية الخارجية  
 والمحقق

القرينة الخارجية مبالغة في اعتبار المقد في مدلوله  
 أي هذا إذا كان بحسب التقدير في الإرادة إذا لم  
 يكن موجبا لتغيير النظم بل ولو بحسب القرينة  
 الخارجية عن اللفظ إذا كان التقدير في الإرادة موجبا  
 لتغيير النظم قوله هو الثاني أي كفاية كون الدال  
 على الطرف لفظا مفردا معتبرا في مدلوله التحدد  
 ولو باعتبار القرينة الخارجية قوله فإن الأول أي  
 وجوب كون دال الطرف الفاظا بعضها محقق وبعضها  
 مخيل قوله الوجه الثاني أي وجه الاستعارة البقية  
 الذي حمل عليه السيد كلام الكشف قوله إذا المقصود  
 أي من الآية علة لإرادة الثاني منها قوله مستقرون  
 على الهدى أي مدمون التمسك به قوله فيه أي الهدى  
 قوله حمل الآية على المكنية هو الوجه الأول في كلام  
 السيد قوله إذا الاستعارة انزعلة لا يناسب حملها  
 على المكنية بنية أي بعد التنبية وتناسيه قوله بادعاء  
 كونه ان تصوير للمبالغة فيه قوله وليس المقصود  
 أي من الآية ان حال قوله بكونه أي الهدى قوله  
 وأما الثالث أي من الأوجه التي ذكرها السيد في الآية  
 وهو وجه التمثيلية قوله ان التركيب أي للهية قوله  
 به أي الهدى قوله إذا لا تركيب بين الذات والصفة  
 فيه أنه لو كان التركيب من الصور الخارجية وإنما  
 هو من الصور الذهنية كما تقدم فهو اعتباري دائما  
 فلواتجه هذا الاتجه على كل تمثيلية وهذا قاعدتها

هو الثاني فإن الأول مع كونه مخالفا لكلام  
 الأئمة مخالفا لاصطلاح العبدية فإن  
 أقل مراتب التركيب عندهما مكان  
 اجتماع الأجزاء كما يشهد به كتبهم  
 والاستقلال ببعض اختصاص في كلام  
 عبد الحكيم الوجه الثاني أي في كلام  
 السيد الشريف هو الدال على الهدى وهو  
 مدح المتقين مستقرون على الآية على المكنية  
 بالمبالغة فيه ولا يناسب حمل الآية على النسبة  
 إذا الاستعارة بنية على المبالغة في المقصود  
 بادعاء كونه فردا من المشبه بوليس المقصود  
 بالمبالغة في الهدى بكونه فردا من  
 التمسك به والهدى ونسكه به اعتبارا من  
 ذات التقى بين الذات والصفة وكذا في  
 إذا لا تركيب بين الذات والصفة وكذا في  
 جانب المشبه

فلا فائدة في تشبيه احدى الطائفتين  
بالاخرى فضلا عن المبالغة المطلوبة من  
الاستقارة وفيه ايضا ان الاقتصار على  
بعض الشفاظ القسيلية مع كونها منسوبة  
لابد له من شاهد من كلامهم ولا يجوز  
في الثالث كما يتجده على السيد بن محمد  
قائل الثاني علم مما قرأنا من اول السعد  
في الاستقارة القسيلية هي الهيئة الموصوفة  
سابقا ان المركب موضوع لها واللام يصح  
استقارته منها لانشاءها كما ان موضوع  
الادخار او الانشاء كما ان كل كلمة من كلامه  
موضوعه لغناها في الاول

قوله فلا فائدة انما تقريع على كون التركيب من  
المتق والهدى اعتبارا بواقفه انه لا يلزم من كونها  
اعتباريين انتفاء الفائدة في تشبيه احدهما  
بالاخرى والا لزم انهدام قاعدة القسيلية التي هي  
الطف والبلغ انواع للجاز كما سبق قوله فضلا عن  
المبالغة المطلوبة من الاستقارة فيه انه لا يلزم من  
كون الطرفين اعتباريين انتفاء المبالغة المطلوبة  
قوله وفيه اي الثالث قوله ايضا اي كما فيه انتفاء  
المبالغة واصل الفائدة عنده قوله ان الاقتصار  
اي في الذكر قوله مع كونها اي الفاظ القسيلية اي باقية  
الذي لم يذكر قوله له اي الاقتصار على البعض معنية  
الباقى قوله من شاهد اي والآية محتملة لغير القسيلية  
قوله يجرى الراي اي الراي المجرد عن الشاهد وهذا انما  
يتجه على السيد قوله بجنه اي عبد الحكيم قوله الاول  
اي قوله التركيب من ذات المتق قوله في الثالث اي  
وجه القسيلية قوله الثاني اي من التبيهات قوله  
الموصوفة اي بانها منتزعة من عدة امور وان معنى  
انتزاعها منها استحضارها باستحضار تلك الامور  
في الذهن بكيفية مخصوصة قوله واللام يصح انتفاء  
منها الخ اي واللازم باطل فملزومه كذلك فصحة تشبيه  
وهو كون المركب موضوعا للهيئة قوله لكن انما تركب  
نوعه استواء الاوضاع الثلاثة في الصفة والنوع  
من التشبيه قوله الاول اي وضع المركب للهيئة قوله

والاخير اى وضع كل كلمة لمعناها قوله شخصيا لا يخفك  
بعد ما تقدم ان الاخير بعضه شخصى كوضع العلم  
واسم الاشارة والحرف وبعضه نوعى كوضع الفعل  
والاسم المشتق والمجاز المفرد والمثنى والجمع واث  
الاول نوعى وسببينه على هذا قوله والوسط اى وضع  
المركب للاخبار والانشاء قوله ذلك اى المذكور من  
وضع المركب للهئية وللأخبار والانشاء وكون كل  
كلمة منه موضوعا لمعناها قوله بثلاثة اعتبارات  
التا في ثلاثة لأن مفرد المعدود مذكور قوله أحدها  
اى الاوضاع قوله نوعى لاستحضار الموضوع حينه  
ينوعه قوله ثانيا اى الاوضاع قوله شخصى للاخط  
الموضوع بشخصه حينه قوله مجازاى من باب نسبة  
ما للجزء للكل وهذا خلاف ما تقدم ان نسبة الفعل  
الذى اجزاء يكفى فيها تعلق بعضها كدخلت بلدك  
وليلة كذا وسعت بالمدى قوله ثالثا اى الاوضاع  
المعنوية المعنوية اى الاعتبارية قوله وهذا اى وضع  
المركب باعتبار مجموع كلماته من حيث هو مجموع قوله  
لا اوضاع اى غير اوضاع قوله ومنه اى تحقيق بن  
كمال باشا لاحاجة لاستنباط رد ما انفرد عصا مربه  
من هذا الظهور فسادا قوله لا اتجاه اى لا ظهور  
قوله تفرد بسحات مقلا اى انفرد قوله من جعلها  
تبعية بيان لما انفرد به قوله لاشتماله اى مفهوم الجملة  
علة لعدم صحة جريانها في مفهوم الجملة ولا يخفى أنها

والاخير شخصان والوسط نوعى  
وايضاح ذلك ان التحقيق ان في كل مركب  
ثلاثة اوضاع باعتبار اعتبارات احدى  
وضع نوعى باعتبار هئية لفظها  
له من ترتيب كلماته والانشاء ثانيا  
الوضع يدل على الاخبار او الانشاء  
وضع شخصى باعتبار كل مفرد على مفرد نفسه  
وهذا الدلالة الى المركب مجازا لثلاث  
هذه الدلالة باعتبار مجموع الكلمات من حيث  
شخصى باعتبار النظر من اللفظ  
هو مجموع مفردى نون وبهذا اللفظ  
وهئية الهئية المعنوية الخاصة من حيث  
يدل على الهئية والذهن وهذا هو الوضع  
معانى مفرد المركب لا اوضاع مفردات كلماته  
الشخصى كذا حقيقة ان كمال باشا  
ان هو لها حقيقة كذا اتجاه لما انفرد به  
ومنه تعلم انه لا اتجاه فى التسمية بعبارة  
من جعل الاستفان فى الاستفان فى  
بعد صحة جريانها فى مفهوم الجملة  
مفهوم الجملة لاشتماله على النسبة الغير  
المستقلة اى لا اعتبار

اعلم من المثل وانما تساويه اذا خرج احد طرفيها  
 صما اشتمل عليها كنسبة الفعل فان اشتمل عليها كما لاسم  
 المستق والكلام فهو مستقل بالمفهومية كما هو ضرور  
 وهذا غلط فاحش والكمال لله قوله وقوع النسبة  
 اى موافقتها للواقع قوله اول وقوعها اى او عدم  
 موافقتها للواقع قوله فلا بد اى لا محيد لصحة اجراء  
 الاستقارة في المركب تفريع على عدم صحة جريان  
 الاستقارة اصالة في مفهوم الجملة قوله اولاً بشد  
 الواو قوله مضمون الجملة اى المعنى الذى تضمنته  
 قوله اى مصدر تفسير لمضمونها واصافته لادنى  
 ملائمة قوله الماخوذ صفة كاشفة لوجه اضافته  
 اليها مثلاً اراك تقدم رجلاً وتؤخر اخرى بمعنى يتقدم  
 في الاقدام والاحجام المسند فيه تقدم وتؤخر والمسند  
 اليه ضمير المخاطب ومفهوم الجملة وقوع نسبة التقاد  
 والتأخير للمخاطب ومضمونها مصدر اقدم وتؤخر  
 مضافين لضمير المخاطب اى تقدمك وتؤخرك قوله  
 او في الهيئة عطف على مضمون الجملة قوله ثم  
 سرى انه اى التسببية من المضمون او الهيئة قوله وذلك  
 اى بيان وجه كون تحقيق ابن كمال يعلم منه عدم انجاء  
 ما تفرد به عصام قوله لما بكسر اللام وتخفيف الميم  
 قوله عرفته بفتح المنة خطا بالوقوف قوله من ان  
 المنظور اليه بيان لما قوله هذه الهيئة اى المنتزعة  
 من معاني اجزاء الجملة وهذا معروف من كلام عصام

عن وقوع نسبة الجملة اول وقوعها كما في  
 يس فلا بد من اعتبار التسببية اول وقوعها  
 الجملة اى مصدرها الماخوذ من مضمونها  
 مضافاً الى المسند اليه اى الهيئة المنتزعة  
 منها ثم سرى انه اى مفهوم الجملة وبنا استقارة  
 الجملة على هذا التسببية الحاصل بالتفسيرية  
 وذلك لما عرفت من ان المنظور اليه في التسمية  
 هذه الهيئة

المتقدم قوله والركب موضوع لها أي الهيئة وهذا  
 عرف من تحقيق ابن كمال قوله فيستعار أي المركب  
 الخ فترجم على قوله أن المنظور إليه الخ قوله أصالة أي  
 استعارة أصلية لا تبعية قوله إليه أي تزييف ما قد  
 به عصا من تحقيق ابن كمال قوله عليه أي ما تفرده به عصا  
 من غير قصد الخ فيه أن المركب من المستقل وغيره غير  
 مستقل ولولم ينظر لغير المستقل فالمناسب لتعليل  
 بالاشتغال على طرفي النسبة كما سبق قوله السريان أي  
 للتشبيه من الكلي لجزئية كما في استعارة الحرف والاسم  
 المبهم قوله والأصل لفرعه كما في استعارة الفعل واسمه  
 والاسم المشتق قوله فرع مفهوم الجملة أي فاعتماد  
 سريان التشبيه من المضمون أو الهيئة إلى المفهوم عكس  
 المعبود إذ قد اعتبر من فرع لأصله وأذ قد عرفت أن  
 مفهوم الجملة وقوع تشبهها أولا ووقوعها وان مضمونها  
 مصدرها المأخوذ من مسندها مضافا إلى المسند  
 إليه لا تحقق عليك فرعية المضمون للمفهوم إذ لا يخفى  
 أن قيام مزيد المضمون لقيام مزيد فرع وقوع نسبة  
 المسند إلى المسند إليه الذي هو مفهومه قوله لكنني  
 الخ لرفع توهم سلامة تحقيق ابن كمال قوله الوضع  
 الثالث أي وضع المركب باعتبار كل مفرد من كلماته  
 قوله الوضع الثالث أي وضع المركب باعتبار مجموع  
 الكلمات من حيث هو مجموع قوله كالأول أي وضع  
 المركب باعتبار هيئة لفظه قوله الثالث أي من التبيين

والركب موضوع لها فيستعار منها الأخرى  
 أصالة أشار إليه معرب الرسالة مع أن  
 بعضهم أورد عليه بناء على تسليم أن النظر  
 إلى المفهوم أنه لا حاجة إلى ما سلكه لأنه صلا  
 الآن منظور إليه من غير قصد إلى جزئ  
 من الأجزاء ومعتبر على وجه الاستقلال  
 فيجوز فيه التشبيه أصالة وإنما عطف من الكلي  
 وأورد عليه أن السريان إنما عطف من الجملة  
 لجنس الأصل لفرعه وكل من مفهوم الجملة قد  
 والهيئة كون الوضع الثاني شخصيات  
 لا هي أقول كون الوضع الثاني شخصيات  
 على الإطلاق إذ قد يكون وضع بعض  
 المركب أو كلاً نوعياً كما لنتق والمشتق  
 والجميع والجزء والشيء كونه نوعياً كالأول  
 شخصيات بغير التشبيه كونه نوعياً كالأول  
 فتأمل الثالث ذكر العظام أن أي أدلة  
 الخ يتأمل أن يكون

قوله من المجاز المركب الخ من باب الخبر المأمور  
بتابعه قوله لان تقدير الرجل الخ علة لاحتماله غيرها  
قوله فيحتمل ان يكون التجوز باعتبار اى السبب  
عن التردد بان يلاحظ ان العلاقة المصحية لاستعمال  
انى اراك الخ فى التردد كون التقدير والتأخير مسبيين  
عن التردد تفريع على العلة قوله هذا اى الاحتمال  
الذى ذكره عصام فى انى اراك الخ قوله الجواب  
السابق اى عن عصام بما حاصله ابداء وجه للحضر  
بان القوم انما اعتبروا التجوز بالذات باعتبار مجموع  
مادة المركب الخ قوله اورد السعد اى على حصر المجاز  
المركب فى التمثيلية قوله باعتبار مجموع مادة اى وقد  
تضمن الجواب السابق ان المجاز المركب الذى علاقته  
غير المشابهة لا يتحقق الا باعتبار الهيئة والمادة تتبعها  
فانتفض وجه الحصر الذى ابداه العصام وغيره  
على هذا الاحتمال قوله لكن هذا الاحتمال الخ لرفع  
توهم اعتبار البلغاء له من بناء النقض عليه قوله  
ان المجاز المركب يختص اى والاحتمال المذكور اوجب  
له نوعا رابعا وهو الخبر المستعمل فى معنى خبرى غير  
موضوع له لعلاقة غير المشابهة قوله الرابع اى من  
التبسيهات قوله اثبت اى بالكتابة قوله وان كان  
لها اى اجزاء المركب واوه حالية وان وصلية قوله  
مدخل اى دخول قوله بل باقية على حالها انتقال من  
نفي التجوز فيها الى ايجاب بقائها على حالها قوله حقيقة

من المجاز المركب خبر التمثيلية لان تقديره  
الرجل وتاخيرها ينسب عن التردد فيحتمل  
ان يكون التجوز باعتبار اى السبب  
الجواب السابق عما اورد السعد لانه  
الذى حصل التجوز فيه باعتبار مجموع مادة  
كما لا يستغارة التمثيلية لكن هذا الاحتمال  
كما قال الشيخ العبد عن اعتبار البلغاء وطبع  
المسلم شاهد صدق على ذلك اقول وفى  
ان الاستغارة ما ذكره العصام وغيره من  
البلاغة فنى امكنت لا بعد لونها على ان  
هذا انما قضيه ما صرح به هو اى على ان  
من ان المجاز المركب يختص بالتمثيلية ولغير  
المستعمل فى الانشاء والتمثيلية ولغير  
الخبر الرابع من الجوانب التى انبثا صاحب السبق  
ما مضى اجزاء هذا المركب المستعمل فى  
التمثيلية وان كان لها مدخل فى انفراد  
النسبة الا انه ليس فى شئ منها على انفراد  
باعتبار هذا المجاز المعلق بمجموعها بل يافيه  
على حالها من كونها حقيقة او مجازا

او مجازاى او بعضها حقيقة وبعضها مجاز قوله  
اما الاول اى كون اجزاء المركب حقيقة قوله المثال  
المذكور اى اراك تقدم الخ قوله واما الثانى اى كون  
اجزاء المركب مجازات قوله بلفظ مجازى نحو اراك  
تبسط خفا وتطوى آخر قوله ختم الله على قلوبهم  
وعلى سمعهم وعلى ابصارهم غشاوة قال البيضاوي  
الختم الكتم سمي به الاستيقاق من الشئ بضرب  
الخاتم عليه لانه كتم له والبلوغ آخره نظرا الى انه آخر  
فعل يفعل في اخر اذة والغشاوة ففالة من غشاة  
اذ اعطاه بنت لما يشتمل على الشئ كالغصانة والعمامة  
ولا ختم ولا تغشاة على الحقيقة وانما المراد بهما ان يحدث  
في نفوسهم هيئة تمرنهم على استعجاب الكفر والمعاصي  
واستقباح الايمان والطاعات بسبب غيهم وانما كتم  
في التقليد واعراضهم عن النظر الصحيح فيجعل قلوبهم  
بحيث لا ينفذ فيها الحق واسماعهم تغاف استماعه  
فتصير كأنها مستوثق منها بالختم وابصارهم لا تتجلى  
الايات المنصوية في الانفس والافاق كما تتجلىها عين  
المبصرين وتصير كأنها غطي عليها وحيل بينها وبين  
الابصار وسما على الاستقارة ختما وتغشاة او مثل  
قلوبهم ومساخرهم الموافقة لها باشياء ضرب بينها وبين  
الاستقناع باختما وتغطية قوله خلوص الحق اى  
وصوله قوله اذا جعل الختم استقارة الخ شرط في  
التشليل بالاية بناء على تشبيه حال قلوبهم علة لجعل الكلام

اما الاول فكما في المثال المذكور واما الثانى  
فكما لو عبر فيه عن التغطية بالاشياء  
والجمل بلفظ مجازى وكما في قوله ختم  
الله على قلوبهم اذا جعل الختم استقارة  
لاحداث هيئة مانعة من خلوص الحق  
الى الله وجعل الكلام استقارة تمثيلية  
بناء على تشبيه حال قلوبهم

استعارة تمثيلية قوله بحال قلوب ختم الله عليها الخ  
اي قلوب اليها ثم التي خلقها الله تعالى خالية من النظر  
قوله فكما انه اي الشان والفاء داخلة على ليس الثانية  
تقدير او الاصل فليس من الله منع لقبول الحق كما انه  
اي قوله وهذا الوجه اي جعل الكلام استعارة تمثيلية  
قوله مما اضطرت اي بعض الوجوه التي احتاجت قوله  
ويخرج اي معشرا هل السنة قوله غنية بضم الغين المجمة  
وسكون النون قوله عنه اي هذا الوجه قوله لا يفتح  
شي لان افعاله تعالى اما افضل واما عدل وكلاهما حسن  
جميل قال ابن وفارضى الله تعالى عنه سمعت الله في سر  
يقول انا في الملك وحدي لا ازل \* وحيث الكل عني  
لا يفتح \* وفي القبح من حيث جميل \* قوله الاستعارة  
الثانية اي التمثيلية قوله طرفا بفتح الراء مثني طرف  
سقطت تونه لاضافته الى المشبه والمشببه قوله  
تبعية اي لانها في فعل وهو ختم قوله صاحبها اي القلب  
الذي حدث فيه قوله تح اي حين جعل المشبه والمشببه  
قوله صورتين متزعتين من امور قوله الا انه اي  
الشان لرفع توهم انه لا وجه للاقتصار على بعضها من  
قوله والمستعار مجموع الالفاظ قوله منها اي الالفاظ  
الدالة على الصورة المشبه بها قوله وهذه الصورة  
اي المتزعة من الشئ والختم عليه قوله تارة اخرى  
قوله على التبعية اي من الفوائد المترتبة على الاقتصار  
على بعض الالفاظ الدالة على الصورة المشبه بها التبيه

بحال قلوب ختم الله عليها حقيقة او  
مقدرة اه اي فكما انه ليس من  
الخطاب تقدير قبول الحق وهذا الوجه مما  
من الله منع لقبول الحق وهذا الوجه مما  
اضطرت الى القول به في الاستعارة  
كالحكم المذكور الى الله تعالى ويحتمل ان يكون  
لاستعداد ذاته لا يفتح منه تعالى في غيبة عنه  
على مقتضى ما لا يستغارة الثانية في غيبة عنه  
في شرح المقام في غيبة عنه في غيبة عنه  
الاية ان قصد الى تشبيه قلوبهم باسنان خنزيرة  
في اجتماع تفوق الشئ فيهما وجعل ابيات  
الحكمة وان حمل على ذلك كان من قبيل الاستعارة  
الحقيقية الختم والمشببه احد المشبه هو الحق المصور  
ما نفع من تفوق المشبه الى المشبه هو الحق المصور  
مفرد في انفس الحق فيها كان طرفا المشبه  
صورة متزعة من المشبه وان جعل المشبه  
ومنه متزعة من المشبه وان جعل المشبه  
متزعة من المشبه وان جعل المشبه  
ان تنفع من المشبه الى المشبه هو الحق المصور  
جنته مركبين متزعين من امور قوله ومنها  
الاستعارة تمثيلية والمستعار مجموع الالفاظ  
الدالة على الصورة المشبه بها قوله الا انه اي  
على لفظ المشبه الى المشبه هو الحق المصور  
فلا يكون التبعية على مقتضى ما لا يستغارة  
الاقتصار على امور الاستعارة تبعية ومن فوائد  
عن التبيه

على جواز حمل الآية على الاستعارة البتعية تارة  
وعلى غيرها أخرى قوله الوجهان أي البتعية والتمثيلية  
قوله مذهبه السابق أي التمثيلية من اشتراط التركيب  
في اللفظ المستعار لفظا أو تقديرا ومنع اجتماعها مع البتعية  
قوله ما فيه أي مخالفة كلام الأئمة واصطلاح  
النخاعة قوله إذ عاج أي توجيهه وصرف قوله الخاطر  
أصله الماحس في القلب والمراد به القلب بعلاقة الحالة  
فالمعنى توجيه القلب قوله يخو أي جهة قوله بالرجل  
بكسر فسكون قوله لا يضراي لا يوجب خلافا صرح  
به السعد وغيره ونقله السمرقندي من أن إني أراك أنه  
لا يجوز في شيء من مفرداته باعتبار المجاز في مجموعه  
قوله للاستقناء الخ تعليل للالزام الشرطية قوله  
على تقدير صحتها اشارة لضعفها قوله المسلمات بضم  
الميم وفتح السين واللام مثقلة أي القضايا التي سلمها  
القوم وأعترفوا بصحتها قوله الخامس أي من التنبيهات  
قوله التلبس أي تعلق المسند إليه الحقيقي والمجازي  
بالمسند قوله الاستعارة التمثيلية أي هيئتها قوله  
قد تكون أي هيئة التمثيلية بدليل المثال قوله من  
أمور أي منترعة منها قوله أراك تقدم رجلا أو فالهيئة  
المشبه بها منترعة من التقدير والتأخير والرجل أي من  
أحضا رعاينها في الذهن وهي أمور موجودة في الخارج  
قوله وتسمى أي الاستعارة المنقولة من هيئة منترعة  
مسرعة من أمور موجودة في الخارج قوله وقد تكون أي

وقد في الآشاف  
ذكر في الوجهان أهوقا  
هذا في احتمال التمثيلية مبنى على مذهبه  
قوله في احتمال ما فيه هذا أو ما ذكره  
السابق وقد علمت من أن إني أراك أنه لا يجوز في  
السمرقندي من أن إني أراك أنه لا يجوز في  
شي من مفرداته باعتبار المجاز الوافي في مجموع  
من السعد وغيره ويؤيد في التردد بين  
صريح الكلام مستعمل في التردد بين  
بأن هذا الكلام لا يوجد فيه التردد بين  
الأقدام والأجسام فالخوفان في مفرداته  
وتأخيرها حقيقة فالحق أن حاصل تارة  
حاصل في نفس الكلام حاصل في الفعل تارة  
حاصل في نفس الخاطر بالرجل والتأخير  
فإنه شبه إزعاج الخاطر بالرجل لا وجه  
بالتقدير ونفس الخاطر بأقول لا وجه  
الخاطر عنه تارة بالتأخير وأقول لا وجه  
لذلك المناقشة أصلا فإن عدم وجود مجموع  
الرجل وتأخيرها لا يضمن بعد جعلنا مجموع  
الكلام مستعارا للتأخير بل يمكن لنا حاجة  
ولواضحة في مفرداته للاستقناء منها حاجة  
إلى اعتبار التمثيلية ولعل هذا أو جوازا  
إلى اعتبار الأفرادية ولعل هذا أو جوازا  
المجانزات الأفرادية ولعل هذا أو جوازا  
إلى ضعف هذه المناقشة على تقاير مسلمات أن اعتبار التمثيلية  
وهذه المناقشة على تقاير مسلمات أن اعتبار التمثيلية  
بهذا المثال والافتقار إلى اعتبار التمثيلية  
في مفردات التمثيلية غير ملتزم إحداهما  
يصح في مجموع ذلك إذا قصد التمسك القاطن في الأول  
التمثيلية هيئة التلبس القاطن في الأول  
انغير القاطن هيئة التلبس القاطن في الأول  
تقدم ما استعمل الكتاب في حوله وقد  
تقدم بذلك اقتضائهم السمرقندي في  
كما صرح على ما نقله عنه السمرقندي في  
الأصول على ما ذهب إليه السمرقندي في  
من الاشارة إلى هذا المذهب قد تكون  
السادس الاستعارة التمثيلية قد تكون  
أمور موجودة في الخارج قد تكون  
في أمراك تقدم رجلا وتؤيد  
أخرى وتسمى حقيقة  
وقد تكون

من امور موجودة في الذهن ونسب عقلية  
وفد تكون من امور متخيلة لا تتحقق لها في  
الخارج ولا في الذهن ونسب تخيلية قال الخليل  
عند البهاينين تطلق على هذه وعلى غيرها  
الكنية ذكره السيد في حواشي شرح المفتاح  
ومن التسمية التخيلية قوله تعالى انما  
الامانة على السموات والارض والجلال  
فابن ان يحملها واشفق منها على احد  
الوجهين فيه وهو انه لم يحصل حقيقة عرض  
عليها واداء واشفاق منها بل الكلام تخيل  
وتصوير

الهيئة المستفاد منها قوله من امور موجودة في الذهن اي  
منتزعة منها كقولك لجاهل صادق صحة البيع اراك  
تعلم شرائط البيع الشرعية قوله ونسب اي التسمية  
المنقولة من هيئة منتزعة من امور ذهنية قوله لا  
تحقق لها ثم تفسير لقوله متخيلة كقولك لمن عرض نفسه  
للهلاك اراك تدخل بيت الفول قوله انا عرضنا الامانة  
على السموات والارض والجلال فابن ان يحملها  
واشفق منها وحملها الانسان قال البيضاوي  
تقدير للوعد السابق بتعظيم الطاعة وسقامها  
امانة من حيث انها واجبة الاداء والمعنى انها لعظمة  
شأنها بحيث لو عرضت على هذه الاجرام العظا فكانت  
ذات شعور وادراك لابين ان يحملها واشفق منها  
وحملها الانسان مع ضعف بنيتهم ورخاوة قوتهم لاجرم  
كان الداعي لها والقادر بحقوقها بخير الدارين انه كان  
ظلو ما حيث لم يوف بها ولم يراع حقها جهولا بكنة عاقبتها  
ثم قال وقيل انه تعالى لما خلق هذه الاجرام خلق فيها قوما  
وقال لها اني فرضت فريضة وخلقت جنة لمن اطاعني فيها  
ونارا لمن عصاني فقلن نحن مسخرات لما خلقنا لا نحمل  
فريضة ولا نتقى ثوابا ولا عقابا ولما خلق آدم عرض عليه  
مثل ذلك فحمله وكان ظلوما لنفسه بتحميلها ما يشق عليها  
جهولا بوخامة عاقبته قوله عرض بسكون الراء قوله  
واباء بكسرا وله ممدودا اي امتناع قوله بل الكلام اي قوله  
تعالى انا عرضنا الامانة لخم اصرك انت تعالى عن نفى حصول

قوله  
امور  
تخيلية  
اي منتزعة  
منها

العرض والاباء والاسفاف حقيقة الى ايجاب كونه تصويها  
 وتميلا قوله لحال اى وصف قوله التكليف جمع تكليف  
 بمعنى مكلف به فلذا جمع قوله في نقل جملها من ظرفية  
 الكلى في جزئية قوله وصعوبة الوفاء بها عطف تفسير  
 قوله انها اى التكليف انما على حذف من بيان لحالها  
 قوله جرما بكسر الجيم اى جسمها قوله فرط يسكون  
 الراء اى غلبة قوله فالمثل بضم الميم الاولى وفتح الثانية  
 والمثلية منقولة قوله من عرض الامانة انما بيان لمثل  
 قوله وان كان محالا حال قوله مفروض اى مقدار حصوله  
 قوله ونحو هذا اى قوله تعالى انا عرضنا الامانة الآية  
 في فرض المحال والتمثيل به قوله من الكلام اى باقى افرادة  
 التى فرض فيها محال ومثل به بيان لنحو هذا قوله لسان  
 اى كلام قوله جاء القرآن اى نزل قوله واسألهم جميع  
 اسلوب بضم فسكون بمعنى طريق قوله للشتم بفتح فسكون  
 قوله من الحيوان معروف قوله لقال اى الشتم قوله  
 اسوى بضم الهمز وفتح السين وكسر الواو منقولة قوله  
 العوج بفتحين خلاف الاعتدال قوله كد بفتح فسكون  
 خبرية بمعنى كثير قوله امثال جمع مثل قوله السنة بفتح  
 الهمز وسكون اللام جمع لسان قوله فنقاولة اى مكاملة  
 قوله لكن انما لرفع توهم فسادها وخروجها عن قانون  
 البلاغة من استحالتها قوله الفرض اى المفروض قوله  
 السمن بكسر فسكون قوله الجحف بفتحين قوله اوقع اى اشد  
 وقوعا قوله اسن اسم تفضيل من انس قوله اقبل اسم

لحال التكليف في نقل جملها وصعوبة  
 الوفاء بها وعظم شأنها بجمالها المفروضة  
 انها عرضت على السموات والارض والجب  
 فانين ان يحملنها واشفقن منها مع عظم  
 جرمها وقط قوتها فالمثل به في الآية  
 من عرض الامانة على الجباد وابائه واشفاقه  
 منها وان كان محالا في نفسه مفروض والمفروض  
 تنخيل في الذهن كالاستقانة كذا في الكفا  
 قال ونحو هذا من الكلام مرئى في لسان  
 العرب وما جاء القرآن الاعلى من فهم  
 واسألهم من ذلك قوله العوج وكلمتهم  
 ابن نذهب لقول السنة البهائم والجمادات  
 من امثال على الشتم محالة لكن الغرض من  
 فنقاولة الشتم فيجبه كما ان العجب منها  
 في الحيوان مما يجسر رائد السمن فيه تصويها  
 بفتح فسكون نفس السامع وهو السب وله  
 هو او جمع في اقبل

تفضيل من قبل بفتح فكسر قوله وكذلك اي تصويرا  
السمن الخ قوله ومنها اي التمثيلية التخييلية قوله  
فقال لها والارض اثتيا قال البيضاوي بها خلقت فيهما  
من النائر والنائر واراها وعكما من الاوضاع المختلفة  
والكامنة المتبوعة واثتيا في الوجود على ان الخلق السابق  
معنى التقدير والرتيب المرتبة او الاخبار مشرقا والظاهر  
ان المراد تصوير تاخير قدرته فيها وتاثرهما بالذات  
عنها وتمثيلها بامر المطاع واجابة المطيع والطامع كقوله  
كن فيكون قوله انه اي الله تعالى قوله اراد الله تعالى  
قوله تكوينها اي ايجاد السماء والارض قوله فكانتا  
اي وجدتا قوله الفرض اي المقصود من الالية قوله  
الامر بمد الهمز قوله لهما اي السماء والارض تمام تمام  
تمثيل قدرته فيها قوله بالطاعة هذا تمام تمثيل تاثيرها  
عنها ففيه نشر على ترتيب الف قوله على الفرض اي التقدير  
قوله منظومه اي مؤلفه ومجموعه قوله العجماوات  
جمع عجماء بالمد وهي البهيمة قوله متضمن اي مشتمل قوله  
لفواند جمع فائدة ما تجدد من علم او مال قوله تضامح  
بالهمز جمع نصيحة عطف خاص على عام لمزيد الاهتمام  
قوله والاستحالة الخ حال اي فلا يصح نظم مقامات  
الحريري في سلك الحكايات على السنة العجماوات والعجماوات  
بسبب الفارق المذكور ويبقى عليه الاعتراض بانها كذب الخ  
قوله فردة اي اعتراض ابن الخشاب على الحريري قوله  
خصمان قال البيضاوي نحن فوجان مختصمان

على

وكذلك تصوير عظم الامانة وصمودية  
امر ها وتقل محملها والوفاء بها له ومنها  
قوله تعالى فقال لها والارض اثتيا طوعا  
او كرها قال البيضاوي ثبوت على اختيار طوعا  
فيه وهو ان معنى امر السماء والارض بالانسان  
وامتثالهما انما اراد ان تكون بينهما فكلتا  
ارادتهما وان الفرض تصويرا وتأثيرا  
فيهما وتأثيرهما عنهما وتاثير قدرته  
الامر المطاع لهما واجابة ما به بالاطاعة بامر  
الفرض والتخيل من غير ان يتحقق في  
الخطاب والتخيل من غير ان يتحقق في  
الثاني فالأيتين ان الله تعالى خلق في تلك  
الجمادات اذراكا ونطقا وضا طبعها ولما  
وضع الحريري اركانها ونطقا وضا طبعها ولما  
كذب متبع من عا فكيف افترض بها وعدها  
من محاسن فاجاب  
في سلك الحكايات على السنة العجماوات والعجماوات  
فانتم عليه ان الخشب يبيد بالانسان الحيوان او معالط  
لان استعماله ملحق على الانسان الحيوان او معالط  
والاستحالة في وجود شخص يتولد من الخشب  
له ابو زيد يقع منه مثل ما حكاه عن الحريري  
فردة الشهاب المتفاجي بانه غلط فان ما ادعاه  
من ان هذه الاستعارات انما تصح في ايجاد  
والجسود من مواد بانه وقع مثله  
في العقول كغيره من الكاذبة  
المفسرون في قوله  
تعالى في سورة  
ص في قصة  
داود

خصمان يعني بعضنا على بعض الالية

على تسمية مصاحبة الخصم خصمان بغير بعضنا على بعض  
وهو على الفرض وقصد التعريض ان كانوا ملائكة وهو  
المشهور قوله ذلك اى كون القول المذكور تصويرا  
موجود ومتحقق قوله وهم معصون حال وفيه ان  
العصمة قريبة مانعة فلا فرق بين الملائكة والجمادات  
والجمادات في مطلق الاستحالة فسقط رد الشبهة ويمكن  
الجواب بان الحرى نصب حاله قريبة مانعة ولم يرد الظم  
فقد رقت مقاماته الكذب قال البيضاوى الكتابة  
والتمثيل فيما يساق للتعريض اللفظ في المقصود قوله الشا  
اى من التنبهات قوله بجدنى مضارع حدث النقل  
اى يخبرنى قوله متلفى بضم الميم وكسر الهمزة اى ملكى  
ومعدى ومغنى لى قوله روحى بضم فسكون اى ما به  
حياتى قوله فذاك بكسر الفاء اى معوضة عنك فى تعلق  
البلاد والغناء بها دونك اى المحب قوله عرف اى علمت  
اى المحبوا اى جعلت روحى فذاك قوله ام لم تعرف اى  
المحبوا اى جعلت روحى فذاك فالامر ان عندي سواء  
قوله لم اى المحبوبين قوله حنوبهم بين وسدا الواو اى  
اى عطف وميل قوله وان خفوا اى ان وصلوا بل وان خفوا  
بفتحين وسكون الواو اى عرض المحبوعنى قوله ميل  
بفتح فسكون قوله وان ملوا معه فضم مثقالا اى ان  
احبوا بل وان سموا قوله بان حمله اى المذكور من قول ابن  
الفاارض صلة استشكل قوله كفى النقي المعرفة واببات  
الغذاء والملاى قوله عن ذلك اى الاستشكل قوله الشا

من انه تصور وتثيل للمال داود مع وزيره  
ولو اذ لك للزمر كذب الملائكة وهم  
معصون السابع استشكل قوله  
الشيخ عن الفارض  
فابى بجدنى بانك متلفى  
روحى فذاك عرفت ام لم تعرف

وقوله لهم خنوا وان جفوا  
لهم ابد ابد ابد ابد ابد ابد  
ولى ابد ابد ابد ابد ابد ابد  
بان حمله على مخاطبة الخصىة  
عن ابيهم كفى والامانة بالانسان  
على ابيهم من مخاطبة الخصىة  
المعسوفة والاخبار عن ابيهم  
المساخ عن ذلك بحمله من الاستفاد  
والجيبية ونزله منزلة المثال الشا

بالهزاي الجاري المستعمل بين الناس قوله ان الغرض  
المقصود قوله ولهذا اي كون الغرض من المثل تشبيه  
صلة وعلة يمتنع قوله الاصلية اي التي تكلم بها البليغ  
الذي انشأه قوله فيجمل انه تفصيل لاجمال قوله بجمله  
من التشبيه وبيان لكيفيته قوله الاشباح جمع شبح  
كسبب اي الاشخاص قوله من معناه اي قوله قلبي يحدث  
اي قوله الظاهري نسبة للظاهر لاحذ من ظاهر  
العبارة قوله الذوق اي الوجداني قوله الثاني اي  
الحال الذوق قوله بالاول اي حال من قبل على لسانه  
ذلك قوله ويستعار اي بعد التناسي ودعوى الاتحاد  
قوله تركيبه اي المركب الموضوع للاول قوله ذلك القول  
اي قلبي يحدثني قوله يلح بفتح فضم اي لم يظهر  
من مراتب الوصول اي المعشوق قوله فاستشعر اي علم  
العاشق تغريغ على استغراق العشق قلبه اخ قوله باللف  
اي الهلاك قوله المعتاض اي مرید اخذ العوض عن محبة  
قوله فاستعار الشيخ اي ابن الفارض بعد ان شبه  
حاله الذوق بحال العاشق وتناسي وادعي الاتحاد  
قوله الالفاظ اي قوله قلبي يحدثني الى آخره  
مبني تقسيم الاستعارة المكنية  
قوله من التقسيم اي الى مصرحة ومكنية والى اصلية  
وتبعية والى مرشحة ومجردة ومطلقة بيان لما تقدم قوله  
فتكون انه تفصيل لاجمال جرى كثير منه في المركبة وتنفج  
عليه قوله مصرحة انه لم يبق من التقسيم المتقدم الا

التقسيم

فيما هو قوله اي الحالة التي يضرب لها ويستعمل  
سببا لانشاء ولهذا اي يتبع فيها وكان  
الاصلية وان لم يتبع فيها وكان  
في مشكل افواههم حال من قبل على لسانه ذلك  
القول من عشاق الاشباح المتنوع من معناه  
الظاهر في مورد او الحال الذي بالوجداني  
للشيخ مضر او يشبه الثاني بالاول وصفا  
له تركيبه وهو ذلك القول فتقول الشيخ  
قلبي يحدثني بانك متلف القول فتقول الشيخ  
مثل ما هو قوله حال متلف القول فتقول الشيخ  
قلبه ولم يبق له ادنى غربة من غربة العشق  
فاستشعر باللف فقال قلبي يحدثني بانك  
متلف قولهم قوله ذلك المثل والاسماء  
والايعراض عن طريق المحبة لغوات السامع  
الذي هو المقصود بالذات اكثر من الوصال  
بما من ذلك على اللف ووجه قوله من العشق  
اذا فافهم انه لا غرض له اضلاله في ذلك  
بهذا ان مجتهد العاشق العاشق في ذلك  
فذا المجتهد لا يشعر في ذلك في ذلك  
من خلاصة هذه العاشق في ذلك في ذلك  
الوجدانية له من غير تغيير اللفظ منها وان  
كانت لانتظارها وقس على ذلك قوله السيد  
المعز في قوله كبر منه في المركبة فتكون  
مصرحة ومكنية ومجردة ومطلقة  
والتبعية من الاستعارة  
على قوله

التقسيم الى اصلية وتبعية وقد تقدم ان التحقيق  
ان التمثيلية تنقسم اليهما ايضاً وحديث فجميع  
التقسيم المتقدم في المفردة جاز في المركبة فلم يظهر  
وجه التقييد بكثير قوله افمن حق عليه كلمة العذاب  
افانت تنقذ من في النار قال البيضاوي جملة شرطية  
معطوفة على محذوف دل عليه الكلام تقديره انت  
مالك افرهم فمن حق عليه العذاب فانت تنقذه فكر  
الهمزة في الجزا لتأكيد الانكار والاستبعاد ووضع  
من في النار موضع الضمير لذلك وللدلالة على ان من  
حكم عليه بالعذاب كالواقع فيه لا متناع الخلف فيه  
وان اجتهدا الرسول صلى الله عليه وسلم في دعائهم  
الى الايمان سعى في انقاذهم من النار وكلمة العذاب  
لاملان جهنم قوله اصل الكلام اى اذى يقتضيه ظرف  
لسان العرب واساليبهم التي جابها القرآن قوله همزة  
الانكار من اضافة الدال لدلوله قوله والفاء اى الداخلة  
على انت قوله التي في اولها اى المتصلة بمن قوله من في  
النار اى هذا اللفظ قوله لذلك اى تأكيد الانكار وهو  
الخلف اى التخلف قوله حتى يترتب عليه اى التنزيل المتقدم  
علة لقول تنزل ما دل عليه قوله تعالى فقد ذكر  
الدماميني ان حقا الداخلة على مضارع منقول للتعليل  
قوله جهدة بضم الجيم اى قوته وطاقته قوله  
فصار اى انقاذهم تفريع على قوله الذي هو من ملائكة  
دخلهم النار وقوله على الاول اى تنزيل استحقاقهم

قوله تعالى افمن حق عليه كلمة العذاب  
افانت تنقذ من في النار على ما ذكره التحقيق  
الا مبر في حاشية الكشاف وعبارته  
الكلام من قوله دخل عليها من في النار  
تنقذ من في النار وادخلته الفاء التي  
والفاء فاء الجزاء وادخلته الفاء التي  
في اولها للعطف على محذوف دل عليه الكلام  
تقديره انت مالك افرهم فمن حق عليه العذاب  
فانت تنقذه فكر وضع من في النار  
العذاب فانت تنقذه فكر وضع من في النار  
في الجزاء لتأكيد الانكار وللدلالة على ان من  
موضع الضمير لذلك وللدلالة على ان من  
حكم عليه بالعذاب كالواقع فيه لا متناع الخلف فيه  
وان اجتهدا الرسول صلى الله عليه وسلم في دعائهم  
الى الايمان سعى في انقاذهم من النار وكلمة العذاب  
لاملان جهنم قوله اصل الكلام اى اذى يقتضيه ظرف  
لسان العرب واساليبهم التي جابها القرآن قوله همزة  
الانكار من اضافة الدال لدلوله قوله والفاء اى الداخلة  
على انت قوله التي في اولها اى المتصلة بمن قوله من في  
النار اى هذا اللفظ قوله لذلك اى تأكيد الانكار وهو  
الخلف اى التخلف قوله حتى يترتب عليه اى التنزيل المتقدم  
علة لقول تنزل ما دل عليه قوله تعالى فقد ذكر  
الدماميني ان حقا الداخلة على مضارع منقول للتعليل  
قوله جهدة بضم الجيم اى قوته وطاقته قوله  
فصار اى انقاذهم تفريع على قوله الذي هو من ملائكة  
دخلهم النار وقوله على الاول اى تنزيل استحقاقهم

وقرينة الاستقارة بالكناية هـ الاستقارة  
تحقيقية كما في نقض العهد والاعتصام  
مما يدل على ما هو مذهب الكشاف وأما  
ما يدل على أنه يريد أن النار مجاز  
عن الكفر المفضى إليها والاعتقاد في شمع  
لهذا المجاز أو مجاز عن الدعا إلى الإيمان  
والطاعة فهو نازل الدرجة لما ذكرناه

العذاب وهم في الدنيا منزلة دخولهم النار في الآخرة  
قوله وقرينة الاستقارة بالكناية الجارية في المركب  
المبنية على التنزيل الأول وهي فانت تنقذ من في النار  
قوله تحقيقية لأن المستعار له هيئة منتزعة من أمور  
موجودة في الخارج قوله في نقض الهدى في قوله تعالى  
ينقضون عهد الله حيث استعير ينقضون بمعنى يطلون  
العهد فهذا أمثال الجريان التحقيقية في قرينة المكنية  
قوله والاعتصام أي في قوله تعالى واعتصموا بحبل الله  
حيث استعير الاعتصام للوثوق بالعهد وهذا أمثال  
لها في ترسيم المصراحة قوله مذهب الكشاف أي من التفصيل  
في قرينة المكنية بين كون المستعار له ذا ملامح محقق  
أو عقلا فيحصل القرينة اشتعارة له وكونه لا لازم له  
كذلك فبقى على حقيقتها والتجوز في إثباتها وكذا يقال في  
في ترسيم المصراحة قوله يريد أي الله تعالى بقوله فانت  
تنقذ من في النار قوله عن الكفر أي له قوله المفضى  
أي المؤدى إشارة لعلاقة السببية قوله ترسيم أي باق  
على حقيقته بدليل ما يأتي قوله لهذا المجاز أي النار  
المتجوز بها للكفر لعلاقة السببية قوله أو مجاز عطف  
على ترسيم قوله فهو أي ما يذكر قوله نازل الدرجة أي  
في مقام البلاغة قوله انتهى أي تم كلام السعد في حكاية  
الكشاف وبحث فيه شيخ المشايخ المحقق الأمير بقوله انت  
خبير بان هذا ظاهر في الأصل أما بعد الاظهار في محل  
الاصنام فقد صرح بالمستعار بعنوان من في النار وروايت

خير بان جعل من في النار هو المسعور يسئل لزم الجميع  
بين الطرفين على وجه ينبي عن التسبيه قوله وقوله اي  
السعد في بيان ما دل عليه قوله تعالى افمن حق عليه كانه  
العذاب هو قوله فظهر ان تفريع على قوله اي من هيئة  
استحقاقهم العذاب قوله ان الطرفين اي المسببه والسببه  
بالتحقيقية اي المعتمدة في قرينة المكنية اي افاضت  
تفقد من في النار قوله ايضا ان المكنية مركبة قوله  
هذا اي في اية افمن حق عليه الا هو قوله في الآية اي افمن  
حق ان تفريع على قوله والاستعارة التحقيقية الى اخره  
بمحت تقسيم الاستعارة مطلقا باعتبار اختلافه  
قوله مطلقا اي من التقيد بمفردة او مركبة قوله طرفها  
اي المستعار له والمستعار منه فهو بفتح الراء قوله في شيء  
واحد تكون المعنى المنقول عنه والمعنى المنقول اليه لا  
تتافى بينهما فيصح كونها وصفين لشي واحد قوله  
فالوفاقية بكسر الواو نسبة للوافق مصدر وفاقى  
تسمى بذلك لحصول الوفاق بين طرفيها قوله وان لم  
يكن اجماع طرفيها اي لتنافيها قوله فالعنادية نسبة  
للعناد مصدر عاند اي تسمى عنادية للعناد والتنافي  
بين طرفيها قوله فالاولى اي مثال الوفاقية قوله او ان  
كان متنافيا حينا وجعلنا له نورا يمشي به في الناس  
قال البضاوي مثل بر من هذه الله تعالى وانقذه من  
الضلالة وجعل له نور الحج والايات يتاملها في الاشياء  
فيميزها بين الحق والباطل والحق والمبطل وهذا يفيد

وقوله من استحقاقهم العذاب اي من  
هيئة استحقاقهم العذاب اي من  
دخولهم النار اي من هيئة هيئة دخولهم النار  
فظهر ان الطرفين هيئتان والاشارة  
التحقيقية اي هيئتهما مكنية في الآية الاستعارة  
المكنية والمصرفة المركبة بالاشارة  
تقسيم الاستعارة مطلقا باعتبار اختلافه  
مختلفة لانها ان امكن اجماع طرفيها  
فسمان لانها ان امكن اجماع طرفيها  
اعنى المستعار منه والمستعار له بالوفاقية  
وان لم يكن اجماع طرفيها فالعنادية فالاولى  
نحو احبينا في قوله تعالى او من كان متنافيا  
فاحبينا

ان الآية من قبيل التمثيلية قوله ايضا لا تفسير لست  
 فيفيد تشبيه الضلالة بالموت في ايجاد القليل والاهل  
 وتنوسى التشبيه وادعى ان الضلال من جنس الموت وقد  
 استقارة الموت للضلال واشتق منه ميتا بمعنى ضالا  
 قوله فهدينا تفسير لفا حيينا فيفيد انه شبهت الهدى  
 بالاحياء الذي هو ايجاد الحياة في الشئ واعطاؤها له  
 في ترتيب الانتفاع والمؤثر على كل منها ثم تنوسى التشبيه واد  
 الهداية في جنس الاحياء واستعير الاحياء للهداية واشتق  
 منه احيينا بمعنى هدينا قوله فان الاحياء اي اثره وهي  
 الحياة التي تعليل للتمثيل باحيينا الموافقة قوله والهداية  
 اي اثرها وهو الاهتداء قوله اجتماعها اي الحيا والهداية  
 في موصوف واحد بان يكون حيا هتديا قوله والثانية  
 اي العنادية مثالها قوله فان الموت والضلال لا يجتمعان  
 في موصوف واحد تعليل للتمثيل بميتا للعنادية قوله اذ لا يمكن  
 انضاف الميت بالضلال لعله لقوله الموت والضلال لا  
 يجتمعان قال ابن يعقوب واما كون الكافر بعد موته  
 كافرا فذلك باعتبار اعطائه حكم الكافر وتسميته به  
 والافلاحيود بعد الموت اه لان الضلال سلوك طريقا  
 يوصل الى المطلوب وهو لا يكون الامع الحياة وفي عمر وس  
 الافراح لان الضلال هو الكفر الذي شرطه الحيا اه قوله بعد  
 الانتفاع اي بطلان فان الموجود العديم القابلية هو  
 والمعدوم وسواه فينقل لذلك الموجود لفظ المعدوم لهذه  
 المسماة وكذا استقارة اسم الموجود للمعدوم لو جوف فاذنه

ايضا لا يهدى بناء فان الاحياء والهداية  
 مما يمكن اجتماعهما والثانية نحو ميتا في  
 الآية المذكورة فان الموت والضلال لا  
 يجتمعان اذ لا يمكن انضاف الميت بالضلال  
 وكما في استقارة اسم المعدوم للموجود  
 المشابهة له في عدم الانتفاع فان اجتماع  
 الوجود والمعدم غير ممكن ومن العنادية  
 الاستقارة التكميلية وهي ما استعمل

وانتشارها اثره فان ذلك الماثر الباقية والاتفاق المستدبة  
ولو كان مفقودا هو والموجود سواء في وجود الاناوعها  
وابقانها اذ تحي في الناس ذكره وتديم فيهم اسمها  
فتكون وفاة من ذكر كيانها والاستعارة عنادية القيد  
اذ لا يجتمع معنى الموجود والمعدوم في شيء واحد بان  
يكون موجودا معدوما في آن واحد لان العدم والوجود  
نقيضان قوله في ضد معناه يخرج المستعمل في معناه  
وللمستعمل في مشابه معناه والمستعمل فيما بينه وبين معناه  
علاقة غير المشابهة فغير الضدية والضدان موجودان  
لا يجتمعان وقد يرتفعان قوله او نقيضه اي المعنى  
الحقيقي والنقيضان مختلفان كيف لا يجتمعان ولا يرتفعان  
قوله على سبيل التهمك اي بالاستعارة يخرج التماثلية قوله  
لشبهه احد الضدين علة للاستعمال في الضد والنقيض  
قوله تهكما واستهزاء علة لتشبيه احد الضدين او  
النقيضين بالآخر في تزل التضاد او التناقض منزلة  
التناسب بواسطة التهمك ويشبه احد الضدين والنقيضين  
بالآخر وينتاسي ويدعى الاتحاد ويستعار اسم احدهما  
للاخر ومقابلة السامع بضد ما يتعلق به لاشلائها تنفيد  
عدم المبا لاة به وتخيير شأنه وتزاد بها اهانتة فيحصل  
بذلك تهكم به عند قصده قوله فبسرهم اي اذ هم  
قوله بما يسري يظهر عند الاخبار به سرور في وجهه  
المنحصر المخبر بذلك الشيء قوله بما لا يسري بما يظهر  
به خوف وعبوس في وجهه المخبر به حيث تضمن الاخبار

في ضد معناه او نقيضه على سبيل التهمك  
والاستهزاء التشبيه لاحد الضدين او  
النقيضين بالآخر تهكما واستهزاء  
في قوله تعالى فبسرهم البشارة التي هي الاخبار  
استعير اسم البشارة الذي هو الاخبار بما  
بما يسري لا يستر

الوعيد بالهلاك قوله على سبيل التهم أي بالكافرة  
 وذلك بتزليل المضاد بين البشارة والانداز منزلة  
 المتناسب تهكما واستهزاء وشبه الانذار بالتشهير بناء  
 على ذلك التزليل وتوثيقه وادخل الانذار في جنس التشهير  
 واستعير التشهير للانذار واشتق منه بضمير معنى انذار  
 ولا يخفى ان البشارة والانداز لا يجتمعان في شيء واحد  
 من جهة واحدة بحيث يكون المبتدئ به هو المندبر به والبشر  
 هو المندبر بخلاف ما اذا اختلفت الجهة كان انداز العدو  
 بما يسر الحبيب ان يقع في عدوة فيكون انداز العدو  
 وتبشير الحبيب قوله كذلك أي في ضد معناه أو  
 نقيضه خرج به المستعمل في سببه معناه أو ماله به علا  
 غيرهما قوله على سبيل التملح يخرج التهمية قوله  
 ملاحظة أي حسن قوله وظرافة لان اظهار الشيء في  
 صورة ضده أو نقيضه مما يستظرف قوله تملح إلى يراد  
 للقبيل بصورة شئ مليم تاديبا ونعيود اللسان على  
 ما يستحسن استماعه ويستظرف اعتياده قوله الغرض  
 أي القصد من استقارة أحد الضدين أو النقيضين  
 الآخر قوله ثم هي أي الاستقارة شروع في تقسيمها باعتبار  
 آخر قوله باعتبار الجامع أي ما قصد اجتماع الطرفين  
 فيه سمي جامعا لان ادخل المشبه تحت جنس المشبه به  
 ادعاء وجمعه مع افراد المشبه به تحت مفهومه قوله  
 في مفهوم الطرفين أي المستعار منه والمستعار له بان  
 يكون جنسها أو فصل الجنس لها قوله أو لا يسكون

على سبيل التهم بالكافون ومنها الاستقارة  
 التملحية وهي المستعمل كذلك على سبيل  
 التملحية التي لا يمان بما فيه ملاحظة وظرافة  
 استهزاء أو تبذير أو غش أو غش أو غش أو غش  
 بين التهمية والتملحية على سبيل التملح والفرق  
 فان كان الغرض من التملحية بحسب المقام  
 من غير قصد إلى التهم الملاحظة والظرافة  
 والأفهمية أي التهم واستهزاء فتميل إلى  
 فسمان أيضا لأنه أضاف إلى ما دخل في مفهوم  
 الطرفين أو لا فاقترانها مع ما دخل في مفهوم  
 طرفيها كما استقارة التملحية المضمرة  
 لادخاله الاستقارة بين الأجسام المتفرقة  
 بعضها ببعض لتفريق الجماعة وإبعاد بعضها  
 عن بعضها في قوله

الواو اي وغير داخل في مفهوم طرفيها وهذا صادق  
 بثلاثة اقسام الاول ما هو خارج عنها كما في استقارة  
 الاسد للرجل الشجاع في الجراءة فانها لازمة للطرفين  
 معا وقيد لها والقيد خارج عن المقيد والقسم الثاني ما  
 هو خارج عن المشبه به فقط كقطع المسافة بسرعة في  
 استقارة الطيران للعدو بناء على دخوله في مسعى العدو  
 ولزومه لمسعى الطيران والقسم الثالث ما هو خارج  
 عن المشبه فقط كما في استقارة العدو للطيران في جوف  
 الهواء بناء على لزومه للعدو ودخوله في الطيران ولا  
 يخلو المثالان عن بحث الا ان المقصود الايضاح بقوله  
 وقطعناهم في الارض اما قال البيضاوي وقرقناهم  
 فيها بحيث لا يكاد يخلو قطر منهم تمة لادبارهم حتى  
 لا تكون لهم شوكة قط اه قوله الداخلة في مفهومها  
 لان مفهوم التقطيع ازالة الاجتماع بين الاشياء المتفرقة  
 بعضها ببعض ومفهوم تفرق الجماعة ازالة الاجتماع  
 بين اشياء غير متفرقة بعضها ببعض قوله اسداى اقوى  
 باعتبار اثرها المترتب عليها وهو صفة الالتماس  
 بعدها وباعتبار السبب الموجب لما لان التقطيع يقتدر  
 الى المعاناة والمحاولة عادة بخلاف مجرد التفرق للجماعة  
 لحصوله بكلمة او تخويف قوله للسرد بفتح فسكون  
 مصدر سرد قوله ثم هي اى الاستقارة مستلقة شريع  
 في تقسيمها باعتبار ثالث قوله حسيان اى معا والجامع  
 بينهما اما حسي خوفا خرج لهما عجايبه اى حواذى المستقار

وقطعناهم في الارض اما فالجامع ازالة  
 الاجتماع الداخلة في مفهومها وهي في  
 القطع اسد وكم استقارة الثوب للسرد الذي  
 الموصوفة لضم خلق الدرع بجامع الضم الداخلة  
 هو ضم خلق الاسد في الاول وامثلة متناهية  
 في مفهومها باعبارها بجامع والطرفين  
 ظاهرة في مفهومها باعبارها بجامع والطرفين  
 ستة اقسام لان الطرفين اما احسان

منه لفظ العجل ولد البقرة المعلومة والمستعار له هو  
 الحيوان الذي خلقه الله تعالى من حلي القبط واماعلى  
 نحو آية لهم الليل نسلخ منه النهار فاذا هم مظلمون  
 فنسلخ من السليخ وهو مستعار من محسوس لمحسوس لان المستعار  
 من معنى السليخ المعلومة والمستعار له كشف الضوء وازالة  
 عن مكان ظلمة الليل وهو الهواء وهما حسيان باعتبار متعلقتهما  
 والجامع بينهما عقلي اذ هو ترتيبا مر على آخر واقا بفضه  
 حسي وبعضه عقلي نحو رايته شمسا اى انسانا كالشمس  
 في وصفين حسن الوجه وهذا حسي ونباهة الشان اى  
 ارتقاء عند النفوس وهذا عقلي قوله او عقليان ولا  
 يكون الجامع بينهما الا عقليا نحو من بعثنا من مرقدنا  
 فالمستعار منه النور والمستعار له الموت وهما عقليان  
 اذ المراد بالنور انتفاء الاحتباس والجامع بينهما عدم  
 ظهور الفعل مع كل منهما قوله او المستعار منه الحسي  
 له عقلي والجامع عقلي فقط بخلاف صديق بما تورط المستعار  
 منه كسر الزجاج ونحوه مما لا يلتزم وهو حسي باعتبار  
 متعلقه والمستعار له التباين واسماع المعقول اليهم والجمع  
 بينهما التائى في متعلقتهما قوله او بالعكس اى المستعار  
 منه عقلي والمستعار له حسي وجامعها عقلي فقط قوله  
 نحو انما طغي الماء حملناكم في الجارية فان المستعار منه  
 التكبر وهو عقلي والمستعار له كثرة الماء وهي حسنة  
 والجامع الاستعلاء المخرط وهو عقلي اذ المراد به كوان الشئ  
 بحيث يعظم في النفوس قوله لا يكون الا عقليا اى لا متناع

او عقليان والمستعار منه حسي والمستعار  
 له عقلي او بالعكس فهذه اربعة اقسام  
 والجامع في الثلاثة الاخيرة لا يكون الا  
 عقليا والشمس الاول ثلاثة اقسام لان  
 الجامع فيه اما حسي وعقلي او مختلف بينهما  
 حسي وبعضه عقلي فالجميع ستة اقسام  
 وامثلتها مستوفاة في التلخيص وشروحه

قيا ما المحس بالعتلى قوله لم هي اى الاستعارة شروع  
 في تقسيمها باعتبار رابع قوله ان تناولها اى تكلم بها  
 قوله الخاص اى الذى اعطى ذهنا متسعا في المدارك والدقائق  
 والمفطن للمورالتى من شأنها الخفافا وتبقى مرتبة العوام  
 في الاعتبار والمدارك قوله العامية اى تسمى بذلك  
 لادراك عامة الناس لها لظهورها بالجامع بين طرفيها قوله  
 فالخاصية اى تسمى بذلك قوله غريبة لقراءة جامعها  
 فلا يطلع عليه الا الخواص قوله مؤدب بفتح الدال  
 المهملة مثقالا اى ادبا كانه يعلم ما يراى به حتى اذا تزلزله  
 والى عنانه في قروبوس سرجه وقف مكانه كالمنظر لرتبه  
 لا يبرح عن ذلك المكان كما يريد راكمه حتى يعود اليه  
 قوله قروبوسه ابن يعقوب يحتمل ان يكون هو الفاعل  
 باحتمال يتزليه منزلة الرجل المعنى فكان القروبوس ضم  
 اليه فمرفس بالعنان كما يضم الرجل ركبته الى ظهره  
 بثوب مثلا ويحتمل ان يكون مفعول احبى مضمنا معنى  
 جمع والفاعل ضمير الفرس فكانه قال اذا جمع الفرس  
 قروبوسه بعنانه اليه كما يضم المعنى ركبته قوله نفس  
 القاتل فالاصل الانصهر اى عبر عن نفسه بالزائد  
 للدلالة على كمال تاد به حيث استمر مكانه وان طال كما هو  
 شأن زائر الحبيب قوله وسالت باعناق المطى الاباح  
 عنجيت وقبره ولما قضينا من منى كل حاجة \* وصح  
 بالاركان من هو ماسع \* وشاهد على دهم الهار دهمنا  
 ولم ينظر الفادى هار دى هو رايح \* اخذ نابا طر الاطاد بيننا

ثم هي باعتبار اشتراكها وعدمه فسمان  
 لانها ان تناولها الخاص والعام فسمان  
 وتسمى متبذلة كما في ريت اسدا فانها تسمى  
 وذاعت كما في قول الشاعر فقط فاختاصت وتسمى  
 غريبة كما في قوله اذ انزل عنه والى عنانه في قروبوس  
 مؤدب وانه مكانه الى ان يعود اليه  
 سرجه وقف قروبوسه بعنانه  
 واذا احبى قروبوسه بعنانه  
 عليك الشكيم الى انصهر السرج  
 القروبوس بفتح القاف واللام مدنية المعنى  
 والشكيم والشكبة بالزائد بالزائد  
 في قروبوسه وعنه بالزائد  
 نفس القاتل تسمى بهى القروبوس والى  
 نفس القاتل تسمى بهى القروبوس والى  
 الفرس بركبتي المعنى والى الفرس  
 الفرس بركبتي المعنى والى الفرس  
 مثلا فجمع الرجل ظهره وساقه  
 الاحياء وهو جمع القروبوس وساقه  
 ثوب او تحفه لجمع القروبوس وساقه  
 الفرس بالعنان فبذلك الاستعارة للدلالة  
 لفظا على التشبيه وتاخذ بتصل الفرس بالزائد  
 بفتح فيهما كما في قوله وسالت باعناق  
 المطى الاباح

الدهم جمع دهماء وهي الناقة السوداء والمهاري  
جمع مهرة وهي الناقة النجيلة والاباطح جمع ابطح  
مسيل الماء يجتمع فيه دقاق الحصى واطراف الاحاديث  
احاسنها او انواعها قوله سيلان السيول اي لفظا  
الموضوع لطري السيول جمع سيل بمعنى مجتمع من ماء المطر  
قوله حينئذ اي شديدا قوله لين بكسر اللام وسكون  
المناة قوله سلاسة اي سهولة قوله الشبه بفتح  
اي وجهه قوله لكن قد تصرف في رفع توهم انها عامية  
ببتدلة من ظهور الشبه قوله اللطف اي الدقة والسر  
قوله والغرابية اي البعد عن اذهان العوام قوله حيث  
اسند اي الساعرة لتصرفه فيه بمقتضى اللطف والغربة  
من اسناد الحال للمحل لكثرة الملابس قوله المطي بفتح  
فكسر فتدغم مطية اي دابة قوله في السير اي نسبت  
لان التركيب يقتضي كونها المسند اليها في الحقيقة وان  
كانت مجرورة لفظا ويحتمل ان مراده بادخالها في السير  
جرها بالباء المقتضية ملازمة الفصل لها ورجعها الى  
الاسناد وحاصله حصول الغرابة بامر من اسناد السير  
الى الاباطح لفظا والى الاعناق تقدير اذ مقتضى كونها  
في سيرها ملازمة للاعناق كون الاعناق ساثرة اي  
قوله السرعة بضم فسكون وكذا البطون قوله يظهر ان  
في الاعناق اي ويتبعها ساثر الاعضاء فادخالها في السير  
باعتبار اقتضاء التركيب اسناد السير اليها لكونها كالسبب  
لدلائها على حالة الحركة فتزلت منزلة سبب وجودها

استفاد سيلان السيول الواقعة في الاباطح  
لسير الابل سير اجنبا في غاية السرعة الشبهة  
على لين وسلاسة والشبه فيها ظاهر عامي  
لكن قد تصرف فيه بما افادته اللطف  
والغرابية حيث اسند الفعل على سالت الى  
الاباطح دون المطي او اعضاها فادخلت  
لان اسناد من الابل وادخل الاعناق في السير  
غالب في الاعناق والبطون في سير الابل يظهر ان  
وقوله سخا فادخل

فهذه الاعتبارات دق المحل واكتسبت الاستقارة  
 الملازمة له دقة فعلم ان المراد بالتصرف ضم شئ آخر فيقول  
 فيكون استعمالها في صحيفة غريبا **قوله** قال عبد الحكيم  
 اى في بيان وجه كون الاسناد الى الاباطم يفيد امتلاها  
 ايا **قوله** نسبة الفعل اى سالت **قوله** الحال بشد لا  
**قوله** بشيوعه اى انتشار وعموم الفعل **قوله** واحاطة  
 اى الفعل في قوة التفسير لشيوعه فيه **قوله** فالباء  
 تفريع على قوله نسبة الفعل اى **قوله** للملابسة والمعنى  
 سالت الاباطم منلبسة باعناق المطى **قوله** وقيل الباء  
 اى في باعناق **قوله** اى اذهبت الاباطم اى تفسير المعنى  
 الجملة على ان الباء للتعدية **قوله** فتكون المطايا اى تفريق  
 على جعل الباء للتعدية **قوله** لطف الاول اى دقة وحسن  
 جعل الباء للملابسة لا فادته امتلاء الاباطم بالابل فخلا الكا  
**(خاتمة)**

**قوله** تشتمل اشتمال الدال على مدلوله او الكل على جزئه  
**قوله** مهمات بضم فكسر متقلا جمع مهمة اى مسائل  
 شريفة محركة المهمة ومعطلة للفكر في تحصيلها **قوله**  
 محسنات بضم ففتح فكسر متقلا اى محصلات اهل  
 الحسن والزيادة فيه **قوله** حسن بضم فسكون **قوله**  
 غير التخيلية صادق بالتصريحية الحقيقية وبالكنية  
 وبالتمثيلية تصريحية او ممكنة اصليات تكن او  
 تبعيات **قوله** برعاية جهات حسن التشبيه فان ذلك  
 تلك الجهات في التشبيه واوقفت الاستقارة بعد دعائها

قال عبد الحكيم اى لان نسبة الفعل الدال  
 هو صفة الحال اى الحال يشع بشيوعه  
 في المحل واحاطته بكنهه فانباء في باعناق  
 للملابسة وقيل الباء للتعدية اى اذهبت  
 الاباطم اعناق المطايا فتكون المطايا  
 مشبهة بالباء واعناقها بالاشياء التي على  
 الماء في العادي ولا يخفى لطف الاول اى  
 تشتمل على مهمات الاول في محسنات الاستقارة  
 حسن الاستقارة غير التخيلية برعاية جهات  
 حسن التشبيه كان يكون

وافيا بافاداة الغرض منه ونحو ذلك مما ذكر  
في باب التشبيه وذلك لان مبناها التشبيه  
فتنبه في الحسن والقيح ويستثنى من  
جهات حسنة عدم قوة الشبه بين الطرفين  
حتى كانا متحدان

حصل حسنها قوله وافيا اي موفيا ومتمما قوله الغرض  
بفتح الغين المجهة والراء اى المقصود كما اذا كان الغرض  
تزيين وجه اسود فيشبه بمقلة الظبي ثم يستعار  
له لفظ المقلة فهذا اواف بالغرض ولو شبه لافاداة  
هذا الغرض بغراب او قدر مستعمل كثيرا او سليحة جامدة  
نقرتها ديك او نحو ذلك ثم استعير واحد من هذه  
الالفاظ فات الحسن قوله ونحو ذلك اى الوفاء بافاداة  
الغرض منه عطف على ان يكون وافيا مثل كون الوجه غير  
مبتذل لكونه غريبا لطيفا لكثرة التفصيل والندرة  
الحضور كنشبه الشمس بالمرأة في كنه الاشل وتشبيه  
البنفسج باوائل النار في اطراف كبريت ثم يستعار واحد  
منها المتشابه به بخلاف تشبيه الوجه بالشمس ثم  
يستعار له وتشبيه الشجاع بالاسد ثم يستعار له  
فذلك مما فاته الحسن لفوات حسن تشبيههما لا بدله  
قوله حتى كانا متحدا في ذلك المعنى بحيث يفهم من  
احدهما ما يفهم من الاخر غاية لقوة الشبه يعنى ان عدم  
قوة الشبه بين الطرفين من جهات حسن التشبيه وشرايطه  
وليس من جهات حسن الاستعارة ولا شرائطه فيستثنى  
من قولهم حسن الاستعارة غير التخيلية برعاية جهات  
حسن التشبيه بان يقال مثلا اعدم قوة التشبيه  
بين الطرفين فلا يتوقف حسن الاستعارة عليه بكل  
تحسن مع قوة الشبه بينهما فتحسن استعارة النور  
للعلم والظلمة للشبهة وان لم يحسن تشبيه العلم بالنور

والشبهة بالظلمة فاندفع ما قيل قولهم حسن الاستعارة  
 انهم غير منعكس الا ترى ان قوة الوجه توجب قبح التشبيه  
 دون الاستعارة **قوله** كالعلم والنور انما تمثيل للطرفين  
 الذين قوى المشبه بينهما فقد كثر تشبيه العلم بالنور  
 في الاهتداء والشبهة بالظلمة في التحير حتى صار كل من  
 المشبهين يتبادر منه المعنى الموجود في المشبه بهما فصلا  
 كالمحدد في ذلك المعنى بحيث يرى ان احدهما ليس فيه  
 اقوى من الآخر واذا راي اتحادهما في ذلك المعنى تخيل  
 اتحادهما في الحقيقة فيصير كتشبيه الشيء بنفسه  
**قوله** فعند تلك القوة تحسن الاستعارة ليلا يصير  
 الحاق احدهما بالآخر كتشبيه الشيء بنفسه الممنوع  
 وما يقرب من الممنوع لا اقل من ان يكون قبيحا فاذا فهمت  
 مسئلة تقول حصل في قلبي نور مستعير للعلم الحاصل  
 في قلبك لفظ النور ولا تقول حصل في قلبي علم كالنور  
 مشبه العلم بالنور اذ هو كتشبيه الشيء بنفسه فعلم ان  
 من فوائد الاستعارة الاحتراز عن تهمة تشبيه الشيء  
 بنفسه فلا يختص الغرض منها في المبالغة والتشبيه **قوله**  
 زاد في الاطول اي على قول التلخيص حسن كل من التحقيق  
 والتمثيل برعاية جهات حسن التشبيه **قوله** ورعاية  
 حسن القرينة عطف على رعاية جهات حسن التشبيه **قوله**  
**بين** اي متوسطة بين غاية الرضوخ واصله ونقص  
 ما في الاطول ولا يخفى انه كان دورا لاستعارة حتى التشبيه  
 برعاية جهات حسنه تدور على القرينة ايضا فحسنها برعاية

كالعلم والنور والشبهة والظلمة فاندفع  
 من محسنات الاستعارة فعند الثالث  
 القوة تحسن الاستعارة ويقبح التشبيه  
 زاد في الاطول ورعاية حسن التشبيه  
 بان تكون في الخطاب مع الذي غير واضح  
 جاء او مع البليد في غاية الوضوح ومع  
 المتوسط بين اياه

حسن القرينة بان تكون في الخطاب مع الذكي غير واضحة  
جدا ومع البليد في غاية الوضوح ومع المتوسط بين بين  
وكانه لم يتعرض له لانه من جهات حسن مطلق المجاز من غير  
اختصاص بها **قوله** وبان لا تكون مبتدلة اي سائقة  
ذاتة يعرفها العامة فالمبتدلة العامة لاحسن لها  
عطف على برعاية جهات حسن التشبيه **قوله** وبزيادة  
بعد ما عطف على ذلك ايض **قوله** وبان لا يكون الوجه  
خفيا جدا عطف على ذلك ايض **قوله** الفاذا بكسر الزمزة  
اي تقمية **قوله** الاجزاي خيث رايحة الفم اذ لا  
ينتقل من الاسد مع القرينة المانعة الا الى انسان موقوف  
بلازم الاسد المشهور وهي الشجاعة واما الى الموضوع بالبحر  
فلا لحقائه **قوله** وان جاز ذلك على المذكور من استعادة  
الاسد للانسان الانحر والواو حالية **قوله** وبان لا  
يسمى اي يعلم انه عطف على برعاية ان ايض **قوله** لفظا اي  
من جهة اللفظ بان لا يدل اللفظ على التشبيه وانما قيده  
لان رايحة التشبيه موجودة بالقرينة في الاستعارة  
اذ هي لفظا اطلق على المسبه بمعونة القرينة بعد نقله  
عن المسبه به بواسطة المبالغة في التشبيه فلا يمكن  
نفي اسماء الرايحة معنى **قوله** قد زرا زراة على القمر\*  
عجبت صدره لا تعجبوا من بلاغته\* اي لا تعجبوا  
من اسراع الفساد والبلال الى شعارة التي يلبسها مباشرة  
لجسده تحت ثوبه ضيقة الكين كالقميص قد زراى شد  
ان زرا قميصه اي غلالته على القمر اي الشخص صاحب

وبان لا تكون مبتدلة وبزيادة قد راعى  
الحقيقة بالترتيب ولهذا كانت الرشيعة  
احسن وبان لا يكون وجه التشبيه خفيا  
جدا بحيث بعد الفاذا او تقمية فلا يخفى  
استعادة الاسد للانسان الانحر وان جاز  
ذلك على الصحيح كما مر وبان لا يسم فيها  
رايحة التشبيه لفظا فلا يستعارة في  
**قوله** قد زرا زراة على القمر فليكن الحسن  
لوجود ذلك الاسم فيها ولا يخرج هذا  
المقول الى التشبيه لان ذكر المسبه به فيه  
ليس على وجه تشبيه بل ذكر المسبه به فيه  
رايحة الاستعارة بذلك كذا في خواص الطول

الغلالة استعار له لفظ القمر بعد ان صير نفس القمر  
 فهي من التعجب من سرعة بلاها لما تقر بان ثبات الكائن  
 يسرع لها البلا عند بروزها للقمر ومباشرة ضوئه  
 لها وذلك انه خشي ان يتوهم ان صاحب الغلالة انشا  
 يتسارع البلا للغلالة فيتعجب من ذلك لان العادة ان  
 غلالة الانسان لا يتسارع اليها البلا قبل الامد المعتاد  
 لبلاها فهي عن ذلك وبين سبب النسي وهو انه لم يبق  
 في الانسانية بل دخل في جنس القمرية والقمر يتعجب  
 من بلاها مباشرة ضوؤه قوله وهذا الامر اى عدم  
 اشمار رائحة التشبيه فيها لفظا قوله لا ياتي في الكنية  
 اى لا يشترط في حسنها قوله وفي ذلك اشمار رائحة  
 التشبيه فيه ان هذا الاسماء في التصريح بجملة ابضا  
 لان من لازمها ذكر القرينة التي هي من خواص المشبه  
 مع كون المذكور فيها لفظ المشبه به وفي ذلك اشمار رائحة  
 التشبيه كما في ابن يعقوب وشيخ فلا يمكن في الاسماء  
 براحة التشبيه فضلا عن جملة شرطها في الحسن  
 ومشأ هذا الذهول عن تقييد اشمار رائحة التشبيه  
 بكونه بلفظ من اركان المشبه مع المشبه به او الاداة  
 او الوجه واما الاسماء براحة بالتقرينة مع أحد  
 الطرفين فهذا لازم لكل استعارة لا يتخلف فلا يعد  
 شرطاً في حسنها كما صرح به ابن يعقوب فالصواب اسقاط  
 قول الرسالة وهذا الامر لا ياتي في الكنية انظر الاصل  
 قوله وحسن التخييلية ان عدل قوله انفا حسن غير

وهذا الامر لا ياتي في الكنية لان من  
 لازمها ذكر ما هو من خواص المشبه به  
 كون المذكور فيها لفظ المشبه وفي ذلك  
 اشمار رائحة التشبيه وسن التخييلية

التخييلية قوله عند الخطيب ان حصة النسبة قوله  
بحسب حسن المكينة عنها بمعنى انه تابع له فمضى حسنت المكينة  
ومتى انتفى حسن المكينة انتفى حسن التخييلية قوله واما  
صاحب المفتاح عدل الخطيب والقوم قوله فلما بالتثقل  
قوله وقلمما يحسن يحتمل ان المراد لا تحسن ويحتمل انه  
يقول حسنها قوله استهجن اي استقيح قوله لعدم المكينة  
عنها علة لاستهجن ماء الملام قوله ولما نال اعتراض  
من السعد على صاحب المفتاح فيما تقدم عنه قوله  
برعاية حسن التشبيه اي لا يحسب حسن المكينة كما في المفتاح  
فان توفرت جهات حسنه حسنت التخييلية وان اقررت  
عن المكينة والاقبحت ولو تبعها قوله اطبق اي اجمع  
قوله البقاء اي اهل فن البلاغة السائلة للمعان والبيان  
قوله من الحقيقة والتصریح نشر على ترتيب اللفظ  
البلغ من الحقيقة والكناية ابلغ من التصریح واورد على  
كون المجاز ابلغ من الحقيقة ان من المجاز ما لا يفيد فائدة  
زائدة على فائدة الحقيقة كلفظ المقيد المستعمل في  
المطلق كالشعر المستعمل في الشفة لعلاقة التقيد فلا  
يفيد فائدة زائدة على فائدة لفظ الشفة فهو كابدال  
احد المترادفين بالآخر فلا يكون ابلغ من الحقيقة ولا  
يصدق عليه انه كدعوى الشئ بيينة وجوابه انا لانسلم  
ان اسم المقيد المستعمل في المطلق لا يفيد فائدة زائدة  
على اسم المطلق وانه كابدال احد المترادفين بالآخر وانه  
لا يصدق عليه انه كدعوى الشئ بيينة فان المتبادر من

عند الخطيب والقوم بحسب حسن المكينة  
عنها واما صاحب المفتاح فلما لم يقل بوجود  
حسن المكينة كلفي عنها قال ان حسنها بحسب  
حسن الحسن البليغ كانت تابعة لها وفلا  
استحقاق للكلام في قول ابن تمام  
ماء بكاء في عدم المكينة فانها  
لم تكن التخييلية عند الخطيب ولما نال ان يقول  
مبينة على التشبيه كان ينبغي ان يكون مصروحة  
برعاية جهات حسن التشبيه ايضا كما في المطو  
واحدة الفري بادن التخييلية في غائب كمال  
تأليف للمكينة عنها في حال التشبيه فيها اعني  
اختراع الكناية في التخييلية في غائب كمال  
في المكينة والتمام لا يكون له حكم بيينة المعبر  
لم يعمل بان حسنها برعاية جهات حسن التشبيه  
وان كانت تفرج عنه والاراد ان يكون  
الثانية في بيان وجهان المجاز والكناية على  
مقابلتهما وورد وجهان المجاز والكناية على  
في التخصيص اطلق البقاء على ان المجاز والكناية  
البلغ من الحقيقة والتصریح

اسم المقيد معناه الحقيقي وهو زائد على المطلق بقيدة  
والمطلق المراد لازم للمقيد ففيه دعوى الشئ بيينة  
**قوله** لان الانتقال انما تعليل لا بلفية المجاز والكناية  
**قوله** فيها اي المجاز والكناية **قوله** من الملزوم الى  
اللازم لان المجاز والكناية اول سماعه لا يفهم منه  
الامعناة الاصلية وبالقرينة الصارفة عنه ينقل  
منه الذهن الى لازمه بالعلاقة الخاصة فلا يفهم  
المعنى المراد من نفس المجاز والكناية بل بواسطة الانتقال  
من الملزوم الى اللازم **قوله** فهو كدعوى الشئ بيينة لما  
تقرر ان تقرر الملزوم مستلزم تقرر اللازم لا امتناع  
انفكاك الملزوم عن اللازم فصار تقرر الملزوم مشعرا  
باللازم والقرينة مقررة له ايضا فصا دكانه قرر  
مرتين وانما قال كدعوى ولم يقل دعوى للعلم بان  
الملزوم فيها لم يسق يستدل به على ثبوت اللازم  
**قوله** وان الاستقارة انما هي واطبق البلغاء على ان  
الاستقارة <sup>التي هي</sup> التمثيلية دون المكنية والتخييلية لانها  
تستأمن المجاز على مذهب الخطيب وتدخل المكنية  
فيها على مذهب السلف والسكاكي والتخييلية على مذهب  
السكاكي **قوله** لانها نوع من المجاز اي الذي هو البلغ  
من الحقيقة التي منها التسبيه **قوله** ايضا كما انها  
ابلى من التسبيه **قوله** على المجاز العقلي الذي هو اثبات  
لازم المستقار منه المطوى للمستقار له المذكور قرينة  
على المطوى **قوله** ومطلق الاستقارة اي الاستقارة

لان الانتقال فيها من الملزوم الى اللازم  
فهو كدعوى الشئ بيينة وان الاستقارة  
ابلى من التسبيه لانها نوع من المجاز  
وهي ابلى وقال الشافعي انواع الاستقارة  
الاتحاد كما يؤخذ من الكشاف وليست  
التمثيلية كما يؤخذ من الصريح صرح به  
الكنية فاما البلغ على المجاز العقلي  
الطبيعي لاشتمالها على الكناية كما قال الشافعي  
الاستقارة انما الظاهر لانها كجامعة بينية  
بها الدين ان الظاهر لانها كجامعة بينية  
واستقارة قلت ولاها مجاز بخلاف الكناية

المطلقة عن التقييد بتمثيلية او ممكنية او غيرها قوله  
 انواع الكناية في المفتاح المطلوب بالكناية ثلاثة  
 اقسام نفس الموصوف ونفس الصفة وتخصيص  
 الصفة بالموصوف قوله ما طلب به نسبة اى النوع  
 الذى طلبت به نسبة قال في المفتاح الثالث الكناية  
 المطلوب بها تخصيص الصفة بالموصوف وتتفاوت  
 في اللطف فتكون لطيفة كقول زياد الا عجم \*  
 انكسما والمروءة والنداء في قبة ضربت على ابن الحشرج  
 وتكون الطف كقوله المجد يد عوان يدومر لجيدة  
 عقد مساعى بن العميد نظامه قوله ثم صفة اى نحو  
 النوع الذى طلب به صفة قال في المفتاح الكناية المطلوب  
 بها نفس الصفة تقرب نحو فلان طويل بخادة كناية  
 عن طول قامته وهذا واضح ونحو فلان عريض القفا  
 كناية عن البله وهذا خفي وتبعد نحو كثير الرماد كناية  
 عن الكرم قوله ثم ما لم يكن فيه واحد منها اى منه  
 النوع الذى لم يوجد فيه طلب نسبة ولا طلب صفة  
 وانما طلب به نفس الموصوف قال في المفتاح الكناية  
 المطلوب بها نفس الموصوف تقرب نحو جاء المضيا كناية  
 عن زيد الذى عرضت له المضيا فيه واختصت به وتبعد  
 نحو حى مستوحا لقامة عريض لا ظفارا كناية عن الانشأ  
 قوله حذاء باب وقياس قوله لان الحقيقة والنصح  
 اخر علة لامن البلاغة قوله مقتضى بفتح الضاد اى  
 مناسب قوله بل لا يكونان اضرب انشغال قوله

والجاء انواع الكناية ما طلب به نسبة فصفة  
 ثم ما لم يكن فيه واحد منها اى قال العميد  
 الحكم في قول النخعي الجواز والكناية ابلغ  
 اى كل منها ابلغ الى الحد الجمال في اخادة  
 المقصود فهو مستحق من البلوغ مهدي ربلغ  
 من حدده لامن البلاغة مهدي ربلغ من حد  
 كرم لان الحقيقة والنصح اى اذا كان كل  
 مقتضى الحال لا يكونان الجواز والكناية اكثر  
 بلاغة منها بل لا يكونان بل يلفظان

وما قيل اى في توجيه لفظ ابلغ قوله انه من المبالغة بينا  
لما قوله اشتقاق افعل اى اسم التفضيل قوله من المزيـ  
اى على ثلاثة احرف وشرط قياسه كون مصدره  
ثلاثيا قوله بمعنى المفعول اى وشرطها كونه بمعنى الفعل  
وذلك ان معنى المبالغة الاكثار وهو محال من المجاز والكتا  
فوجب المصير الى وقوعها عليها وان معنى ابلغ مبالغ  
فيهما قوله الا ان يقال اى لدفع الاستنزام لثاني  
قوله بالاسناد المجازى يعنى ان ابلغ بمعنى الزائد في فعل  
البلاغة وصدورها عنه ويجعل الاسناد مجازا عقليا  
من اسناد ما للفاعل للمفعول كهيئة راضية فافعل بمعنى  
فاعل فتحقق فيه الشرطان لكن اسناده مجاز لا حقيقة  
قوله الثالثة اى من المهمات قوله فان الوضع فيها  
اى المتعلق بها قوله ومنها اى امور المخالفة قوله بوسـ  
القرينة اى والعلاقة ففيه اكفاء اذ غاية امر القرينة  
الصرف عن الاصل وبالعلاقة ينتقل الذهن منه الى المجاز  
قوله عند العلم بالوضع فهو شرط في فهم الحقيق قوله  
ولا يرد اى على قوله ان فهم المجازى بالقرينة والحقيقى  
بنفس اللفظ المعلوم وضعه قوله المشترك سبب  
توهم وروده توقف انهما المراد منه على قرينة وهو  
حقيقة قوله لتعيين انهما فاذ اسمع مشترك كعين فهم  
منه بنفسه معنى مجمل من المعانى التى وضع لها وتوقف  
تعيينه على قرينة قوله اسلفناه اى قدمناه قوله  
في الكلام على تعريف المجاز سهو لطول الفصل وصواب المزمع

وما قيل انه من المبالغة يستلزم اشتقاق  
افعل من المزيـ واستلزم اشتقاق  
الا ان يقال بالاسناد المجازى اى الثالثة  
فبما خالف فيه المجاز الحقيقة بينا الوضع  
الحقيقة فامور منها ما علم مما امر ان الوضع  
في المجاز نوعى انما يخلف الحقيقة فان  
الوضع فيها تارة يكون شخصيا وتارة يكون  
نوعيا ومنها ما علم مما امر ان انما  
المجازى انما هو بنفس الكلمة الموضوع  
المعنى الحقيقي فانه بنفس الكلمة الموضوع  
يخلف العلم بالوضع ولا يرد المشتق  
له عند العلم بالقرينة انما هو كتميز المراد  
احتسابا الى القرينة لا لانها مكية اسلفناه  
من العندين او المعاني لا لانها مكية اسلفناه  
في الكلام على تعريف المجاز

التاسع من التهمة قوله وكذا أي انتفاء ورود المشترك  
 قوله لا يرد على الفرق بين الحقيقة والمجاز بتوقف  
 أفهام الثاني دون الأول قوله لمثل بكسر فسكون أي شبه  
 صفة لمخدوف أي تعليل قوله بينها أي الضمير والاشارة  
 والموصول والحرف قوله وبينه أي المشترك وسبب  
 الحاجة للفرق اشتراكها في الاحتياج إلى قرينة معينة  
 قوله فيه أي المشترك قوله ووجدته بفتح الواو اتحاد  
 الوضع قوله فيها أي الضمائر وما معها قوله دونه أي  
 المشترك فلا يلزم فيه تشخيص المعنى المراد ويكون مجازاً  
 فيحمل على معنييه معاً عند القاضي وقال السافعي كون  
 ظم فيها فيحمل عليها قوله في محله أي كتب الأصول  
 قوله ومنها أي أمور الفرق قوله نفيه أي عن المعنى المجاز  
 قوله فيصم أن تقول أنه تفصيل لأجمال الحقيقي في المجاز  
 يصم نفيه أنه قوله في زيد الأسد مجازاً أي زيد الشجاع  
 الذي استعملت فيه لفظ أسد مجازاً للعلاقة المشابهة  
 في الجراءة والإوضح في قولك رأيت أسداً في الحكم مريداً  
 رجلاً شجاعاً قوله أنه أي الرجل الشجاع المستعار له أسد  
 قوله أي حقيقي تفسير لاسد المنفي قوله في الأسد حقيقة  
 أي المعنى الذي أطلقت عليه لفظ أسد على جهة الحقيقة  
 وهو الحيوان المفترس قوله أنه أي المعنى الحقيقي بأسد  
 قوله ومنها أي أمور الافتراق قوله فلا يقال أنه تنقيح  
 على المجاز لا يؤكد بالمصدر قوله أراد الجدار أراد أنه  
 لأن أسناد الإرادة للجدار مجاز لا اختصاصاً بها بذي العلم

وكذا الإيراد الضمائر واسماء الأشاراة  
 والموصولات والحروف لمثل ما ذكر في المشترك  
 والفرق بينها وبينه تعدد الوضع فيه  
 ووجدته فيها ولم يرد تشخيص المعنى فيها  
 دونه كما بين في محله ومنها ما علم مما مر أيضاً  
 أن المعنى الحقيقي في المجاز يصم نفيه بخلالة  
 في الحقيقة فنصم أن تقول أسداً زيد الأسد  
 مجازاً لأنه ليس بأسد أي حقيقي ولا يصح أن  
 نقول في الأسد حقيقة أنه ليس بأسد أي  
 حقيقي ومنها أن المجاز لا يؤكد بالمصدر بخلاف  
 الحقيقة فلا يقال أراد الجدار إرادة

والجواز لا يؤكد بمصدر قوله عبد الوهب بغدادى مالكى  
قوله القرطبي اندلسى مالكى قوله تمدح بفتحات  
مثقلاى متحد بنعمة الله تعالى قوله وقال اى  
القرطبي ارشاد اوضعا قوله المغفول عنها اى التى سنها  
الله تعالى عن المتقدمين وادخلها للمتأخرين انظرها  
لسرف هذه الامة حيث لا يختصر الخير والفضل في  
سلفها قوله لكن لم يرفع توهم تمام الفرق المذكور ما تقدم  
قوله تأكيد المجاز اى بمصدر ولعل الساهد في عجيبها  
من جذام المطارف \* وذلك ان معنى عجت صاحت ورد  
صوتها فاسناد المطارف جمع مطرف ككمر مرداه من  
خرمير ذواعلام مجاز وقد اكد به عجيها واورد ايضا  
قوله تعالى ومكرنا مكرنا واجاب القسطا في شرحه  
على صحيح البخارى بان التوكيد بالمصدر يرفع المجاز فيما  
يحتمل الحقيقة نحو قلته قتلا لافضلما يحتملها كالاية  
والبيت والمجاز الذى لا يحتمل الحقيقة يؤكد بالمصدر كالاية  
والبيت واجاب السنوسى بان البيت ساذ او مبالغته في  
التشبيه قوله فالحق انه تفريع على قوله اورد في البحر  
انه قوله قابل لا ممنوع بل الحق منه لكن في محتمل الحقيقة  
فالفرق المذكور تام \* واسأل الله تعالى من فضله  
حسنا الختام \* بجاه سيدنا محمد عليه افضل الصلوة  
والسلام \* وآله وصحبه البررة الكرام \* والحمل لله الذي  
هدانا لهذا وما كنا لنهتدى لولا ان هدانا الله \*

ذكره القاعيل في  
والقرطبي وتمدح بذكره وقال  
ان من الفرق المغفول عنها الكف  
الزركشى اورد في البحر المحيط بعد نقل  
ذلك عنهما بيتين فيها تأكيد المجاز  
ان قليل الامموع والله اعلم \* وقد تفت  
بعون الله تعالى ما قصده من رسالة  
تنطق بفائدة هذا الفن ونفاثته \*  
التقارب عن وجوه اسرار وعرائس  
تشرق بنور التحقيق من مشارق  
سماها وتغيب بان يد عذب مناهلها  
جنانها جديرة بان يسقى في الاقدار  
الضامون وحقائق تلك اللهم جزيل  
بانوارها الكائنون لا ينقصنا عليك  
الحمل والشكر سبحانه وعلى اله وصحبه  
وصلى الله على سيدنا محمد وآله  
وسلم قال استاذنا المولى الدهور واليه  
وسيد المدققين من لم يسمع على يد جامع  
هذه الرسالة النسخة الى رخصه رب الزمان  
محمان على الصبيان عموما الله تعالى بالقضاء  
وذلك في سلم شوال ومائة الف من الهج  
النسبة على صاحبها افضل  
الضلالة والسلا والحق  
الله تعالى

